الأمم المتحدة

CEDAW/C/TLS/1

Distr.: General
24 November 2008
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأعضاء بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

التقرير الدوري الأولي للدولة الطرف*

تيمور – ليشتي**

* ينبغي قراءة الوثيقة الخاصة بالإتفاقية بالإقتران مع الوثيقة الأساسية الموحدة (HRI/CORS/TLS/2007).

* هذا التقرير صادر بدون تحرير رسمي.

070509 010409 08-61762 (A)

REPÚBLICA DEMOCRÁTICA TIMOR-LESTE

جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية

أمانة الدولة لتعزيز المساواة

تقرير أولي

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تيمور – ليشتي

٢٠٠٧

تقرير أولي

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

(موجز)

بيانات للعرض على مجلس الوزراء

أمانة الدولة لتعزيز المساواة

٢٠٠٧

مقدمة

طبقا للمادة ١٨، يتمثل الغرض من هذا التقرير الأولي في الوفاء بجميع التزامات حكومة تيمور – ليشتي تجاه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد صدق البرلمان على هذه الاتفاقية والبروتوكول الاختياري المتعلق بها، بدون أي تحفظات، في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. ويغطي هذا التقرير الفترة من نيل الاستقلال في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦.

وفي عام ٢٠٠٢، دعا الأمين العام، في تقريره الثاني بشأن إصلاح الأمم المتحدة، ''تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات'' (A/57/387)، إلى تبسيط عملية إعداد التقارير التي تقدم بموجب معاهدات. وبعد ذلك، في عام ٢٠٠٤، جرت صياغة مبادئ توجيهية لعملية جديدة لإعداد التقارير (HRI/MC/2004/3)، أعدتها واعتمدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وجرى استعراض هذه المبادئ التوجيهية في العام التالي (HRI/MC/2005/3) واختبارها في تيمور – ليشتي بموجب اتفاق بين وزارة الخارجية والتعاون والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

وبموجب مشروع هذه المبادئ التوجيهية، أعدت وثيقة أساسية موحدة موسعة، إلى جانب تقرير خاص بمعاهدة محددة. والوثيقة الأساسية الموحدة النهائية، على النحو الذي قدمت به كجزء من التقرير الأولي المتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تشمل معلومات ذات صلة بالإطار القانوني لتيمور – ليشتي، والإطار العام لحماية حقوق الإنسان والأحكام المتطابقة المستمدة من كل من المعاهدات الأساسية السبع لحقوق الإنسان. وهذه الأحكام المتطابقة تشمل قضايا من قبيل المساواة وعدم التمييز؛ وسُبل الانتصاف؛ والحقوق الإجرائية؛ والاشتراك في الحياة العامة والزواج والحياة الأسرية. ويقصد بالقسم الخاص بالاتفاقية تحديد قضايا محددة لحقوق المرأة والتركيز عليها وينبغي أن يُقرأ بالترادف مع الوثيقة الأساسية الموحدة في السياق الشامل لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في تيمور – ليشتي. والتقرير المتعلق بالاتفاقية يحتوي أيضا على مرفق بشأن البيانات المتاحة المصنفة حسب الجنس، في المجالات المشمولة بالاتفاقية، وفقا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بشكل ومحتوى التقارير الأولية للدول الأطراف (HRI/GEN/2/Rev. 1/Add. 2).

ويرمي هذا التقرير الأولي إلى تقديم استعراض عام لوضع المرأة في تيمور – ليشتي بغية تحديد مدى التقدم الذي أحرزته الحكومة في الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وقد أعد التقرير بمساعدة الحكومة، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني فضلا عن وكالات الأمم المتحدة ويستفيد من مجموعة واسعة من البحوث المتعلقة بحقوق المرأة، بما في ذلك البيانات،

حيثما كانت متاحة، من وزارات تنفيذية محددة ومصادر أخرى مثل التعداد الوطني لعام ٢٠٠٤. ويلقي التقرير الضوء على التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية فضلا عن شرح العقبات الحالية التي تعترض تمتع المرأة بالحقوق في تيمور — ليشتي، والقيود المفروضة عليه.

والأمل معقود على أن يوفر هذا التقرير الأولي أساسا لإعداد التقرير الدوري الأول، فضلا عن تقييم للاحتياجات والأهداف المستقبلية في مجال تمكين المرأة ولوضع السياسات والخطط التي تمكن من بلوغ هذه الأهداف.

وقد قام مكتب مستشار رئيس مجلس الوزراء المعني بتعزيز المساواة بإعداد هذا التقرير، بإرشاد وتعاون من شعبة المعاهدات وحقوق الإنسان المتعددة الأطراف التابعة لوزارة الخارجية والتعاون.

عملية الإعداد

وُضعت عملية من خمس مراحل رئيسية لإعداد التقارير التي تقدم بموجب معاهدات في عام ٢٠٠٤ وقُدمت إلى مجلس الوزراء في شباط/فبراير ٢٠٠٥. وتطورت هذه الخطة بمرور الوقت وما زالت مرنة للتطور حسبما تقتضيه احتياجات البرنامج. وترد هذه المراحل الرئيسية المحددة على النحو التالي:

- المرحلة الأولى: التخطيط الأولي
- المرحلة الثانية: الانطلاق الرسمي والتطبيع الإجتماعي مع المعاهدات وعملية إعداد التقارير
- المرحلة الثالثة: التشاور بين الحكومة والمجتمع المحلي لجمع البيانات المتعلقة بالتقارير التي تقدم بموجب معاهدات
- المرحلة الرابعة: التشاور بين الوزارات بشأن مشاريع التقارير
- المرحلة الخامسة: التحرير والاستعراض النهائيان، وتقديم التقارير إلى الأمين العام ولجان حقوق الإنسان[(١)]

وتتحمل وزارة الخارجية والتعاون المسؤولية الكاملة عن تنسيق صياغة التقارير، مع مكتب المستشار المعني بتعزيز المساواة المسؤول على وجه التحديد عن صياغة التقرير المتعلق

(١) عقب تقديم التقارير إلى الأمين العام والهيئة ذات الصلة المنشأة بموجب معاهدة، عادة ما تقدم إلى الدولة الطرف قائمة بأسئلة أخرى للرد عليها ويتحدد موعد للنظر رسميا في التقارير. ويوصى بأن يحضر العرض الرسمي وفد من الوزراء و/أو كبار المسؤولين للرد على الأسئلة أو القضايا المحددة أثناء هذا العرض.

باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وجرى الحصول على قدر كبير من المساعدة التقنية والمالية وبخاصة من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وكان هناك أيضا دعم من وكالات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك وحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية/مكتب الأمم المتحدة في تيمور – ليشتي، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

وتضمنت عملية جمع البيانات للتقرير الأولي حملة واسعة للتطبيع الاجتماعي مع الاتفاقية في خمس مقاطعات: إينارو، وموبارا، وبوكو، وأويكوسي، وديلي خلال عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. وشمل التطبيع الإجتماعي التدريب على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية وصياغة التقرير الموازي. واستهدفت هذه الأنشطة ممثلي الحكومة والمجتمع المدني من كل مقاطعة بهدف زيادة وعيهم فيما يتعلق بحقوق الإنسان للمرأة، وتعزيز فهم الاتفاقية بصورة أعمق وزيادة القدرة على تعزيز حقوق المرأة عن طريق تنفيذ الاتفاقية على جميع المستويات. ونتائج هذه المناقشات، بما في ذلك الشواغل التي أثيرت والتوصيات ذات الأولوية، مدرجة في جميع جوانب التقرير.

وفي عام ٢٠٠٤، أنشئ فريق عامل معني بالإتفاقية، مؤلف من ممثلين من الحكومة والمجتمع المدني. وتمثل غرض هذا الفريق العامل في (١) دعم مكتب تعزيز المساواة والفريق المعني بإعداد التقرير المتعلق بالاتفاقية في تجميع وجمع المعلومات اللازمة للتقرير الأولي؛ و (٢) إسداء المشورة لمكتب تعزيز المساواة والفريق المعني بإعداد التقرير المتعلق بالاتفاقية فيما يتعلق بالاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني في إعداد التقرير الأولي؛ و (٣) إسداء المشورة لمكتب تعزيز المساواة والفريق المعني بإعداد التقرير المتعلق بالاتفاقية فيما يتعلق بإعداد حملات توعية عامة لتوجيه الانتباه للاتفاقية وحقوق الإنسان للمرأة، ولا سيما في المناطق الريفية؛ و (٤) إسداء المشورة فيما يتعلق بالاستراتيجيات الرامية إلى تعزيز استخدام الاتفاقية كأداة للدعوة داخل الحكومة والمجتمع المدني.

وبالتصديق على الطائفة الكاملة من المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤[٢] أصبحت تيمور – ليشتي ملتزمة بتنفيذ أحكامها وإبلاغ اللجان الدولية بالتقدم المحرز في تنفيذها، على حد سواء.

وطبقا للإتفاقية، يتعين تقديم التقرير الأولي المتعلق بالاتفاقية بعد عام واحد من التصديق عليها، ويتعين تقديم التقارير الدورية كل أربع سنوات بعد ذلك.

الأدوات

أعدت استبيانات للتمكين من جمع البيانات اللازمة للوثيقة الأساسية الموحدة والوثائق الخاصة بالإتفاقية. وتقوم هذه الاستبيانات على الأحكام المحددة في المعاهدات ذات الصلة وكذلك المبادئ التوجيهية للإبلاغ التي قامت بصياغتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان. ووزعت الاستبيانات على كل وكالة حكومية، عن طريق مراكز تنسيق القضايا الجنسانية وحقوق الإنسان الخاصة بها، وعلى أفرقة التشاور الإقليمية، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالاتفاقية، كوسيلة لضمان الحصول على اسهامات بالمعلومات من الحكومة بأكملها، بما في ذلك على مستوى المقاطعات.

التطبيع الإجتماعي

طبقا للخطة الأصلية، فإنه بمجرد صياغة جميع الوثائق وترجمتها إلى اللغة البرتغالية، تجرى سلسلة مشاورات فيما بين الوزارات. وكان من المتوقع حدوث ذلك في شباط/فبراير ٢٠٠٦. بيد أن الخطة توقفت بسبب الأزمة التي واجهها البلد.

وبغية كفالة الاضطلاع ببرنامج فعال للتكيف الاجتماعي على صعيد المجتمع المحلي، كان من المزمع أيضا ترجمة مشاريع التقارير إلى لغة التيتوم، بالاستعانة بمجموعة من الخريجين الجدد من المترجمين في قطاع العدالة برعاية وزارة العدل، المعتمدين من معهد الألسن. بيد أن إتمام هذه الخطة تأجل أيضا بسبب الأحداث التي شهدها البلد في العام الماضي؛ ومع ذلك،

(٢) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
واتفاقية حقوق الطفل؛ و
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

بدأت بالفعل ترجمة التقرير المتعلق بالاتفاقية في عام ٢٠٠٦ وستُستأنف رهنا بالموافقة النهائية لمجلس الوزراء على مشروع التقرير.

ومع الأخذ في الاعتبار الصعوبات الناتجة عن الأزمة، أُلغيت عمليات التطبيع الإجتماعي والمشاورة العامة فيما يتعلق بمشاريع التقارير. ومع ذلك، فإن هذا لا يقوض الطابع القائم على المشاركة لعملية إعداد التقارير، إذا أخذ في الاعتبار أن عمليات جمع البيانات اللازمة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل تقوم على إجراء مشاورات مستفيضة على جميع الصعد.

وبرغم التغييرات في الخطة الأصلية، من الأهمية إعادة تأكيد أنه جرى الاضطلاع بالأنشطة التالية في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إلى آب/أغسطس ٢٠٠٥:

'١' عقد اجتماعات تمهيدية في كل مقاطعة من المقاطعات الثلاث عشرة لإبلاغ المشتركين بالتزامات الحكومة المتعلقة بإعداد التقارير وتشجيع اشتراك المقاطعات في عملية إعداد التقارير.

'٢' تنظيم ثلاث دورات لحلقات عمل/أفرقة تشاور إقليمية مع الحكومة والمجتمع المدني لجمع المعلومات اللازمة لإعداد الوثيقة الأساسية الموحدة، والوثائق الخاصة باتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

'٣' تقديم التدريب على البروتوكول الاختياري للاتفاقية بالاضافة إلى إعداد التقارير الموازية بمعرفة ممثلي منظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة (آسيا والمحيط الهادئ) بدعم من برنامج صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لجنوب شرق آسيا.

وينبغي التأكيد على أن التقارير التي يوافق عليها مجلس الوزراء وتقدم إلى الأمم المتحدة، وكذلك تعليقات وتوصيات اللجان ستخضع لعملية تكيف اجتماعي في الوقت المناسب.

التحديات

كانت هناك تحديات كثيرة في عملية إعداد التقارير، من بينها:

- التحديات في تنفيذ وتنسيق الوثيقة الأساسية الموحدة/الإصلاح – أثار هذا تحديات مفاهيمية هامة. فمحاولة إعداد منهجية/استبيان باستخدام المبادئ التوجيهية للوثيقة

الأساسية الموحدة كانت عملية صعبة بصورة هائلة لأن مفهوم الوثيقة الأساسية الموحدة يسبب فروقا اعتباطية من ناحية المعلومات التي ينبغي إدراجها في الأقسام المختلفة من التقارير.

- الطبيعة المتغيرة للبيئات الدولية والمحلية – إن إصلاح الهيئات الدولية المنشأة بموجب معاهدات مستمر ودائم التطور مما يجعل من الصعب معرفة الهيكل النهائي للتقارير في المستقبل. وبالاضافة إلى ذلك، تتسم الأوضاع المحلية في تيمور – ليشتي بالتغير السريع مع دخول قوانين وسياسات جديدة حيز النفاذ كل يوم.
- الحاجة الشديدة للموارد – رغم محاولة تبسيط إعداد التقارير عن طريق الاصلاحات، ما زالت الآلية الجديدة تتطلب مستوى عال من الموارد، وبالتالي تبقى عملية شاقة للدول.
- الافتقار إلى الوعي – المعرفة المحدودة بالمعاهدات في جميع وزارات الحكومة والمجتمعات المحلية.
- إمتلاك/اشراك الأطراف الفاعلة ذات الصلة (بما في ذلك الوزراء، والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المحلي) – يمثل الحصول على اسهام من الحكومة بأسرها مهمة شاقة. وجرى تقديم اسهامات هامة من مراكز التنسيق المعنية بالمساواة بين الجنسين ومراكز التنسيق المعنية بحقوق الإنسان على الصعيد الوزاري وكذلك على صعيد إدارات المقاطعات. بيد أنه في كثير من الأحيان لا تكون مراكز التنسيق المعنية بالمساواة بين الجنسين ومراكز التنسيق المعنية بحقوق الإنسان واعية، أو لا تتمتع بسلطة تقديم المعلومات المتعلقة بقضايا معينة.
- الافتقار إلى المعلومات – عدم وجود معلومات حالية متعلقة بالاحصاءات والسياسات.
- مشاكل اللغة – تتطلب ترجمة التقارير إلى ثلاث لغات (اللغة البرتغالية لموافقة الوزارات، ولغة التيتوم للتشاور/التطبيع الاجتماعي واللغة الانكليزية لتقديمها للأمم المتحدة) توفير موارد هامة والتعرض لمخاطر ضياع الأفكار/المعلومات في الترجمة.
- كيفية جعل إعداد التقارير وثيق الصلة بتخطيط التنمية؟ – سؤال يتعين النظر فيه في المستقبل.

النتائج الأساسية

لمحة عامة لحالة المرأة

حالة المرأة التيمورية

يوجد في تيمور – ليشتي نظام أبوي مهيمن يسند وظائف ومسؤوليات مختلفة للرجال والنساء.

وهذا النظام يرتب نتائج على مستويات مختلفة، وعلى سبيل المثال هناك استثمار أقل في تعليم البنات، ويزيد عدد البنين الملتحقين بالمستويات الأعلى للتعليم عن عدد البنات. ومعدلات عدم إلمام الكبار بالقراءة والكتابة أعلى للنساء (٢٥ في المائة) منها للرجال (٢٢ في المائة)، طبقا للبيانات المستخلصة من تعداد عام ٢٠٠٤.

واشتراك المرأة في القوة العاملة أقل وعادة ما تكون في المراتب الأدنى في التسلسل الوظيفي، بمرتبات أدنى، واستحقاقات أقل واحتمالات أقل للصعود في حياتها الوظيفية المهنية. وبوجه عام تبلغ نسبة اشتراك النساء في القوة العاملة ٥٢ في المائة، في حين تبلغ النسبة للرجال ٦٩ في المائة.

ولا تشترك المرأة تقليديا في عمليات صنع القرار، مما يرتب إنعكاسات على إعدادها وقبول المجتمع للمرأة في السياسة، تترجم على سبيل المثال في الحقيقة القائلة بأنه لا يوجد سوى ٧ من رئيسات الكفور و ٢٢ من رئيسات القرى في البلد بأكمله.

وتتسم صحة المرأة بالضعف، ولا سيما فيما يتعلق بالصحة الإنجابية. ومعدل سوء التغذية مرتفع في النساء الحوامل، وتقدر وفيات الأمهات أثناء النفاس بـ ٨٠٠ لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي ويبلغ معدل الخصوبة ٧ أطفال تقريبا للمرأة. وهذا بالاضافة إلى الممارسات التقليدية التي لا تفيد صحة المرأة والطفل.

والعنف الجنساني منتشر بصورة كبيرة، وتمثل المرأة الضحية الرئيسية.

التقدم المحرز

هناك وعي متزايد بالحاجة إلى تعزيز دور المرأة في المجتمع على جميع المستويات. وهناك زيادة في اشتراك المرأة في المناصب الرئيسية لصنع القرار، مثل:

الوزراء ونواب الوزراء المختلفون في الوزارات الأساسية مثل إدارة الدولة، والتخطيط والمالية والتعليم والثقافة.

وتمثل المرأة نسبة ٢٦ في المائة من البرلمانيين

وتمثل المرأة نسبة ٢٤ في المائة من موظفي الخدمة المدنية.

ويتوخى الدستور المساواة في الحقوق والواجبات للرجل والمرأة في الحياة الأسرية، والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية والسياسية. كما أنه يكفل الحماية من التمييز الجنساني، وكذلك المساواة في الحقوق والالتزامات فيما يتعلق بالعمل واختيار المهنة.

ولكفالة تحقيق هذه المبادئ، أنشئ مكتب مستشار رئيس الوزراء المعني بتعزيز المساواة، الذي تتمثل ولايته في كفالة تنفيذ تعميم المنظور الجنساني في الحكومة بأكملها.

ويمكن ملاحظة الخطوات الهامة التي تحققت تجاه تعميم المنظور الجنساني في صميم برامج الاستثمار القطاعي الأساسية وفي حقيقة أن مستشار رئيس الوزراء المعني بتعزيز المساواة عضو دائم في الأفرقة العاملة لبرامج الاستثمار القطاعي.

والقانون الانتخابي لرؤساء الكفور ومجالس الكفور يعطي النساء إمكانية انتخابهن رئيسات للكفور والاشتراك في مجالس الكفور.

وكانت هناك أنشطة للتدريب والتوعية في القضايا الجنسانية في جميع مؤسسات الحكومة ذات الصلة وفي المجتمع المدني.

وقد نُظمت عدة أحداث وحملات للتوعية ومعالجة مشاكل محددة، مثل العنف الجنساني، بما في ذلك في وسائط الإعلام.

وقد أنجزت عدة منشورات، مثل المبادئ التوجيهية لتعميم المنظور الجنساني في الحكومة، وكذلك كتيبات دليلية للبحث والتدريب.

الوثيقة الأساسية الموحدة

الجزء الأول – معلومات وقائعية وإحصائية عامة

يشمل استعراضا إحصائيا فضلا عن التاريخ السياسي، والهيكل الدستوري والسياسي والقانون العام.

الجزء الثاني – الإطار العام لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها

يقدم هذا الجزء معلومات أساسية عن الإطار المتعلق بقبول حقوق الإنسان. ويشمل الإطار معلومات عن متى وما هي الحقوق التي يمكن تعليقها، أي حالة الطوارئ أو حالة الحصار، وكذلك معلومات عن أي قوانين محددة تقيد حقوق الإنسان.

ويشمل الإطار أيضا معلومات عن الوكالات الوطنية والمتخصصة في تيمور – ليشتي التي تعمل في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك مكتب المستشار المعني بتعزيز المساواة.

وأخيرا، يقدم هذا الجزء معلومات وقائعية عن المجالات الأخرى موضع الاهتمام، مثل برامج التدريب والتثقيف في القضايا الجنسانية ودور المنظمات النسائية للمجتمع المدني وتعميم المنظور الجنساني في جميع قطاعات الحكومة. ويشمل هذا الجزء أيضا معلومات عن التقدم المحرز في تعميم المنظور الجنساني، بما في ذلك معلومات عن السياسات المحددة في خطة التنمية الوطنية، والتقدم المحرز في قطاعات الحكومة المختلفة، والاستراتيجية التي اعتمدها مكتب تعزيز المساواة، واعتماد آليات للوفاء ببعض المتطلبات الأساسية لتعميم المنظور الجنساني، مثل التحليل الجنساني للتشريع والبيانات المصنفة حسب الجنس. ويشمل هذا الجزء أيضا التحديات الموجودة في تنفيذ تعميم المنظور الجنساني وتوصيات مكتب تعزيز المساواة وأولوياته العاجلة.

الجزء الثالث – الحقوق المشتركة في معاهدتين أو أكثر

(ح) عدم التمييز والمساواة

- الأوضاع السيئة التي تواجهها فئات محددة في تيمور – ليشتي تشمل الأوضاع السيئة القائمة على نوع الجنس.
- مع أن الدستور يكفل المساواة للمرأة أمام القانون والحماية المتساوية للمرأة، فإن لجوء المرأة في الواقع إلى القانون مقيد بعدة عوامل، مثل قلة الموارد المالية أو الافتقار لها؛ والافتقار إلى وسائل النقل؛ والافتقار إلى المعرفة باللغة البرتغالية، أو الإنكليزية أو التيتوم؛ والمعرفة المحدودة بحقوقها التي يحميها القانون، والوقت الطويل المستغرق في إنجاز الإجراءات القانونية.
- تمثل الممارسات التقليدية أيضا عقبة من ناحية اللجوء إلى القانون، ولا سيما فيما يتعلق بالعنف العائلي والعنف الجنساني بوجه عام. وكثيرا ما تتعرض المرأة للوصم والضغط الاجتماعي ولذلك تجري معالجة الحالات داخل الأسرة.
- لوحظ أن وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي يمكن أيضا أن تعتمد ''تدابير خاصة'' للتغلب على الممارسات والمفاهيم التمييزية التي تعوق تكافؤ الفرص للمرأة والمعاملة المتساوية في الحصول على التدريب والوظائف وكذلك فيما يتعلق بأوضاع العمل. وهذه التدابير لا تعتبر تمييزية.

- أثناء انتخابات الجمعية التأسيسية في عام ٢٠٠١، جرى تنفيذ إجراءات مختلفة للعمل الإيجابي من أجل تعزيز اشتراك المرأة في الانتخابات. ونتيجة لذلك، شكلت المرأة نسبة ٢٦ في المائة من أعضاء البرلمان الوطنيين.
- في عام ٢٠٠٤، اعتمد القانون المتعلق بانتخاب رؤساء الكفور ومجالس الكفور، الذي كفل للمرأة الحق في أن تصبح رئيسة للكفر أو تنتخب لمجلس الكفر.
- قامت وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، عن طريق شعبة آسيا – المحيط الهادئ الجنوبية وبالتعاون مع منظمة غير حكومية محلية، مؤسسة ألولا، بتوزيع حوالي ٧٠٠ منحة دراسة على الشابات.
- بُذلت جهود لوضع قانون متعلق بالعنف العائلي يتضمن قانونا للنفقة، ويكفل الإعالة لضحايا العنف العائلي وأطفالهن.

(ط) الضمانات الإجرائية (الاعتقال والاحتجاز, والإجراءات الجنائية، والعدالة التقليدية)

- يهدف نظام العقوبات إلى إعادة تأهيل المسجونين عن طريق برامج اجتماعية وتثقيفية. وإلى جانب البرامج الأخرى التي وضعتها وزارة العدل وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ينفذ مكتب تعزيز المساواة، بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، برنامج سيطرة على الغضب للمجرمين المتسمين بالعنف.
- يجري تقديم خدمات دعم خاصة (الخدمات الطبية في حالة الطوارئ، والخدمات القانونية، والخدمات النفسية – الاجتماعية وإسداء المشورة) لدعم ضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. ويتمثل مقدمو الخدمة الرئيسيون في وحدة المستضعفين التابعة لدائرة الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، والوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية[٣].

- العدالة التقليدية

- يتسم النظام الرسمي لحل النزاع بارتفاع التكلفة وبعدم إلمام المواطنين به، وهكذا تتمتع العدالة التقليدية ''adat'' بدعم كبير من المجتمع المحلي. وكثيرا ما يعتبرها المجتمع المحلي وسيلة أسرع وأعدل لتسوية النزاعات.
- يرد في هذا القسم مجمل لهيكل نظام العدالة التقليدية.

(٣) ستناقش هذه القضية بمزيد من التفصيل في الوثيقة الخاصة بالإتفاقية.

- يتضح الهيكل الهرمي للنظام التقليدي بجلاء في أشكال عدم المساواة الناتجة عن تطبيقه، وعلى سبيل المثال تمتع الرجال بالأولوية في وراثة الأرض.
- لا يجري إشراك المرأة عادة في الدعاوى التقليدية. وعادة ما لا تحصل على تعويض من الجاني في العدالة التقليدية؛ وعادة ما يعطى هذا التعويض للأفراد الذكور في أسرة المجني عليها.
- كثيرا ما تتعرض المرأة للضغط من أسرتها أو من الجاني لتسوية النزاع، وعلى سبيل المثال، العنف العائلي، بوسائل تقليدية مع عدم استخدام الآليات الرسمية.
- يمثل استخدام النظم التقليدية لتسوية الجرائم الخطيرة المنطوية على اعتداء جنسي سببا يدعو للقلق.
- ما زال يتعين العمل من أجل تحقيق التوافق بين نظام العدالة التقليدية ونظام العدالة الرسمية.

(ي) الاشتراك في الحياة العامة

➢ الحق في الجنسية

- الضمانات الدستورية؛ والقوانين واللوائح المنظمة للجنسية الأصلية والمكتسبة بما في ذلك وسائل التخلي عن الجنسية.
- دور وزارة العدل في اكتساب الجنسية.
- المساواة في حقوق الجنسية مؤكدة، أي أن الرجال والنساء يتمتعون بنفس الحقوق، وكثير من الرعايا الأجانب المتزوجين بنساء تيموريات، بمن فيهم الرجال الإندونيسيون، لا يحرمون من الحقوق المتساوية.

➢ الحق في المشاركة السياسية

- الضمان الدستوري، بما في ذلك الحق في إنشاء أحزاب سياسية والاشتراك فيها، وحق الفرد وواجبه في الإدلاء بصوته وفي أن يُنتخب، وعدم التمييز في المشاركة السياسية مؤكد.
- الإطار المنصوص عليه للأنواع الثلاثة للانتخابات، أي الرئاسية، والبرلمانية، وانتخابات رئيس الكفر ومجلس الكفر.

- إنشاء هيئة انتخابية مستقلة تتمتع فيها المرأة بتمثيل قوي (٢٥ في المائة) للإشراف على الانتخابات ورصدها وتلقي الشكاوى.
- تدعو الحكومة بقوة إلى اشتراك المرأة على قدم المساواة؛ وتشغل المرأة مناصب رئيسية في الحكومة بما في ذلك منصب وزير ونائب وزير لإدارة الدولة، ومنصب وزير ونائب وزير للتخطيط والمالية، ومنصب نائب وزير للخارجية والتعليم.
- تبلغ نسبة تمثيل المرأة ٢٦ في المائة في البرلمان، وفي المناصب الدبلوماسية وتتزايد النسبة بصورة كبيرة في بعض الوزارات في الخدمة المدنية.
- القانون المتعلق بانتخابات الكفور والمجالس لعام ٢٠٠٤ يمنح المرأة الحق في أن تصبح رئيسة قرية أو أن تنتخب لمجلس قرية.
- العقبات التي تعترض الاشتراك في الحياة السياسية على قدم المساواة تشمل الثقافة الأبوية؛ وانخفاض مستويات تعليم المرأة مقترنا بارتفاع معدلات الأمية؛ وضيق الوقت للإشتراك في الحياة السياسية بسبب المسؤوليات الكبيرة داخل البيت.
- كان مكتب تعزيز المساواة نشطا في الجهود التي يبذلها لدعم زيادة اشتراك المرأة في الحياة السياسية في تيمور – ليشتي، من خلال برنامج ''تقديم الدعم لتمكين المرأة''. وعن طريق برنامج تعزيز قيادة المرأة الريفية واشتراكها في بناء الدولة في تيمور – ليشتي، الذي نُفِّذ بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، قام المكتب بتدريب المرشحات المحتملات وانتخب مسؤولات أثناء فترة الانتخابات القروية. وأنتج المكتب مواد إعلام وتثقيف واتصال وقام بحملات إعلامية لتشجيع المرأة على الاشتراك كمرشحة وممارسة حقها في الإدلاء بصوتها في الانتخابات.

(ك) المسائل الاجتماعية والاقتصادية

➢ مستويات المعيشة

- ما زالت تيمور – ليشتي واحدة من أقل البلدان نموا، وتحتل فحسب المرتبة ١٤٠ في دليل التنمية البشرية.
- اثنان من كل خمسة أشخاص فقراء ويتركز الفقراء في المقام الأول في المناطق الريفية.
- الأطفال هم الأشد فقرا في حين أن المسنين هم الأقل فقرا.
- الأسر المعيشية التي يرأسها ذكور في حال أفضل عادة من الأسر المعيشية التي ترأسها إناث من ناحية التعليم، والصحة والرفاه الشخصي.

- يقل احتمال حصول النساء على الغذاء من الرجال أو الأطفال.

(ل) الزواج والحياة الأسرية

➢ الزواج

- العلاقات الأسرية تنظمها مجموعة من القوانين المدنية، والدينية والعرفية.
- تدريب الأخصائيين الاجتماعيين والجماعات المهنية للتعامل مع العلاقات الأسرية محدود. والمجالات التي جرى فيها التدريب هي الصحة، والعدالة والعنف الجنساني.
- يحق نظريا لكل فرد أن يختار زوجه ولكن توجد قيود واضحة فيما يتعلق بحالات الزواج بين أفراد معينين من أسر معينة، وعلى سبيل المثال ابن العم لابنة العم، مع أن الزواج المفضل في تيمور – ليشتي هو زواج ابن الأم وابنة الأخ (في الواقع ابن الخالة إلى ابنة الخال).
- برغم زيادة حرية الاختيار للزواج، كثيرا ما يُختار الزوج للمرأة عند ولادتها. ولا يسمح للبنت بأن تخالف الوعد الذي قطعه والداها، حتى لو كانت لا تميل أو لا تحب في الواقع زوجها المرتقب.
- يحرم القانون تعدد الزوجات ولكن هذه الممارسة مستمرة. بيد أنه يصعب التأكد من المدى الحقيقي للمشكلة إذ أن السجل المدني لا يتطلب إلا تسجيل اسم إحدى الزوجات. ونتيجة لذلك، تُهمل الزوجة 'الأولى'، حيث يقضي الزوج وقته مع الأسر الأخرى وينفق ماله عليها.
- يؤكد الدستور المساواة في الحياة الأسرية ولكن الأدوار التقليدية والفهم التقليدي يمنعان إعمال هذا الحق كاملا؛ وهذا ما توضحه الحقيقة القائلة بأن صكوك الملكية الوراثية تنتقل عادة عن طريق سلسلة نسب الذكور.
- يعتبر الرجال أطرافا رئيسيين في الزواج، ويتخذون القرارات بالنيابة عن الأسرة. ويتوقع من المرأة أن تخضع لزوجها في معظم الأمور، وأن تضحي روتينيا من أجل زوجها وأن تحرص على عدم جلب العار لأسرتها.
- تتمثل المسؤولية الرئيسية للمرأة في حمل الأطفال في حين يترك الزوج البيت للبحث عن عمل وإعالة أطفاله.

- ينفذ دور كل من الجنسين بصورة صارمة من سن صغيرة وهو ما يمكن أن يؤدي إلى التنمية المحدودة لمهارات المرأة التثقيفية، وفيما بينها وبين الغير ومهارات الحياة الأخرى.
- منذ نيل الاستقلال، بدأت المواقف الثقافية تتغير مع اكتساب فكرة المساواة قوة دافعة. وهناك توقعات متزايدة بأن تعبر المرأة عن رأيها بحرية في عدد من القضايا.
- يمكن للرجل والمرأة على حد سواء الطلاق وفقا للقانون، ولو أن فترة الانتظار للدخول في زواج جديد تختلف للرجل وللمرأة.
- طبقا للقانون التقليدي، يمكن أن ينفصل الرجل عن زوجته ولكن يجب أن يدفع مبلغا كبيرا لأسرة الزوجة.
- في بعض المجتمعات المحلية، إذا رغبت المرأة في الانفصال، يجب توفير زوجة 'بديلة' ولا يُطلب دفع أي مبلغ.
- تيمور – ليشتي، بوصفها مجتمعا كاثوليكيا قويا، لا تناصر الطلاق ولا تحظى المرأة بالتأييد إذا رغبت في الطلاق.
- في قليل من الحالات التي يقع فيها الطلاق فإن هذا يحدث في المقام الأول في الأسر المرتفعة الدخل ولأغراض الدخول في علاقة جديدة.
- طبقا للقانون، يمكن أن يتزوج الرجل عند سن ١٨ عاما وتتزوج المرأة عند سن ١٥ عاما. ومن المقبول زواج الأطفال في تيمور – ليشتي، في المقام الأول في الحالات التي يكون فيها الزواج مرتبا عند الولادة أو نتيجة للفقر المدقع حيث يمكن الاتفاق على ثمن العروس *'barlake'*.

➢ ثمن العروس/'Barlake'

- لا يعتبر ثمن العروس غير قانوني ولا يزال يُمارس في كثير من المقاطعات حيث يعتبر تبادل السلع بين أسرة الرجل وأسرة المرأة في غاية الأهمية في عقد الزواج.
- تدعي نساء ناشطات أن ثمن العروس يمثل السبب الجذري للتمييز وإنعدام المساواة في حين يؤكد كبار السن أنه يعطي قيمة للمرأة. ويُقال في الواقع أن هذه الممارسة تنطوي على عواقب في كثير من جوانب الحياة الزوجية للمرأة وبمجرد دفع 'ثمن

العروس' تعتبر المرأة ملكا للزوج[٤]. وعلى هذا النحو، يرى بعض دعاة حقوق الإنسان أن 'ثمن العروس' يمثل سببا للعنف ضد المرأة.

- تشير المشاورات أيضا إلى أن الرجال يشعرون بأنهم ضحايا بسبب الضغط الواقع عليهم لدفع مبالغ كبيرة لـ 'ثمن العروس'.
- في حين يتردد كثيرون في إلغاء 'ثمن العروس'، أصبح من المتعذر التحكم في العبء الواقع على الأسر.

➢ رعاية الطفل

- ينص الدستور على إعتراف قوي بمسؤوليات الأسرة، والوالدين والمجتمع المحلي تجاه الطفل مع احترام الممارسات العرفية إلى الحد الذي يتفق مع المعايير الدولية.
- المساواة في الحقوق والمسؤوليات في الزواج مكفولة في القانون، ومع ذلك تشير الممارسات العرفية إلى أن المساواة غير موجودة بالضرورة.
- وبوجه عام، هناك نوعان من الممارسات فيما يتعلق بتربية الطفل بعد وفاة الوالد: النظام الأبوي والنظام الأمومي. وفي النظام الأمومي، في حالة وفاة الأب أو الطلاق، يبقى الطفل مع الأم، وتحتفظ الأم بالحق الأساسي في اتخاذ القرارات المتعلقة بتربية الطفل. والعكس هو الصحيح في ظل النظام الأبوي. وفي حالة الطلاق أو وفاة الأب، وعدم تزوج الأم ثانية، تظل الأم والطفل على حد سواء جزءا من أسرة الأب، وتنتقل المسؤولية عن تربية الطفل إلى الأسرة الأبوية الموسعة. وإذا قررت الأم الزواج ثانية، يبقى الطفل مع أسرة الأب، وفي بعض الأحيان، قد تفقد الأم الحق في رعاية طفلها. ويمكن أن يشكل هذا ممارسة تمييزية تدعو الحاجة إلى النظر في حلول قانونية وإدارية رسمية لها.
- يشهد نظام العدالة حاليا حالة تغير مستمر مع تدخل محدود للدولة في شؤون الأسرة حتى الآن (عادة عند حدوث انتهاك خطير فحسب للمصالح الفضلى المحددة للطفل).

(٤) تقرير لجنة الإنقاذ الدولية لعام ٢٠٠٣ الذي ذكرت فيه النساء اللائي جرت مقابلتهن أنه تم دفع 'ثمن العروس'؛ وقالت نسبة ٩ في المائة فحسب أنه كان له تأثير سلبي.

الوثيقة الخاصة

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

➢ العنف الجنساني (المادة ٢ من الاتفاقية)

- مع أنه مشكلة متفشية، توجد معلومات قليلة قبل عام ١٩٩٩ بشأن طبيعة ومدى العنف الجنساني في تيمور – ليشتي. وفي الآونة الأخيرة فحسب بدأت المرأة تفصح عن احتياجاتها وتعبر عن رأيها بحرية في مشكلة كانت تعتبر تقليديا مسألة خاصة داخل الأسرة.

- قال نصف (٥١ في المائة) جميع النساء اللائي جرت استشارتهن في دراسة أجرتها لجنة الإنقاذ الدولية في عام ٢٠٠٣ أنه في الـ ١٢ شهرا السابقة، شعرن بعدم الأمان في علاقتهن بأزواجهن[٥]. وعانى ربع النساء تقريبا (٢٤,٨ في المائة) من العنف من العشير الحميم[٦].

- طبقا للأرقام التي نشرتها الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، وردت ٤٩٢ حالة 'عنف عائلي' في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥[٧]. ومن هذه الحالات، ورد الثلثان (٣٥٠) من مقاطعة ديلي وحدها. وعلى العكس من ذلك، لا تشير الاحصاءات المقدمة من مكتب المدعي العام لنفس الفترة إلا إلى ١١٨ حالة 'إساءة معاملة' و 'عنف عائلي'[٨]. ويشير هذا إلى انخفاض عدد الحالات التي تعرض على المدعي العام عن طريق الشرطة. وأسباب ذلك تشمل العار، والاعتماد الاقتصادي على الجاني، والافتقار إلى الدعم من الأسرة وتأجيل المحكمة للقضايا بصورة متكررة.

- هناك افتقار إلى وجود معايير موحدة لجمع البيانات عن طريق الوكالات والمنظمات العاملة في ميدان العنف الجنساني. وكثير من الحالات التي يبلغ عنها بوصفها 'عنفا

---

(٥) IRC Study 'Prevalence of Gender Based Violence in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(٦) IRC Pilot Study on GBV in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(٧) 'Summario Statistika', (UNFPA) (10 November 2005). Figures from National Vulnerable Persons Unit.

(٨) برنامج رصد النظام القضائي، 'استعراض عام للعدالة في تيمور – ليشتي عام ٢٠٠٥' (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)، الصفحة ٢٢.

عائليا' يمكن، على سبيل المثال، أن تنطوي على إيذاء جنسي للأطفال. وهذا يجعل من الصعب إجراء تحليلات سنوية مقارنة صحيحة أو تتبع التقدم المحرز في الحالات.

- منذ عام ٢٠٠١، نفذ مكتب تعزيز المساواة بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، مشروعا يهدف إلى تعزيز القدرة الوطنية على معالجة العنف الجنساني. وخلال هذا البرنامج، جرت صياغة قانون مكافحة العنف العائلي وهو جاهز للعرض النهائي على مجلس الوزراء بمجرد صدور مشروع قانون العقوبات. وهذا القانون يذهب أبعد من الأحكام القانونية الحالية في هذا المجال، ويقدم تعريفا أوسع للعنف العائلي، بما في ذلك سوء المعاملة البدنية، أو العقلية أو الجنسية بطريق مباشر وغير مباشر. ويشمل أيضا القواعد المنظمة لمدفوعات النفقة بعد الانفصال بسبب العنف العائلي وينص على إنشاء دور إيواء للضحايا.

- يعمل مكتب تعزيز المساواة إلى جانب المنظمات غير الحكومية، التي كان بعضها يعمل في هذا المجال منذ عام ١٩٩٩، لإنشاء وتعزيز شبكة أساسية لتقديم الخدمات لضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. والخدمات الرئيسية لضحايا العنف الجنساني يمكن تصنيفها بوجه عام في الفئتين التاليتين: الشرطة (وحدة المستضعفين التي أنشئت في عام ٢٠٠١)؛ والخدمات الطبية، والخدمات النفسية – الاجتماعية والخدمات القانونية.

- ما زال من الصعب جدا لأغلبية النساء والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية في تيمور – ليشتي الوصول إلى خدمات شبكة الإحالة لأنها تقع في ديلي في المقام الأول.

- توجد حاليا شبكات غير رسمية واتصال عاملة بين مقدمي الخدمات، ولكن لا توجد بينها مذكرات تفاهم أو بروتوكولات إحالة رسمية لإضفاء الطابع الرسمي على الحالات، الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى الارتباك.

- في الفترة ٢٠٠٥- ٢٠٠٦، وضع أحد الشركاء في شبكات الإحالة مشروعا أوليا لـ 'بروتوكول العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال من أجل الأطباء الشرعيين والفاحصين الشرعيين'، وهو نموذج موحد يتضمن تعليمات ورسومات بيانية لجمع الأدلة في حالات العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. ويجري القيام بتدريب الأطباء على إجراء الفحوصات الشرعية.

- في عام ٢٠٠٥، بدأ مكتب تعزيز المساواة بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للسكان برنامجا بشأن السيطرة على الغضب والسلوك العنيف للمسجونين الذين

أُدينوا بارتكاب عنف جنسي وعائلي. ويشكل البرنامج جزءا من استراتيجية إعادة التأهيل والمنع ويرمي إلى إعطاء مرتكبي جرائم العنف المهارات اللازمة لتجنب العنف قبل مغادرتهم السجن والعودة إلى مجتمعاتهم المحلية.

- بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، نظم مكتب تعزيز المساواة تدريبا للشرطة، والمدعين العامين، ورجال القضاء، ورؤساء الكفور والمجتمع المدني في مجال العنف العائلي.
- عمل مكتب تعزيز المساواة أيضا مع جميعة الرجال ضد العنف، في إدارة سلسلة حلقات عمل مجتمعية ركزت على تغيير مواقف أفراد المجتمعات المحلية الذكور تجاه المرأة واستخدام العنف، مع القيام أيضا بخلق مساحة للحوار بين الرجال والنساء في هذه القضية.
- اضطلع مكتب تعزيز المساواة بحملة دعوة قوية لمكافحة العنف الجنساني. وشمل هذا حملة الـ ١٦ يوما الوطنية ضد العنف وحملات إعلامية أخرى (التليفزيون، والإذاعة والصحافة) وحلقات عمل مع المدارس وأنشطة مع الكنيسة.
- مع أن مكتب تعزيز المساواة حقق الكثير، ولا سيما فيما يتعلق بالتطورات القانونية مثل قانون العنف العائلي، والدعوة فيما يتعلق بمشروع قانون العقوبات، الذي يجرم الآن معظم الجرائم الجنسية والمرسوم بقانون المتعلق بزعماء الكفور، الذين يتحملون الآن مسؤولية منع العنف العائلي في مجتمعاتهم المحلية، ما زالت التحديات كبيرة. ومشكلة العنف الجنساني في تيمور – ليشتي واسعة النطاق والموارد المتاحة لمعالجتها محدودة حاليا. ومن المسلم به أن الحاجة تدعو إلى القيام بكثير من العمل في مجال 'القلوب والعقول'، لإحداث تغيير في المواقف داخل المجتمع مما يكفل عدم التسامح مع أي نوع من العنف الجنساني.

➢ **الأدوار الثقافية والتنميط (المادة ٥ من الاتفاقية)**

- في المؤتمر النسائي الإقليمي الثاني الذي عُقد في عام ٢٠٠٤، اعترفت المشتركات واعترضن علانية على الجوانب الأبوية للثقافة التيمورية التي ترتب آثارا سلبية على المرأة وتمنعها من الاشتراك بصورة كاملة في المجتمع، وعلى سبيل المثال، تعدد الزوجات، و 'ثمن العروس' والوراثة.

- والأشكال السلبية الأخرى للتنميط تشمل تقييد حرية حركة المرأة حيث أنه لا يمكنها مغادرة البيت إلا في مناسبات محددة، وعلى سبيل المثال التوجه إلى السوق أو الذهاب إلى الكنيسة.
- حالات زواج القُصَّر شائعة.
- يعتبر كبر عدد السكان بالغ الأهمية لنجاح تنمية تيمور. ويرى الرجال والنساء على حد سواء أنه يتعين إعادة تزويد البلد بالسكان، ولا سيما في أعقاب العدد الكبير من الوفيات ذات الصلة بالنزاع أثناء الاحتلال الإندونيسي. وهذا برغم المخاطر الصحية التي تتعرض لها المرأة بسبب انجاب أطفال كثيرين مع المباعدة الصغيرة بين الولادات.
- وبعد الولادة، تُنصح المرأة بعدم إرضاع طفلها بلبن الأم الأول لعدة أشهر لأن من الملاحظ أن هذا اللبن يكون 'ملوثا'. كما أن من عادة كثير من النساء لف أطفالهن حديثي الولادة لمدة شهر واحد على الأقل، اعتقادا بأنه ينبغي أن يبقوا قريبا من النار وداخل البيت وألا يتعرضوا للهواء الخارجي.
- تتمثل التربية الثقافية للمرأة في أنها ترى أن من واجبها أن تُعنى باحتياجات أسرتها أولا ومن غير المرغوب فيه أن تطلب العلاج وتحصل عليه ما لم تكن مريضة بصورة خطيرة.
- لا تحظى المرأة بالتشجيع من أسرتها للذهاب إلى المدرسة لأن من المتوقع أنها ستترك أسرتها بمجرد التزوج، ولذلك، لا معنى لأن تستفيد أسرة زوجها من تعليمها. وفي كثير من الحالات هناك افتقار أيضا في الموارد المالية يمنعها من مواصلة التعليم.
- لا يتوقع أن تصبح المرأة زعيمة تقليدية أو تحظى بالتشجيع لذلك، بما في ذلك المرأة من العشائر الأمومية. ويمكن أن تضطلع المرأة بأدوار القيادة ولكن فقط إذا أثبتت أنها 'قادرة' أو أقدر من الرجل في نفس المنصب.
- كثيرا ما تتعرض المرأة لأنماط جنسية سلبية في وسائط الإعلام في تيمور – ليشتي، التي كثيرا ما تصورها كضحية ولا تقدم نماذج تحتذى من أجل التغيير. وكثيرا ما تنشر هويتها عند الإبلاغ عن الجرائم.
- يتمثل أحد مجالات البرنامج الرئيسي لمكتب تعزيز المساواة في 'تعزيز ثقافة المساواة في تيمور – ليشتي'. والإنجازات في هذا المجال تشمل التدريب مع منظمات وسائط الإعلام على مبادئ المساواة بين الجنسين؛ وإنتاج البرامج الإذاعية المتعلقة بالإتفاقية؛

وإصدار منشورات تقدم سردا لاشتراك المرأة ومساهماتها في كفاح المقاومة واشتراكها بانتظام في الحلقات الدراسية على الصعيد الوطني، وعلى صعيد المقاطعات، والمقاطعات الفرعية، وكذلك في الجامعات والمدارس.

- ليس من السهل تغيير الأنماط السلبية للمرأة لأنها نُسبت إلى المرأة لفترة زمنية طويلة.
- من المسلم به أيضا أن هناك قدرا كبيرا في الثقافة التيمورية له قيمته الكبيرة وينبغي المحافظة عليه.

➢ **الاتجار بالنساء والبغاء (المادة ٦ من الاتفاقية)**

- الاتجار بالبشر في تيمور – ليشتي جريمة يعاقب عليها بالسجن. والاتجار بالأطفال يعاقب عليه بعقوبة أشد.
- تيمور – ليشتي بلد مقصد للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي.
- ليس من الواضح ما إذا كانت تيمور – ليشتي بلد عبور أو بلد يجري منه الاتجار بالنساء والبنات الصغيرات.
- جرت صياغة قانون العقوبات المقبل بنية صريحة لمعاقبة من يشتركون في جرائم الاتجار، والاستغلال الجنسي لطرف ثالث، والبغاء والمواد الإباحية. بيد أنه لا توجد حاليا قوانين معمول بها ترمي إلى حماية حقوق ضحايا الإتجار على وجه التحديد.
- وقت إعداد التقرير، لم يشكل البغاء في حد ذاته جريمة بموجب القانون التيموري الحالي، ولكن، كما ورد أعلاه، يعتبر الإتجار لأغراض البغاء جنحة.
- طبقا لقانون العقوبات المقبل، لا يعاقب الزبائن أو 'المستخدمون النهائيون' للمواد الإباحية. بيد أنه إذا اشتركوا في توزيع، أو نشر أو استيراد/تصدير تلك المواد، فإنه يمكن معاقبتهم.
- طبقا للبحوث، فإن أغلبية النساء المشتغلات بالجنس في ديلي تيموريات، تليهن الإندونيسيات، والصينيات، والتايلنديات، والفلبينيات. وبلغ متوسط سن البدء في الاشتغال بالجنس في المجموعة المشمولة بالدراسة الاستقصائية ١٧ عاما.
- تمتهن أغلبية النساء الإشتغال بالجنس نتيجة لصدمة أثرت على حياتهن بصورة عميقة وعلى سبيل المثال التعرض لإيذاء جنسي سابق من قبل أحد أفراد الأسرة القريبين أو صديق حميم و/أو بسبب الاحتياجات الاقتصادية.

- يوجد البغاء على صعيد المقاطعات، وإن كان على نطاق أصغر منه في العاصمة. وكثيرا ما يكون هؤلاء نساء ضعيفات جدا، مثل الأرامل، اللائي ليس لديهن مورد آخر لكسب الرزق.

- السلوك العنيف تجاه المشتغلات بالجنس متكرر مع كثير من النساء اللائي يبلغن عن حوادث العنف الناشئة إلى حد كبير من الإيذاء من جانب الزبائن. وكثير من النساء المشتغلات بمهنة الجنس يجتنبهن المجتمع المحلي الأوسع، وهن معزولات، ولا سيما في المقاطعات.

- اتخذت الحكومة عددا من الخطوات لمعالجة مشكلة الاتجار في تيمور – ليشتي. وعهدت بالمسؤولية إلى إدارة الهجرة التابعة للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي للتحقيق في قضايا الاتجار بالبشر طبقا لقانون الهجرة واللجوء.

- كان هناك سوء فهم وسوء تطبيق للقوانين الحالية المتعلقة بالاتجار. وكان الاتهام يوجه للنساء المشتغلات بالجنس بإرتكاب جرائم الإتجار ويُرحلن بدون التأكد من احتمال أن يكن ضحايا الإتجار.

- تجاوبت الحكومة مع هذه المشكلة بإنشاء فريق عامل معني بالاتجار ومشترك بين الوزارات، ويتألف من ممثلين عن الحكومة مثل وزارة الخارجية والتعاون، ووكالات الأمم المتحدة مثل المنظمة الدولية للهجرة والمنظمات غير الحكومية. وهذا الفريق العامل، الذي كان يجري إعادة تشكيله وقت إعداد التقرير، يهدف إلى تعزيز الاشتراك في جميع قطاعات الحكومة من أجل زيادة الوعي بقضايا الاتجار داخل الحكومة والمجتمع المدني على حد سواء. ويهدف الفريق أيضا إلى تقديم الإرشاد لوضع السياسات والإجراءات لـ 'تسهيل الهجرة الشرعية ومكافحة الهجرة غير القانونية بما في ذلك التهريب والإتجار بالأشخاص في تيمور – ليشتي وخارجها'.

➢ **المساواة في التعليم (المادة ١٠ من الاتفاقية)**

- يتمثل أحد المبادئ التوجيهية في القانون الأساسي لنظام التعليم في كفالة تكافؤ الفرص للجنسين.

- تواجه البنات تمييزا في الحصول على التعليم بسبب الممارسات التقليدية من قبيل الحمل والزواج في سن مبكرة وواجبات الأسرة المعيشية الثقيلة.

- لا توجد فروق بين الجنسين على مستوى المدارس الابتدائية من ناحية الإلتحاق، بيد أن هناك نسب تسرب مرتفعة للبنات من مستوى المدارس قبل الثانوية فصاعدا.

- تشكل الأعمال المترلية الثقيلة، والمسافات الطويلة من المدارس، والرسوم المدرسية، والمخاوف المتعلقة بالتأديب والافتقار إلى المراحيض بالاضافة إلى المعتقدات الثقافية فيما يتعلق بتعليم البنات عوامل تمنعهن من الذهاب إلى المدرسة.
- تشير نتائج الامتحانات إلى أن البنات يستفدن من التعليم في جميع الفئات العمرية، مع أنهن يملن إلى التخلف عن البنين في الفئات العمرية الأكبر سنا.
- المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا في مهنة التدريس والإدارة التعليمية.
- الأم في سن المراهقة محرومة بوجه خاص ولديها فرصة ضئيلة أو معدومة للعودة إلى المدرسة بمجرد إنجابها طفلا. وهناك فرص قليلة لمساعدة الأمهات الوحيدات، والحوامل والأمهات الصغيرات اللائي لم يتمكن من اكتساب المهارات الأساسية للإلمام بالقراءة والكتابة.
- لا يوجد حاليا برنامج منهجي ممول من الحكومة على نطاق الدولة لتحسين ذهاب البنات للمدارس في تيمور – ليشتي.
- واجهت الجهود المبذولة للقيام بصورة منهجية بإدخال أنشطة الألعاب الرياضية، ولا سيما للبنات، على المستويات الدراسية الأعلى عقبات بسبب محدودية قدرة الموارد البشرية والتقنية وعدم كفاية المعدات وعدم وفائها بالغرض.
- هناك افتقار عام للتثقيف فيما يتعلق بصحة المراهقين والصحة الإنجابية الجنسية في المدارس. وقد نظمت وزارة الصحة، بدعم من وكالات الأمم المتحدة، مجموعة 'حلقات عمل بشأن مهارات الحياة'، للمدارس استهدفت البنات في مجالات مثل الصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعالجت قضايا مثل العلاقات ونوع الجنس، والاتصال وصنع القرار.
- المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا بوجه عام في التعليم العالي. وعلى هذا المستوى، تميل إلى دراسة مواد مثل اللغات، والتعليم والاقتصاد.
- الفروق بين الجنسين كبيرة في معدلات إلمام الكبار بالقراءة والكتابة. فالنسبة المئوية للذكور القادرين على القراءة والكتابة أعلى منها للإناث في جميع الأعمار بعد سن ٩ سنوات.
- وضعت وكالات مختلفة برامج لمحو الأمية وتعليم الكبار، وحققت درجات نجاح متفاوتة. وتدير إدارة التعليم غير النظامي في وزارة التعليم صفوفا دراسية لمحو الأمية في جميع المقاطعات الـ ١٣.

- هناك صعوبة في تشجيع المرأة لحضور البرامج التعليمية والاشتراك فيها بنشاط. وأسباب افتقارهن للمشاركة تعكس كثيرا من أسباب افتقارهن للاشتراك في الحياة السياسية – قلة الدعم أو انعدامه، والمسؤوليات عن رعاية الأسرة والطفل، والافتقار إلى الوقت، والأحداث المجتمعية التقليدية التي تعتبر أهم من الصفوف الدراسية، والافتقار إلى وسائل النقل بالاقتران بضعف الثقة بالنفس في قدراتها والاعتقاد بأنها 'متقدمة جدا في السن'.

- الأسباب التي أعطتها المرأة للرغبة في تحسين مستوى إلمامها بالقراءة والكتابة تتفاوت ما بين القدرة على قراءة الصحف، ولافتات الحافلات، وقراءة الوقت، وإبداء مزيد من الثقة في شراء السلع من المتاجر والأسواق، وفهم إدارة عملها التجاري، وفهم الدستور وحقوقها المنصوص عليها فيه وكرامتها الأساسية.

➢ **المساواة في ميدان العمل (المادة ١١ من الاتفاقية)**

- طبقا لتعداد عام ٢٠٠٤، تمثل المرأة نسبة ٤٣ في المائة من جميع أنشطة الكفاف (صيد الأسماك والزراعة)، مع أن النسبة المئوية أعلى في ديلي حيث تبلغ ٦٦ في المائة. ومن المرجح أن يكون الرقم الصحيح أعلى بكثير إذ أن كثيرا من الأعمال المدرة للدخل للمرأة تميل إلى أن تكون مبخوسة التقدير أو غير مدرجة في الاحصاءات الرسمية. ويؤخذ عمل المرأة كقضية مسلم بها لأنه غير مدفوع عادة.

- تواجه المرأة عقبات كثيرة تمنعها من انتهاز الفرص في القطاع غير النظامي. وهذه العقبات تشمل انخفاض مستوى المهارات، والحواجز الثقافية، والافتقار للوقت والقدرة على الحركة والافتقار للأسواق لمنتجاتها.

- طبقا للبيانات المستخلصة من تعداد عام ٢٠٠٤، مثّل النساء والرجال نسبة ٤٣ في المائة و ٥٧ في المائة من القوى العاملة على التوالي. بيد أن معدل اشتراك المرأة أدنى (٥٢ في المائة) منه للرجل (٦٩ في المائة). وحاليا، تعمل نسبة ٩ في المائة تقريبا من جميع النساء في عمل مدفوع الأجر، مقابل ١٣ في المائة من الرجال. ويقوم عدد أكبر من الرجال بعمل مدفوع الأجر، ولا سيما في ديلي.

- معدلات بطالة النساء أعلى منها أيضا للرجال في مراكز الحضر؛ وواحدة من كل أربع نساء عاطلة بالمقارنة برجل واحد من كل سبعة رجال.

- الوظائف مثل المديرين، والشرطة، والمدرسين والممرضين، وجميعها محايد نظريا من ناحية نوع الجنس، تحبذ الرجال على النساء من الناحية العملية.

- من بين النساء اللائي يعملن، بلغت نسبة تمثيلهن في الحكومة ٢٤ في المائة؛ واستخدمت الأمم المتحدة أعدادا مماثلة (٢٥ في المائة) والمنظمات غير الحكومية (٢٣ في المائة) وأقل من النصف قليلا من العاملين في القطاع الخاص (٤٨ في المائة) من النساء.

- حُرمت المرأة من تكافؤ الفرص في مجال العمل بسبب مجموعة عوامل، وعلى سبيل المثال لا تقدم كثير من النساء طلبات للعمل بسبب افتقارهن إلى التعليم النظامي والخبرة الضروريين للتمكن من منافسة الرجال على قدم المساواة. وأيضا، تمنع المعتقدات الثقافية المرأة من البحث عن عمل خارج البيت. والعمل خارج ساعات الدوام العادي غير مقبول اجتماعيا.

- المرأة في المناطق الريفية والنائية تجد من الصعب بوجه خاص الحصول على معلومات عن فرص العمل، ولا سيما اللائي يتسمن بارتفاع مستويات عدم الإلمام بالقراءة والكتابة.

- من بين الوظائف التي توجد في القطاع العام، يجري استخدام عدد قليل من النساء ويقل العدد على المستويات العالية. وتتركز النساء في الغالب بأعداد كبيرة في مجالات مثل التعليم، والصحة، والعمل البدني والخدمات الاجتماعية، وحتى في هذه القطاعات تشكل النساء أقلية.

- حتى الآن، لم تجر دراسة للعمل النظامي في تيمور – ليشتي ولا توجد معلومات محددة تقارن النسبة المئوية للنساء العاملات على أساس التفرغ أو على أساس عدم التفرغ.

- منذ الموافقة على قانون الخدمة المدنية واعتماده في عام ٢٠٠٤، ما برحت الحكومة تضع مراسيم تكميلية بقصد تغطية المسائل ذات الصلة بنظام تطوير الحياة الوظيفية، وبرنامج التقاعد والمعاش التقاعدي، والإجازات، فضلا عن التعيين وتقييم الأداء.

- لا تشكل النساء جزءا من نقابات العمال أو تحظى بالتشجيع للإنضمام إليها. وتوجد في كل نقابة من نقابات العمال الخمس البارزة في تيمور – ليشتي أعضاء من الإناث، ولو أن اشتراكهن في هذه النقابات العمالية ما زال ضئيلا.

- التدابير الرامية إلى منع العمل الضار مجملة في القانون الحالي. بيد أن العمل الضار في تيمور – ليشتي يمكن أن يشمل أيضا عمل الأسرة المعيشية، مثل أمراض الرئة الناتجة عن الدخان أو الحروق الناتجة عن نار الطهي. وانتشار الأمراض عن طريق المياه

الناتجة عن العمل في الحقول شائع أيضا وكذلك حالات مثل تدلي الرحم الناتج عن حمل حمولات ثقيلة.

- القوانين الحالية تحظر المضايقات الجنسية في مكان العمل. وأظهرت المشاورات مع المنظمات النسائية أن المضايقات الجنسية في مكان العمل في تيمور – ليشتي تمثل مشكلة هامة. وقد تلقت شعبة الوساطة والمصالحة التابعة لوزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي عددا من الشكاوى من النساء.
- يمنح الدستور المرأة الحق في الإعفاء من التواجد في مكان العمل قبل الولادة وبعدها بدون أن تفقد أي استحقاقات؛ غير أنه لا يوجد قانون محدد ينص بوضوح على أن أمنها الوظيفي لا يتأثر بالحمل أو بالحالة الزواجية للمرأة.
- كثير من النساء اللائي يحصلن على إجازة أمومة لا يحصلن إلا على جزء صغير من استحقاقاتهن، أو لا يحصلن على أي أجر، أو يجدن أنه لم تعد لهن أي وظيفة للعودة إليها بعد ولادة أطفالهن. ولا توجد خدمات لرعاية الطفل ممولة من الدولة ومتاحة للأمهات العاملات.

➢ **المساواة في الحصول على خدمات الرعاية الصحية (المادة ١٢ من الاتفاقية)**

- كثيرا ما تحرم المرأة من الحصول على الرعاية الصحية لأن التكاليف المرتبطة باحتياجاتها كثيرا ما تكون أعلى منها للرجل في نفس الأسرة المعيشية. وقد حددت المرأة الحصول على المال بوصفه مشكلة 'كبيرة' في الحصول على المشورة الطبية والعلاج.
- كثيرا ما تحتاج المرأة لإذن زوجها للحصول على العلاج الطبي.
- الافتقار إلى الثقة والحرج من مناقشة القضايا الشخصية يمنع المرأة أيضا من طلب المساعدة الطبية.
- الافتقار إلى المعلومات فيما يتعلق بأين توجد الخدمات والمسافات الطويلة إلى مراكز الصحة المجتمعية والوحدات الصحية، ولا سيما في المناطق الريفية والنائية تمثل أسبابا أخرى لعدم طلب المرأة العلاج الطبي.
- انصب تركيز الخدمات الصحية للمرأة على توفير احتياجاتها المتعلقة بالصحة الإنجابية. بيد أن المرأة واجهت صعوبات في الحصول على الخدمات الصحية للمشاكل غير الإنجابية مثل الصحة العقلية، وعلى سبيل المثال الصدمات والاضطرابات النفسية ذات الصلة.

- يجري استخدام عدد قليل من النساء في الخدمات الصحية، على الأصعدة التنظيمية، الإدارية والخدمية، مع أن جميع القابلات من النساء.
- توجد في البلد رعاية محدودة سابقة للولادة ولاحقة لها. ولا تحصل نسبة ٥٣ في المائة من النساء من المناطق المرتفعة على أي رعاية سابقة للولادة على الإطلاق.
- تلقت أغلبية النساء (٥٧ في المائة) العناية مرتين على الأقل أثناء حملهن، وإلى حد كبير في مراحلهن المبكرة، قبل ستة أشهر. بيد أنه، طبقا للمعايير الطبية، قامت نسبة ١٤ في المائة فحسب بعدد ومواعيد زيارات بشكل كاف.
- الحصول على مولدة ماهرة، ولا سيما لرعاية التوليد الطارئ، محدود في تيمور – ليشتي. ولذلك ما زال كثير من النساء التيموريات وأطفالهن يموتون أثناء المخاض، وغالبا في البيت.
- المضاعفات التي يمكن أن تنشأ أثناء الولادة تشمل النزيف المفرط، حيث يمكن حدوث الوفاة في غضون ١-٦ ساعات. وهذه مشكلة شديدة الأهمية في تيمور – ليشتي بالنظر إلى أنه كثيرا ما يكون هناك تأخير أولي في تقرير طلب الرعاية، يتبعه تأخير ثان في الوصول إلى الخدمات الصحية قبل الحرمان في النهاية من الحصول على الرعاية المناسبة بسبب عدم وجود إمدادات للدم أو عدم وجود أطباء في أقرب مرفق صحي.
- العوامل المساهمة في ارتفاع معدلات وفيات الأمهات أثناء النفاس في تيمور – ليشتي تشمل انخفاض استخدام مولدات ماهرات؛ وعدم انتظام الفحوصات الشاملة السابقة للولادة؛ وقصر الفترات بين الولادات؛ والدرن، والملاريا والأمراض الأخرى والافتقار إلى الحصول على الرعاية الأساسية للتوليد الطارئ.
- الغالبية الساحقة من النساء (٩٠ في المائة) تلد في البيت، تليها نسبة ٩ في المائة في مرفق صحي عام وأقلية (١ في المائة) في مرفق صحي خاص. وما زال الطب التقليدي يؤدي دورا هاما في تيمور – ليشتي.
- غالبية الولادات تتم بمساعدة إحدى القريبات أو الصديقات (٦١ في المائة). وتلي ذلك في الأهمية المولِّدة التقليدية (١٩ في المائة) تليها الممرضة أو القابلة (١٦ في المائة).
- بناء على طلب وزارة الصحة، صمم صندوق الأمم المتحدة للسكان وبدأ تنفيذ برنامج تدريبي للقابلات والأطباء فيما يتعلق بالرعاية الأساسية للتوليد الطارئ

ورعاية المواليد. ويجري التدريب في المستشفى الوطني في ديلي ومستشفيات الإحالة في بوكو، وسوويه، وماليانا وأويكوسي.

- تعتزم الحكومة أيضا تجربة بيوت انتظار الولادة في خمس مقاطعات، حيث تدخل المرأة الحامل المستشفى قبل موعدها المحدد بأسبوعين. ويشكل هذا جزءا من حملة عامة لتشجيع استخدام المولدات الماهرات والتمكين من الحصول على رعاية التوليد الطارئ في حالة حدوث مضاعفات تشكل خطرا على الحياة.
- المعرفة بوسائل منع الحمل واستخدامها بين النساء في تيمور – ليشتي منخفضة جدا. وهناك أيضا مستويات وعي ومعرفة منخفضة جدا فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي في تيمور – ليشتي، ولا سيما بين النساء.
- تقوم وزارة الصحة، ثانية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، بوضع استراتيجية اتصال لتغيير السلوك من أجل الصحة الإنجابية لعام ٢٠٠٧ ستركز على عدد من المجالات مثل الأمومة المأمونة، وتنظيم الأسرة، وصحة المراهقين والصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ومن المتوخى أن تشكل هذه الاستراتيجية الأساس لتخطيط التدخلات المتعلقة بالاتصال لتغيير السلوك في مقاطعات مختارة، وبالتالي، زيادة الطلب على الخدمات الصحية واستخدامها. وستنفذ الاستراتيجية عن طريق الحملة الوطنية لترويج تنظيم الأسرة.
- تعتزم وزارة الصحة تنفيذ 'برنامج مُروِّجي صحة الأسرة'، الذي سيجري فيه تدريب أفراد رئسيين مثل زعماء المجتمع المحلي في ترويج الصحة. والأمل معقود على أن يؤدي تنفيذ هذا البرنامج في نهاية الأمر إلى زيادة الوعي بالقضايا الصحية، ولا سيما في المقاطعات.

➢ **الاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية للمرأة (المادة ١٣ من الاتفاقية)**

- وفقا لضمانات عدم التمييز التي أكدها الدستور، ينبغي أن يكون الحصول على الائتمان متاحا بدون تمييز.
- لا تحصل المرأة تقريبا على الائتمان. وكثيرا ما تحتاج المرأة إلى أشخاص مرجعيين، أو توقيع الزوج أو تواجه صعوبة في ملء النماذج بسبب عدم إلمامها بالقراءة والكتابة، ومن ثم لا يمكن أن تقدم طلبات للحصول على قروض.

- وتميل مرافق الإقراض إلى استهداف ما تعتبره أنشطة إنتاجية وتتجاهل في الأغلب أنشطة القطاع غير النظامي، الذي تعمل فيه الغالبية العظمى من النساء.
- هناك ميل إلى تمويل الأنشطة التي يهيمن عليها الذكور.

➢ **المرأة الريفية (المادة ١٤ من الاتفاقية)**

- يعيش أقل قليلا من ثلاثة أرباع مجموع السكان في المناطق الريفية وتمثل المرأة نسبة ٤٩,٧ في المائة من مجموع سكان الريف.
- يزيد عدد الأسر المعيشية التي ترأسها إناث في المناطق الريفية عنه في المناطق الحضرية. وقد أُعتبرت هذه الأسر المعيشية من بين أضعف السكان.
- في المناطق الريفية، تعمل في القطاع الزراعي نسبة تقل قليلا عن ٩٠ في المائة من جميع الإناث العاملات. ونسبة ٧٠ في المائة من النساء العاملات في الزراعة مقابل نسبة ٤٦ في المائة من النساء العاملات في القطاع غير الزراعي لا تحصل على أجر عن خدماتها.
- كما لوحظ سابقا، تواجه المرأة الريفية مشاكل فيما يتعلق بالحصول على الرعاية الصحية، والتدريب والتعليم (ولا سيما المدارس الثانوية والتعليم العالي) والائتمان.
- يقل احتمال حصول المرأة في المناطق الريفية على الرعاية السابقة للولادة ورعاية التوليد الطارئ عن المرأة في المناطق الحضرية. ومعدلات وفيات الرضع مرتفعة بوجه خاص في المقاطعات الغربية.
- يقل أيضا احتمال قيام المرأة الريفية بمناقشة المسائل ذات الصلة بتنظيم الأسرة مع زوجها عن المرأة في الحضر ويؤدي انخفاض مستوى معرفتها بالصحة الجنسية بوجه عام إلى زيادة تعرضها للأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- مستويات عدم الإلمام بالقراءة والكتابة مرتفعة جدا لدى المرأة الريفية.
- الافتقار للعمل والأنشطة المدرة للدخل يترك المرأة الريفية وبخاصة الأرملة في وضع ضعيف للغاية.
- الحصول على المياه المأمونة، والتصحاح، والمسكن الملائم والإمداد بالكهرباء منخفض جدا في المناطق الريفية، مما يؤثر بصورة كبيرة على حياة المرأة في هذه المناطق.

- تتحمل المرأة مسؤولية محددة لجلب المياه والإشراف على استخدامها في بيتها، ولا تعتبر واسعة المعرفة بالمياه، ولا تعتبر معرفتها ضرورية. وفي بعض المناطق الريفية، جرى استبعاد المرأة من صنع القرار في قضايا من قبيل تحديد مواضع الصنابير أو الآبار لأنها تعتبر تقنية جدا.

- يمثل الوصول إلى الطرق ووسائل الاتصال قيدا رئيسيا آخر يواجه المرأة الريفية، مع تمزق شبكات الطرق والاتصال على حد سواء، وبخاصة في المناطق الجبلية الأعلى، ولا سيما أثناء فترات الأمطار الموسمية.

- يرتب عدم انتظام وسائل النقل آثارا سلبية على الانتاجية؛ ويعوق الوصول إلى المرافق الصحية، والمدارس، والأسواق والحصول على المعلومات.

- أنواع المعاملات المتعلقة بالأرض التي يمكن أن تشترك فيها المرأة تتوقف على ما إذا كانت المرأة منحدرة من أسرة أمومية أو أسرة أبوية. وفي الأسر الأمومية، يمكن للمرأة أن تشتري الأرض، أو تبيعها أو تؤجرها. والعكس صحيح عادة للمرأة المنحدرة من عشيرة أبوية.

➢ **المساواة للمرأة أمام القانون وفي المسائل المدنية (المادة ١٥ من الاتفاقية)**

- وفقا للدستور، تتمتع المرأة والرجل بنفس الحقوق والواجبات في جميع مجالات الحياة الأسرية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية.

- تواجه المرأة صعوبة في اللجوء إلى نظام العدالة الرسمية، وعلى سبيل المثال، هناك عقبات تمنعها من الاتصال بالشرطة، مثل الافتقار إلى وجود هاتف بالبيت (والخطوط الخارجية في مراكز الشرطة)، والافتقار إلى وسائل النقل إلى مراكز الشرطة ومنها وكذلك الافتقار إلى المال لإقامة دعوى وإلى الدعم من أفراد الأسرة و/أو المسؤوليات العائلية. وفي حالات العنف العائلي، كثيرا ما يمنع المعتدي المزعوم المرأة من مغادرة البيت للإبلاغ عن الجريمة.

- للمرأة معرفة قليلة أو معدومة بحقوقها القانونية الأساسية أو الآليات القانونية الرسمية.

- في حالة العنف العائلي، كثيرا ما ترى المرأة أن الشرطة غير قادرة على معالجة الحالة لأنه لم تلحق بها إصابات خطيرة كافية تتجاوز التهديدات أو أنها لن تصدقها بالفعل إذا أبلغت عن وقوع حادث.

- تتحرك القضايا ببطء شديد من خلال نظام العدالة الرسمية، ونتيجة لذلك، ليست هناك ''عدالة'' ملحوظة للمرأة.

- اشتراك المرأة في جلسات الاستماع (التقليدية أو الرسمية) ضئيل وكثيرا ما يكون سطحيا، نظرا لأنها كثيرا ما لا تفهم لغة الدعاوى القضائية.
- الأحكام الصادرة في القضايا كثيرا ما تعكس المعتقدات الثقافية لمن يقيم العدل والمجتمع ككل وتحيزاتهما. وفي قضايا العنف العائلي، كثيرا ما يقع اللوم على المرأة لتسببها هي نفسها في العنف.
- من الناحية النظرية، تتمتع المرأة بحرية الدخول في عقود وتغيير محل الإقامة على النحو المنصوص عليه في المادة ١٥ من الاتفاقية. بيد أنه، من الناحية العملية، تتمتع المرأة بقدرة محدودة للاشتراك في المسائل الخارجة عن نطاق البيت. ومن الناحية العملية، لا يؤثر الزواج على المكان الذي يمكن أن تعيش فيه المرأة، ما لم تكن منحدرة من سلسلة نسب أمومي، وعندئذ يمكنها أن تعيش في الممتلكات الخاصة بأسرتها.

المادة ٢ من الاتفاقية: تدابير مناهضة التمييز: العنف الجنساني

الوضع العام

مع أن العنف الجنساني مشكلة متفشية، توجد معلومات قليلة قبل عام ١٩٩٩ بشأن طبيعته ومداه في تيمور – ليشتي. وقد تعلق هذا بقدر كبير باختيار كثير من النساء التيموريات التزام الصمت بشأن العنف الجنسي الذي عانين منه في بيوتهن وكذلك على أيدي قوات أمن الدولة أو الميليشيا أثناء سنوات الاحتلال الإندونيسي. وكان من المعروف بوجه عام أن معدلات العنف الجنسي ضد المرأة في البلد مرتفعة، ويعزى ذلك في المقام الأول إلى عوامل من قبيل العنف المجتمعي والمواقف الأبوية[٩]. بيد أن الوضع استمر حتى ٢٠٠٢-٢٠٠٣ عندما نشرت لجنة الإنقاذ الدولية دراسات كمية شاملة في مدى إنتشار العنف الجنساني في تيمور – ليشتي، ويرد أدناه مجمل لنتائجها الرئيسية. وفي الواقع، لم تبدأ المرأة إلا في الآونة الأخيرة في الافصاح عن احتياجاتها والإعراب صراحة عن مشكلة كانت تعتبر تقليديا حدثا خصوصيا داخل الأسرة. وقد أُثير العنف الذي ارتكب ضد النساء أثناء الاحتلال في ساحة عامة في جلسات الاستماع التي عقدتها لجنة الاستقبال والتحقيق والمصالحة وسجلت شهادتهن في التقرير الختامي للجنة.

(٩) K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 9.

طبيعة العنف الجنساني في تيمور – ليشتي

وفقا للتوصية العامة رقم ١٩ (٢٤ – ش) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، يمكن للحكومة أن تبلغ أن العنف الجنساني في تيمور – ليشتي يأخذ عدة أشكال: العنف العائلي؛ والاعتداء الجنسي؛ والاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي[١٠] بالاضافة إلى العنف المرتكب أثناء الاحتلال الإندونيسي، الذي تضمن الاغتصاب المنهجي، والتعذيب، والاسترقاق والتعقيم القسري للنساء التيموريات[١١].

وقد أظهرت البحوث التي أجريت في عام ٢٠٠٣ أنه:

قال نصف (٥١ في المائة) جميع النساء اللائي جرى التشاور معهن أنه في خلال الـ ١٢ شهرا السابقة، شعرن بعدم الأمان في علاقتهن بأزواجهن[١٢].

- ربع النساء تقريبا (٢٤,٨ في المائة) عانين من العنف من عشير حميم[١٣].

تمثلت أكثر أنواع العنف شيوعا التي جرت معاناتها في الإيذاء البدني، حيث أفاد خمس النساء بتعرضهن للركل، واللكم، والصفع وشد الشعر بالاضافة إلى الإيذاء النفسي، حيث هدد الزوج بإيذاء الأطفال أو منع زوجته من اتخاذ القرارات الخاصة بها[١٤].

- في ٤ في المائة من الحالات، أبلغت النساء أن أزواجهن يهددنهن بالقتل[١٥].

النساء اللائي تزوجن في سن صغيرة تعرضن لخطر أكبر بصورة هامة من بعض أشكال عنف العشير الحميم، ولا سيما التخويف والسيطرة[١٦].

---

(١٠) انظر القسم المستقل (المادة ٦) في الوثيقة الخاصة بالاتفاقية.

(١١) طبيعة أشكال معاناة المرأة أثناء النزاع الإندونيسي ستبحث بتعمق أكبر في قسم مستقل في الوثيقة الخاصة بالاتفاقية بعنوان 'المرأة في النزاع'.

(١٢) IRC Study 'Prevalence of Gender Based Violence in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(١٣) IRC Pilot Study on GBV in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(١٤) IRC Study 'Prevalence of Gender Based Violence in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(١٥) المرجع نفسه.

(١٦) IRC Study, 'A Determination of the Prevalence of Gender Based Violence Among Conflict-Affected Populations in East Timor: A Pilot Study' (2003) cited in Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

- أكثر الأضرار التي أُبلغ عنها شيوعا الناجمة عن العنف العائلي شملت الآثار النفسية مثل الكوابيس، وصعوبة النوم والشعور بالخوف على الدوام (٢٢ في المائة)؛ وفقدان الوعي (١٣ في المائة)؛ والكدمات، أوالكشطاط أو آثار الضرب (١٢ في المائة)؛ والجروح أو القطعات العميقة (١١ في المائة) والحمل غير المرغوب فيه (٩ في المائة)[١٧].
- توجه أقل قليلا من ثلث (٣٠,٤ في المائة) جميع النساء اللائي أبلغن عن حدوث إصابات بدنية إلى مركز صحي للعلاج[١٨].
- وافق بشدة أكثر من نصف النساء المشمولات بالدراسة الاستقصائية (٥١ في المائة) على أنه 'للرجل سبب وجيه لضرب زوجته إذا لم تطعه'[١٩].
- وافق عدد ساحق من النساء (٨٤ في المائة) على مقولة أن 'مشاكل الأسرة ينبغي ألا تناقش إلا مع أشخاص في الأسرة'[٢٠].

مواقف المجتمع المحلي تجاه العنف الجنساني

خلال المشاورات التي جرت بشأن مشروع القانون الوطني للعنف العائلي (انظر أدناه)، وجد مكتب تعزيز المساواة والمنظمات غير الحكومية على حد سواء أن التسامح عن نتائج العنف العائلي مرتفع جدا في المجتمع التيموري. والحوادث من قبيل 'فقدان أو كسر جزء من الجسم' أو 'الضرب المؤدي إلى حدوث إصابة، أو تورم أو إلتواء'، تعتبرها المجتمعات المحلية قاسية بدرجة متوسطة ولذلك يتمثل الحل المناسب في هذه الحالات في وساطة زعماء مجتمعاتهن المحلية. وإذا تكرر العنف بصورة مستمرة أو كان قاسيا بوجه خاص، عندئذ تحال المشكلة عادة إلى العدالة الرسمية[٢١].

(١٧) Cited in K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 10.

(١٨) المرجع نفسه.

(١٩) IRC Study 'Prevalence of Gender Based Violence in East Timor (2003), cited in 'Traditional Justice and Gender Based Violence' (IRC 2003), p. 13.

(٢٠) المرجع نفسه.

(٢١) Consultation on the Domestic Violence Legislation: Ainaro Consultation Report (14-15 May 2003). Prepared by Oxfam and cited in OPE's 'Bobonaro District Consultation Report (21-22 May 2003).

وأظهرت المشاورات أن كثيرا من الناس يتجهون إلى العدالة التقليدية لمعالجة حالات العنف العائلي اعتقادا بأنه ينبغي عدم سجن المعتدي لارتكابه عملا جائرا، بل يقوم بعمل مجتمعي أو يوصم بالعار علانية[٢٢]. وعلى غرار ممارسة 'ثمن العروس' (الموجزة في القسم المتعلق بـ 'الزواج والأسرة' في الوثيقة الأساسية الموحدة)، تُدفع جاموسة أو بقرة أو خنزير إلى أسرة المرأة، هنا فحسب كتعويض وكطريقة لإنهاء العار المرتبط بالحادث. وعادة، لا تشترك المرأة في أي عملية وساطة ويبحث العنف الذي ارتكبه المعتدي عليها في ضوء الملاحظات العامة المتعلقة بصفاتها الشخصية. ونادرا ما يلقى اللوم على الرجل لارتكاب العنف ويعاني كثير من النساء في صمت، ولا يفاتحن أحدا للمساعدة.

القضايا البارزة

لسوء الحظ، كان هناك عدد من القضايا البارزة المتعلقة بالعنف ضد المرأة في تيمور – ليشتي في الآونة الأخيرة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، دخلت إمرأة مستشفى بوكو بعد أن تعرضت لاعتداء وحشي قطع فيه زوجها إحدى زراعيها ويدها الأخرى بمنجل. وبعد عملية جراحية طويلة، أُعيد زراعها بالخياطة ولكن تعذر إنقاذ يدها الأخرى. وجرى الاتصال بمركز نسائي محلي قدم الملابس والدعم للمرأة، وبعد ذلك بدأت خدمات دعم الضحايا من برنامج رصد النظام القضائي، وهو منظمة قانونية غير حكومية يقع مقرها في ديلي (انظر أدناه) التحقيق في حالتها. وأشارت المعلومات المستمدة من وحدة المستضعفين (انظر أدناه) التابعة للشرطة الوطنية في بوكو إلى أن المجني عليها تعرضت للاعتداء من جانب زوجها في مناسبتين سابقتين. وفي الحادث الثاني، اعتدى عليها أيضا بمنجل. وصدر ضده حكم بالسجن لهذا الاعتداء. ووقت إعداد هذا التقرير، استمر حبس زوج المجني عليها في سجن بوكو، في انتظار عرض القضية على المحكمة.

وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، زُعم أن إمرأة في جيب أويكوسي تعرضت لاغتصاب جماعي من خمسة ضباط إندونيسيين في إندونيسيا، بعد عبورها بصورة غير مشروعة إلى إقليمها لتهريب الوقود. وأثارت القضية غضب كثير من الناس في تيمور – ليشتي ونظمت جماعات المجتمع المدني مظاهرة للتوعية بهذه القضية. وأحضرت منظمة كاريتاس أستراليا المجني عليها إلى ديلي حيث تلقت العلاج الطبي الضروري في المستشفى الوطني والمشورة المتعلقة بالصدمة النفسية من منظمتين غير حكوميتين، براديت وفوكوبيرز (انظر أدناه). وأعد مكتب تعزيز المساواة تقريرا عن الحالة، ووزعه على الوزراء المعنيين. وبعد أسبوعين من العلاج في ديلي، أُعيدت المجني عليها بالطائرة إلى أويكوسي ووافق مكتب

(٢٢) المرجع نفسه.

تعزيز المساواة على متابعة الحالة. وأنشأ وزير الخارجية لجنة تحقيق، برئاسة المدعي العام، استجابة لهذه الحالة. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وكالات حكومية تقوم بوضع مجموعة اختصاصات لإجراء تحقيق مشترك مع الحكومة الإندونيسية في الحادث.

تقييد التمتع بحقوق الإنسان

تدرك الحكومة أن العنف الجنساني بجميع أشكاله يعوق بدرجة كبيرة قدرة المرأة على التمتع بحقوق الإنسان الأساسية لها ويمكن أن يعتبر مشكلة صحية. وليست المرأة معرضة للخطر بدنيا ولإمكانية الوفاة فحسب، بل هي معرضة أيضا للصدمات النفسية والإضطرابات الأخرى مثل الاكتئاب والقلق. ووثيقة سياسة وزارة الصحة المتعلقة بالصحة الإنجابية تشدد على تحسين معرفة المرأة والرجل، وتقديم خدمات الفحص والدعم للتعامل مع العنف الجنساني كجزء من خدمات الصحة الإنجابية الشاملة في جميع أنحاء البلد[٢٣].

ونتيجة للعنف داخل الأسرة، فإن كثيرا من أنشطة المرأة خارج البيت، مثل مواصلة التعليم، أو البحث عن عمل أو قضاء وقت مع أفراد الأسرة الآخرين والأصدقاء قد تكون مقيدة بسبب التهديد بإرتكاب مزيد من العنف. وتدرك الحكومة تماما أيضا أن آثار هذه المشكلة على الأطفال قاسية. وفي دراسة استقصائية، قال إثنان من بين خمسة مستجيبين أنهما، في سن الطفولة، شاهدا والديهما يتبادلان اللكمات أو الصفعات وأفاد ٧٣ في المائة أنهم عانوا من عنف مماثل على أيدي والديهم[٢٤].

التشريع المتعلق بالعنف الجنساني

الإطار القانوني الحالي

وقت إعداد هذا التقرير، كان قانون العقوبات الإندونيسي ما زال يمثل القانون الجنائي المطبَّق حاليا في تيمور – ليشتي بالإضافة إلى الإجراءات الجنائية الواردة في القواعد التنظيمية لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية[٢٥]. وعلى هذا النحو، كان القانون الإندونيسي يُستخدم في كثير من القضايا ذات الصلة بالعنف الجنساني.

---

(٢٣) Ministry of Health, 'National Reproductive Health Strategy' (2004-2015), ps. 28-29.

(٢٤) IRC Study (2002), cited in K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor- Leste' (UNFPA, 2005), p. 12.

(٢٥) القاعدة التنظيمية ٢٠٠١/٢٥ لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية بشأن تعديل القاعدتين التنظيميتين ٢٠٠١/١١ (تنظيم المحاكم) و ٢٠٠٠/٣٠ (القواعد الإنتقالية للإجراءات الجنائية) (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١).

الأحكام الحالية المتعلقة بالعنف العائلي

طبقا للمواد ٣٥١ — ٣٥٦ من قانون العقوبات الإندونيسي، لا يعتبر العنف العائلي جريمة مستقلة وعادة ما توجه الاتهامات ضد الجناة المزعومين تحت 'إساءة المعاملة' أو القتل، رهنا بخطورة إصابات المجني عليها. ولايؤخذ في الاعتبار الطابع 'العائلي' للجريمة إلا في حالة إدانة أحد أفراد العائلة بـ 'إساءة المعاملة'، مما يؤدي إلى زيادة العقوبة بالثلث. وخلافا لذلك، لا يؤخذ الجانب العائلي في الاعتبار على الإطلاق.

الأحكام الحالية المتعلقة بالعنف الجنسي

يُشرِّع قانون العقوبات الإندونيسي لعدد من جرائم العنف الجنسي، مثل الإغتصاب. وتنص المادة ٢٨٥ على أن:

''أي شخص يرغم بالعنف أو بالتهديد بالعنف إمرأة ليست زوجته على أن تقيم علاقات جنسية معه، يُعاقب، على هذا الانتهاك، بعقوبة السجن لمدة تصل إلى ١٢ سنة''.

وتنص المادة ٢٨٧ (١) كذلك على أن أي شخص، له علاقة جنسية خارج الزواج بإمرأة يعلم أو يفترض بدرجة معقولة أنها لم تبلغ بعد سن الخامسة عشر، أو إذا لم يكن واضحا من سنها أنها لم تبلغ بعد سن الزواج، يعاقب بالسجن لمدة أقصاها تسع سنوات.

وهذه الأحكام تخضع للقاعدة ٣٤-٣ من القواعد التنظيمية ٢٥/٢٠٠١ لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية بشأن القواعد الإنتقالية للإجراءات الجنائية، التي تقدم كذلك تعريفا للقوة يشمل التهديدات، أو الإكراه، أو الاحتجاز أو الاضطهاد النفسي أو ما يشكل موافقة في حالات العنف الجنسي.

المشاكل المتعلقة بالقانون الحالي (قانون العقوبات الإندونسي)

مع أن القواعد التنظيمية لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية تأخذ أيضا في الاعتبار العنف النفسي، فإن تعريف الإغتصاب ضيق جدا، ويعتمد على ما يبدو على ما إذا كانت القوة مستخدمة ولا يعتبر الإغتصاب في إطار الزواج، وكذلك إغتصاب أحد الذكور، جريمة. وأيضا، يجب أن تكون الإصابات التي لحقت بالضحية بالغة من أجل توجيه اتهامات وتحديد أين وقع الاعتداء الجنسي، والشرطة هي التي تقرر وليست المجني عليها ما إذا كان ينبغي إجراء فحص شرعي. وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر القسم أدناه بشأن 'نتائج القضايا'.

مشروع قانون مكافحة العنف العائلي

وفقا للتوصيتين العامتين رقم ١٢ (١) ورقم ١٩ (٢٤ - ب) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، حددت حكومة تيمور – ليشتي العنف العائلي بوصفه قضية ذات أولوية لخطة التنمية الوطنية، وبرنامج الاستثمار القطاعي في العدالة، والحقوق والمساواة وبرنامج الدعم المتكامل. كما تحدد أيضا بوصفه مؤشرا أساسيا في تحقيق الهدف الإنمائي الثالث للألفية. ومنذ عام ٢٠٠٣، وضع تشريع محدد يحظر العنف العائلي في تيمور – ليشتي، بتنسيق من مكتب تعزيز المساواة، ومشروع اعتمده مؤقتا مجلس الوزراء في عام ٢٠٠٥. ووقت إعداد هذا التقرير، كان من المتوقع صدور هذا القانون عقب صدور قانون العقوبات الجديد مباشرة في أواخر عام ٢٠٠٦ أو أوائل عام ٢٠٠٧.

معلومات أساسية

حدد المؤتمر النسائي الوطني الأول، الذي عقد في عام ٢٠٠٠، العنف العائلي بوصفه سببا يدعو لقلق كبير. وفي أعقاب ذلك، بدأت المناقشات بغية صياغة تشريع جديد بشأن العنف العائلي. وبمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، التمس مكتب تعزيز المساواة الرأي من الأفرقة العاملة في ميدان العنف العائلي المؤلفة من محامين، وقضاة، وأخصائيين اجتماعيين تيموريين، وممثلي المنظمات غير الحكومية وكذلك الإدارات الرئيسية في الحكومة مثل وزارة العدل، المنشأة للتشاور في هذه القضية. وارتُئي أن القانون ينبغي أن يعكس واقع البيئة التيمورية.

وعقد المكتب تعزيز المساواة بعد ذلك مشاورات أخرى في جميع المناطق في عام ٢٠٠٣ وتشاور فريق الصياغة مع أطراف فاعلة أخرى مثل ممثلي الكنيسة، والمسؤولين الحكوميين ووكالات الأمم المتحدة، مع الأخذ في الاعتبار أيضا الصكوك الرئيسية في التشريع الدولي لحقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والقواعد القانونية المقابلة لها في شكل توصيات عامة.

مشروع قانون مكافحة العنف العائلي

ركزت أحدث جولة مشاورات على توافق مشروع قانون العنف العائلي مع الأحكام الواردة مع مشروع قانون العقوبات. ويشمل القانون، بصيغته التي قُدمت أخيرا إلى مجلس الوزراء في عام ٢٠٠٥، جوانب القانون المدني والقانون الجنائي ويحتوي على إشارات إلى خدمات الدعم (انظر أدناه القسم المتعلق بـ 'خدمات الدعم لضحايا العنف الجنساني') في الحالات التي يحدث فيها انهيار في العلاقات بسبب العنف العائلي. كما يتناول بالتفصيل

أدوار ومسؤوليات من سيقدم هذه الخدمات، بما في ذلك الحكومة، والزعماء التقليديين وزعماء المجتمعات المحلية، والشرطة والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، يأخذ القانون بعين الاعتبار العنف العائلي من المنظور الجنساني، مما يؤدي إلى إمكانية استخدامه في مواجهة الإيذاء الذي يعاني منه الضحايا الذكور.

وفضلا عن ذلك، يذهب قانون العنف العائلي المقبل أبعد من الأحكام القانونية الحالية في هذا المجال، ويقدم تعريفا أوسع للعنف العائلي يشمل إساءة المعاملة البدنية أو العقلية أو الجنسية بطريق مباشر وغير مباشر، مما يؤدي بالتالي إلى 'بقاء الضحية في دور نمطي مرتبط بنوع الجنس' أو يؤدي، في جملة أمور، إلى 'الحرمان من كرامتها الإنسانية، واستقلالها الجنسي ... وسلامتها المعنوية'[٢٦]. ولا توجد حاليا أحكام لحالات الاستغلال الاقتصادي، على النحو الموصى به في الفقرة ٢٣ من التوصية العامة رقم ١٩ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن العنف ضد المرأة.

ومشروع هذا القانون يذهب ثانية أبعد من القانون الحالي من ناحية اعترافه بطائفة واسعة من العلاقات العائلية، التي لا تشمل فحسب حالات الزواج الرسمي التي تقرها الكنيسة، بل أيضا علاقات القانون العام، في 'حالة مشابهة للزواج'[٢٧]، وأفراد الأسرة الممتدة، وخدم الأسرة المعيشية والأشخاص الذين يعيشون في الأسرة المعيشية.

والإجراءات القانونية المتعلقة بالتعامل مع العنف العائلي وأنواع العقوبات على جرائم العنف العائلي مدرجة أيضا في القانون، مع الإشارة إلى الأحكام المحددة في قانون العقوبات المقبل. والعقوبات لا تقتصر فحسب على السجن[٢٨]؛ ومع ذلك، لا يرد بيان لأي عقوبة بديلة وتتقرر حسب تقدير المحكمة.

وسيشمل القانون الجديد أيضا قواعد تنظم مدفوعات النفقة بعد الإنفصال بسبب العنف العائلي (انظر أدناه). وفضلا عن ذلك، ستتحمل الحكومة المسؤولية عن توفير التثقيف بشأن العنف العائلي، وعلى سبيل المثال، في المناهج الدراسية.

ووقت إعداد هذا التقرير، كان مكتب تعزيز المساواة يقوم بوضع استراتيجية للضغط على البرلمان، ينصب تركيزها على مساعدة أعضاء البرلمان في فهم مضمون التشريع المتعلق بالعنف العائلي وتطبيقه فضلا عن اكتساب تأييدهم للموافقة على القانون. وعند إصدار

(٢٦) المادة ٣ من مشروع قانون مكافحة العنف العائلي.

(٢٧) المرجع نفسه، المادة ٤.

(٢٨) المرجع نفسه، المادة ٢٧.

القانون، يعتزم مكتب تعزيز المساواة تنظيم حملة وطنية للتوعية بالقانون وإحاطة الجمهور علما به، على الصعيدين المحلي والوطني. وسيلي ذلك تدريب رسمي للشرطة، والمدعين العامين ورجال القضاء بشأن استخدام التشريع وتطبيقه وأنشطة التوعية بالاشتراك مع سلطات العدالة المحلية والسلطات المحلية. وأخيرا، يعتزم مكتب تعزيز المساواة صياغة خطة عمل وطنية بشأن العنف الجنساني.

البيانات المتعلقة بالعنف الجنساني

وفقا للتوصية العامة رقم ١٢ (٤) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، تقدم الحكومة بيانات إحصائية عن حوادث العنف بجميع أنواعها ضد المرأة. ويمكن أن تفيد الحكومة بأن الشرطة بدأت جمع البيانات المتعلقة بحالات العنف الجنساني في عام ٢٠٠٠. وفي عام ٢٠٠٣، بدأت وحدة المستضعفين تحقيقات في ٤٤٥ حالة عنف جنساني، صُنفت غالبيتها على أنها 'عنف عائلي'[٢٩]. وفي الأشهر الثمانية الأولى من السنة التالية، ٢٠٠٤، نقص عدد حالات العنف الجنساني التي جرى إبلاغ الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي بها إلى ٣٧٠ حالة؛ ومع ذلك، فإنها مثلت ثلثي العدد الكلي للحالات التي أُبلغت للشرطة خلال هذه الفترة. وبالمثل، في الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٣ لغاية تموز/يوليه ٢٠٠٤، تناول مكتب المدعي العام ٢٠١ حالة عنف عائلي و ١١٥ حالة إغتصاب[٣٠]. وفيما يتعلق بالنسبة المئوية لقضايا الاعتداء الجنسي التي عُرضت على المحاكم المحلية الأربعة في تيمور – ليشتي، احتلت ديلي المرتبة الثانية (٢٣ في المائة) بعد بوكو (٢٨ في المائة)، وبلغت النسبة في سوويه وأويكوسي على حد سواء ١٣ في المائة[٣١].

وفي عام ٢٠٠٥، كانت هناك زيادة في أعداد الحالات التي أُبلغ عنها، التي لم تكن، نقلا عن وحدة المستضعفين، تدل على حدوث زيادة في انتشار العنف الجنساني في البلد، بل بالأحرى كان الناس يزدادون وعيا تدريجيا بحقوقهم[٣٢]. وطبقا للأرقام التي نشرتها الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، وردت ٤٩٢ حالة 'عنف عائلي' في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥[٣٣]. ومن بين هذه الحالات، ورد الثلثان (٣٣٠) من

(٢٩) إحصاءات الوحدة الوطنية للمستضعفين.

(٣٠) برنامج رصد النظام القضائي، الاحصاءات المتعلقة بحالات العنف ضد المرأة في تيمور – ليشتي' (شباط/فبراير ٢٠٠٥) الصفحة ٧.

(٣١) المرجع نفسه.

(٣٢) K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 46.

(٣٣) 'Summario Statistika', (UNFPA) (10 November 2005). Figures from National Vulnerable Persons Unit.

مقاطعة ديلي وحدها. وفي نفس الفترة، استقبل المستشفى الوطني في ديلي ما مجموعه ١٣١ حالة ذات صلة بالعنف الجنساني[٣٤]. بيد أنه، بالمقابل، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، لا تشير الإحصاءات الواردة من مكتب المدعي العام إلا إلى ١١٨ حالة 'إساءة معاملة' و 'عنف عائلي'[٣٥].

والبيانات الحديثة المستمدة من مقدمي الخدمات الآخرين العاملين في ميدان العنف الجنساني تقدم بعض التحليل الآخر فيما يتعلق بطبيعة الاعتداء وعلاقة مرتكب الاعتداء والضحية. والأرقام المستمدة من منظمة غير حكومية نسائية رئيسية، فوكوبيرز، تظهر أن نسبة ٣٧ في المائة من جميع الحالات التي وردت خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٥ تعلقت بعنف عائلي؛ ونسبة ١٤ في المائة تعلقت باعتداء جنسي، ونسبة ٥ في المائة تعلقت بإيذاء طفل وأقل قليلا من ثلث الحالات (٣٠ في المائة) تعلقت بعنف نتيجة لنقض الضحية لوعدها، ولا سيما في سياق علاقة جنسية[٣٦]. وأقل قليلا من نصف (٤٩ في المائة) جميع الحالات التي أُبلغ عنها في عام ٢٠٠٤ البيت الآمن 'فاتن هاتمتيك' لمنظمة براديت في المستشفى الوطني في ديلي تضمنت الاعتداء الجنسي على طفل، وكان سن المجني عليه أقل من ١٨ عاما[٣٧]. وكثيرا ما يكون المعتدي معروفا للضحية؛ وفي عام ٢٠٠٤، حددت منظمة براديت حالتين من كل خمس حالات كان فيها الجاني هو الزوج؛ وفي حالة واحدة من كل خمس حالات، كان الجاني أحد أفراد الأسرة القريبين.

المشاكل المتعلقة بجمع البيانات

من الواضح أن هناك افتقارا في المعايير الموحدة لجمع البيانات بين الوكالات والمنظمات المختصة العاملة في مجال العنف الجنساني. وتستخدم المنظمات المختلفة أساليب مختلفة لجمع البيانات، بما في ذلك المصطلحات المختلفة والتصنيف المختلف للحالات، التي لا يستند جميعها على التعاريف القانونية للجرائم. وكثير من الحالات التي يبلغ عنها بوصفها 'عنفا عائليا' يمكن، على سبيل المثال، أن تتضمن اعتداءا جنسيا على الطفل. وبالاضافة إلى ذلك، لم تكن بعض المرافق الصحية في الماضي تسأل أسئلة محددة لتحديد ما إذا كانت المرأة

(٣٤) وزارة الصحة، مستشفى غويدو فلاداريس الوطني، إدارة الاحصاءات والمعلومات.

(٣٥) برنامج رصد النظام القضائي، 'استعراض عام للعدالة في تيمور – ليشتي عام ٢٠٠٥' (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، الصفحة ٢٢.

(٣٦) إحصاءات من فوكوبيرز (٢٠٠٠-٢٠٠٥).

(٣٧) إحصاءات من برنامج 'فاتن هاتمتيك' لمنظمة براديت (٢٠٠٤).

تعاني من العنف الجنساني. والحق يقال، كان من الصعب جدا إذن إجراء تحليلات سنوية مقارنة صحيحة أو تتبع التقدم المحرز في الحالات.

وتدرك الحكومة مسؤولياتها بموجب الاتفاقية، وبخاصة توصيتها العامة رقم ١٩ (٢٤ - ج) والاقتراح على الدول الأطراف بأن تجمع وتشجع تجميع البيانات الإحصائية وأن تجري بحوثا على جميع أنواع العنف ضد المرأة. وبمساعدة من برنامج تطوير شرطة تيمور – ليشتي (وهو مبادرة مشتركة من حكومتي استراليا والمملكة المتحدة لدعم الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي)، تقوم حاليا بوضع قاعدة بيانات عن الجريمة أكثر شمولا للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، ستشمل معلومات مثل تقرير عن الجريمة من صفحة واحدة، يُملأ في مكان الحادث. ونظام البيانات الحالي لا يشير إلا إلى الحالات التي جرت تسويتها، مع أن هناك اعترافا متزايدا بالحاجة إلى تسجيل تفاصيل الحالات التي لم تحل. وعن طريق شبكة الإحالة لخدمات الدعم، تعمل الحكومة بنشاط من أجل إنشاء وكالة مركزية، (من الأرجح أن يكون مقرها المكتب الوطني للإحصاءات) تتولى مسؤولية تجميع ونشر البيانات الموحدة بشأن عدد الشكاوى المتعلقة، في جملة أمور، بالعنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال في تيمور – ليشتي بالاضافة إلى هويات ضباط التحقيق، وما إذا كانت الحالة أُحيلت إلى النيابة ونتائجها النهائية.

الاتجاهات في الإبلاغ عن الحالات

تُبلغ الشرطة بعدد صغير جدا فقط من الحالات ذات الصلة بالعنف الجنساني، وعندئذ فقط، كملجأ أخير، عندما تخفق الوسائل التقليدية لتسوية الحالات. ويعزى هذا في جانب منه إلى الاحساس العام بقوة الشرطة الناشئ من العصور الإندونيسية، كمنظمة فاسدة وتستخدم القوة غير الملائمة. ويعزى أيضا إلى أن عددا كبيرا في المجتمع التيموري ما زال يتجه إلى الزعماء التقليديين في المجتمعات المحلية لحل النزاع، ويعتبرهم أيسر وصولا وأكثر عدلا بوجه عام.

وظهر نمط تمثل في تقدم بعض الضحايا للإبلاغ عن حدوث إعتداء مزعوم بعد مرور عدة أشهر على وقوع الحادث. والمنظمات غير الحكومية، مثل براديت، التي تقدم خدمات الدعم، كثيرا ما تستقبل نساء حملن نتيجة اعتداء وأصبح حملهن واضحا للمجتمع المحلي الأوسع. وعلاوة على ذلك، يجري في أغلب الأحيان إبلاغ الشرطة بحالات اعتداء على الأطفال، كما يظهر من الحالة التي نشرت على نطاق واسع في الآونة الأخيرة في أوائل عام ٢٠٠٦ عن المدرس الذي اعتدى كما زُعم على عدد من الأطفال في مدرسته في ديلي.

ولا يعاني الأطفال نفس مستوى اللوم الذي يمكن أن يعزى إلى الكبار ضحايا الاعتداء الجنسي.

نتائج الحالات

مع أنه من الواضح أنه يجري إبلاغ الشرطة بحالات العنف الجنساني، كان هناك إنخفاض واضح على مدى السنوات القليلة الماضية في أعداد الحالات التي تحال إلى النيابة وحدوث نقص آخر في أعداد الحالات التي تعرض على المحكمة وتتابع لغاية صدور الحكم.

وأسباب النقص في عدد الحالات التي تحيلها الشرطة إلى النيابة والحالات التي تُحال إلى المحاكم مماثلة. إذ يقرر كثير من الضحايا و/أو عائلاتهن سحب الشكوى ويطلبن عدم اتخاذ إجراء آخر، بسبب الاعتماد الاقتصادي على المعتدي وتهديداته الممكنة بحدوث مزيد من العنف. وأحيانا يسحبن الشكوى بسبب التأجيلات المتكررة للقضايا من جانب المحكمة. ووقت إعداد هذا التقرير، تشهد النيابة تراكما شديدا في تجهيز القضايا وحتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، كانت هناك ٢ ٧٥٨ قضية قيد النظر في المحاكم المحلية الأربعة[٣٨]. وهناك قضايا أخرى لم تصل المحكمة لأن المدعي العام، الذي أعطى الأذن بسحب هذه القضايا، فضل الوساطة بين الطرفين. وفي كثير من الأحيان أعاد المدعي الحالات إلى الشرطة (طالبا منها مزيدا من الأدلة) أو إلى العدالة التقليدية.

وقد أظهرت نتائج دورة رصد مدتها شهران في عام ٢٠٠٣ عقدتها وحدة العدالة النسائية التابعة لمنظمة غير حكومية محلية في محكمة ديلي المحلية أن أكثر من نصف (٥٥ في المائة) جميع جلسات الاستماع الجنائية المقررة شملت نساء ونسبة ٧٨ في المائة منها شملت اعتداء جنسيا خطيرا[٣٩]. بيد أنه خلال فترة الرصد هذه، لم يتقرر الاستماع إلى أي قضية عنف عائلي، وعلاوة على ذلك، لم يجر التوصل إلى قرارات نهائية في حالات تعلقت بنساء[٤٠]. ووجدت نفس المنظمة غير الحكومية أنه، في الفترة نيسان/أبريل ٢٠٠٤ – شباط/فبراير ٢٠٠٥، استمعت أربع محاكم محلية إلى ٥٠ قضية عنف جنساني ولم تتوصل إلى قرار إلا في ٨ من هذه القضايا، التي شملت قضايا العنف العائلي والإعتداء الجنسي[٤١].

(٣٨) إحصاءات من مكتب المدعي العام (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٣٩) برنامج رصد النظام القضائي، 'الإحصاءات المتعلقة بحالات العنف ضد المرأة في تيمور – ليشتي' (شباط/فبراير ٢٠٠٥)، الصفحة ٨.

(٤٠) المرجع نفسه.

(٤١) المرجع نفسه.

وبالمثل، في الفترة من نيسان/أبريل – تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، رصد برنامج رصد النظام القضائي ٣٥ جلسة استماع منفصلة متعلقة بالعنف الجنساني. وصدرت قرارات في ١٣ من هذه القضايا الـ ٣٥: تضمنت ١٠ قضايا الاعتداء الجنسي (٩ قضايا اغتصاب وقضية مضايقة واحدة) و ٣ قضايا تعلقت بالعنف العائلي (قضيتا اعتداء وقضية قتل). وأسفرت عشر قضايا عن إدانة. وكان جميع المتهمين من الرجال؛ جميعهم عدا واحد من أفراد الأسرة أو معروفين للضحايا. وكان جميع الضحايا من النساء، نصفهن قُصّر طبقا للقانون الإندونيسي عند حدوث الجرائم. وبلغ متوسط سن ضحايا الإعتداء الجنسي ١٤,٦٧ عاما. وكانت ضحية واحدة فحسب متزوجة[٤٢].

وهذه الاحصاءات لا تعكس العدد الكلي لجلسات الاستماع المتعلقة بالعنف الجنساني خلال هذه الفترة. بيد أنها تشير بالفعل إلى أن ضحايا الإعتداء الجنسي بوجه خاص، الصغار جدا، وغير المتزوجات، يقمن بإبلاغ نظام العدالة الرسمي عن حالتهن. أما النساء المتزوجات الراشدات فلا يقمن بإبلاغ الشرطة بحالتهن، ربما لأنه طبقا للقانون الإندونيسي الحالي، لا يعتبر الإغتصاب في إطار الزواج جريمة.

وفي التحليل المتعلق بالقرارات القضائية، أظهر نفس البحث أنه، على وجه الإجمال، تكون الأحكام ضعيفة في حالات العنف الجنساني[٤٣]. وعلى سبيل المثال، في الحالات التي ثبت فيها ارتكاب جريمة الإغتصاب العادية، بلغت العقوبة القصوى الصادرة ٦ سنوات، بيد أن العقوبة القصوى طبقا للمادة ٢٨٥ من قانون العقوبات الإندونيسي تبلغ ١٢ سنة. وفي قضية المتهم بالقتل، وُجد أنه غير مذنب في هذه الجريمة ولكنه مذنبا بإلحاق ضرر بدني جسيم وحُكم عليه بالسجن ٣ سنوات. وإساءة المعاملة طبقا للمادتين ٣٥١ و ٣٥٣ من القانون الحالي تنطوي على عقوبة تبلغ ٧ سنوات إذا أفضت إلى الموت. وإذا كانت، طبقا للمادتين ٣٥٤ و ٣٥٥، قضية إساءة معاملة خطيرة، عندئذ ترتفع العقوبة إلى ١٠ سنوات و ١٢ سنة إذا ثبت سبق الإصرار. بيد أنه في قضيتي إساءة المعاملة اللتين رُصدتا خلال هذه الفترة، بلغت العقوبتان الموقعتان ٤ و ١٨ شهرا على التوالي، وفي نفس الوقت مع ذلك، تُعطى تعويضات مدنية، ومن ثم الاعتراف رسميا بصعوبة الحالة التي يترك فيها كثير من الضحايا نتيجة لمعاناة العنف الجنسي. وعلى سبيل المثال، طلب أحد القضاة إلى أحد المتهمين دفع ١ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لضحيته بالإضافة إلى

(٤٢) برنامج رصد النظام القضائي، 'قانون العنف الجنساني في تيمور – ليشتي: نيسان/أبريل – تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥' (شباط/فبراير، ٢٠٠٦)، الصفحتان ٣١ – ٣٢.

(٤٣) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٩ و ٣١.

عقوبته بالسجن، للتعويض عن الضرر الذي لحق بآفاق زواجها ومن ثم آفاقها المالية الطويلة الأجل عن طريق الزواج.

وتفحص المحاكم الآن بعناية الموافقة في قضايا الاعتداء الجنسي؛ بيد أن هذا البحث وجد أنه يجري أخذها في الاعتبار في القضايا التي لم يقم فيها المعتدي المزعوم بالدفع بها في دفاعه أو متى كان الإتهام يتمثل في إغتصاب قاصر ولا يمكن استخدام الموافقة كدفاع[٤٤]. وفيما يتعلق بالقوة، ما زالت المحاكم تستند إلى القوة البدنية المستخدمة في قضايا الاغتصاب ولا تأخذ في الاعتبار التهديدات النفسية[٤٥]. وتجري أحيانا مساواة عدم كفاية الأدلة على إلحاق أذى بدني بعدم استخدام القوة أو الموافقة. ولوحظ أن بعض القضاة أصبحوا أكثر وعيا بأسباب إبلاغ بعض النساء عن حدوث عنف جنساني بعد مرور فترة طويلة على وقوع الحادث، بسبب العار والحرج. بيد أنه يجري التشديد بصورة كبيرة على سلوك الشهود وبصورة أقل على نوعية الأدلة[٤٦].

وأخيرا، تثبت هذه القضايا أنه يجري أدماج العدالة التقليدية، إلى حد ما، في الأحكام القضائية[٤٧]. وفي إحدى القضايا من أويكوسي، قدم المدعي العام أدلة من أحد الأعيان المحليين واعتمد على هذا كأحد أسباب إثبات أن المتهم مذنب بإرتكاب الإغتصاب. وقامت أسرة الضحية بتجربة عملية العدالة التقليدية كوسيلة لتسوية المسألة، ولكن هذه الوسيلة أخفقت، ولذلك أُبلغت الشرطة بالحالة. وحكم على المتهم بالسجن لمدة ستة أشهر مع ايقاف التنفيذ وأُمر بأن يدفع إلى الضحية ١٠٠ من دولارات الولايات المتحدة وجاموسة كتعويض[٤٨].

سياسة الحكومة للقضاء على العنف الجنساني

تثير مشكلة العنف الجنساني في تيمور – ليشتي قلقا بالغا لدى الحكومة، وبخاصة، يعتبر رئيس الوزراء هذه المشكلة قضية خطيرة جدا. وفي حديث له في اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة في عام ٢٠٠٥، اعترف بأن كثيرا من النساء التيموريات وقعن ضحايا

(٤٤) المرجع نفسه، الصفحة ٢٨.

(٤٥) المرجع نفسه، الصفحة ٢٩.

(٤٦) المرجع نفسه.

(٤٧) المرجع نفسه.

(٤٨) المرجع نفسه، الصفحة ٣١.

العنف الذي يمثل انتهاكا مباشرا لحقوق الإنسان المتعلقة بهن، وفي النهاية، يقيِّد قدرتهن على الاشتراك بالكامل في الحياة الاقتصادية، والسياسية والاجتماعية للوطن[٤٩].

ومنذ عام ٢٠٠١، نفذ مكتب تعزيز المساواة، بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، مشروعا يرمي إلى تعزيز القدرة الوطنية على معالجة العنف الجنساني. وانصب التركيز الرئيسي لهذا المشروع على إجراء بحث بشأن العنف الجنساني، ولا سيما العنف العائلي؛ والقيام بحملات توعية عامة بشأن هذه القضية؛ ووضع تشريع وطني بشأن العنف العائلي بالإضافة إلى تحسين النوعية الأساسية للخدمات المقدمة لضحايا العنف الجنساني.

ومع الأخذ في الاعتبار التوصيتين العامتين رقم ١٢ (٢) ورقم ١٩ (٢٤ — أ) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، يتضمن البرنامج الحالي، ٢٠٠٤-٢٠٠٨، أربعة أهداف رئيسية، هي:

- اعتماد قانون بشأن العنف العائلي، يليه القيام بحملة وطنية؛
- المساهمة في قدرة الهياكل الوطنية؛
- إنشاء شبكة فعالة للخدمات لدعم ضحايا العنف العائلي؛
- تنفيذ استراتيجيات للقضاء على العنف الجنساني.

ويشترك مكتب تعزيز المساواة في الفريق المعني باجتماعات تنسيق قضية العنف على صعيد المجتمع المحلي، وهو آلية تنسيق أخرى في مجال العنف الجنساني. ولهذا الفريق تاريخ طويل في تيمور — ليشتي وبدأ أصلا في عام ٢٠٠١ كوسيلة للجمع بين جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة العاملة في مجال العنف الجنساني. ويتألف الفريق الآن من إدارة الخدمات الاجتماعية التابعة لوزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، ومنظمات غير حكومية مثل منظمة أوكسفام، وكاريتاس أستراليا، ومؤسسة ألولا، ومنظمة ريدي فيتو، وفي الآونة الأخيرة، جمعية الرجال ضد العنف (انظر أدناه). ويجتمع الفريق شهريا لتبادل المعلومات المتعلقة بالأنشطة وحالات العنف الجنساني.

تثقيف الجمهور

كما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، بذل مكتب تعزيز المساواة جهودا كبيرة للتوعية بمشكلة العنف ضد المرأة في تيمور — ليشتي، على صعيد المقاطعات وعلى الصعيد الوطني على حد سواء. وبالاضافة إلى بعض الأنشطة التي سبق شرحها، كان هناك تثقيف

(٤٩) رسالة رئيس الوزراء بمناسبة إنطلاق حملة الـ ١٦ يوما ضد العنف الجنساني (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥).

للجمهور في شكل حلقات عمل، وعروض مسرحية وموسيقية، وحملات إذاعية وتليفزيونية، وإعداد مواد للإعلام والتثقيف والاتصال، بما في ذلك الكتيبات فضلا عن تنظيم أنشطة كجزء من حملة الـ ١٦ يوما السنوية العالمية للعمل النشط ضد العنف الجنساني واليوم الدولي للمرأة.

وفي عام ٢٠٠٤، انتجت فرقة مسرحية محلية شعبية، بيبي بولاك، مسلسلا دراميا إذاعيا من ثمانية برامج ألقى الضوء على مشكلة العنف الجنساني، والمساواة للمرأة وتثقيف الطفلة. وأُنتج ما مجموعه ٢٠ نسخة من المسلسل الدرامي، وزعت على ١٦ محطة إذاعة محلية على صعيد الدولة ومحطة إذاعة وطنية في ديلي. وأذيعت جميع هذه البرامج أثناء حملة الـ ١٦ يوما للعمل النشط ضد العنف الجنساني في تشرين الثاني/نوفمبر – كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وأكملت الفرقة أيضا جولة من ١٦ عرضا في مقاطعات إليو، وإينارو، وسوويه، وبوبونارو، وليكيسا وأويكوسي في موضوع العنف العائلي والمصالحة العائلية، وبعد ذلك أنتجت الفرقة مسلسلا تليفزيونيا لإذاعته في تليفزيون تيمور – ليشتي، ألقى الضوء على قضايا عدم المساواة بين الجنسين وآثار العنف في البيت. وأُذيع المسلسل المكون من ثماني حلقات مدة كل منها ١٥ دقيقة في التليفزيون طوال شهري تموز/يوليو وآب/أغسطس ٢٠٠٥. وجرى الترويج للبرنامج من خلال إعلانات إذاعية ليصل عدد المشاهدين إلى الحد الأقصى، وحظي بقدر من التعليق الإيجابي في الصحف اليومية.

وفي نفس العام، قدم مكتب تعزيز المساواة بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للسكان التدريب لمنظمة 'جوفنتود انتريسي ديسنفولفمنتو'، وهي منظمة غير حكومية للطلبة الجامعيين الشباب. وكانت هذه المنظمة غير الحكومية متحمسة لتحسين معرفتها بقضية العنف العائلي وتعزيز قدرتها على تنظيم وتقديم حلقات العمل للمجتمعات الريفية في محاولة لتغيير الموقف والسلوك المجتمعيين فيما يتعلق بهذه المشكلة. وعقدت المجموعة حلقة عمل بشأن العنف العائلي في فنيلالي، مقاطعة بوكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، مع أنشطة 'مناقشة أساسية' أخرى في جزيرة باغوبيا وأتورو في أواخر عام ٢٠٠٥. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت تتطلع إلى تنظيم مناقشة أساسية أخرى وأنشطة تعبئة للمجتمع المحلي في أويكوسي وسوويه. وكان لها أيضا صوت مسموع في وسائط الإعلام فيما يتعلق بقضية العنف العائلي.

وفي الحملة المعنونة 'Labele: Violensia Domestika ' ('لا تفعل: العنف العائلي')، التي نظمها مكتب تعزيز المساواة، ووزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي ومنظمات غير حكومية أخرى ووكالات الأمم المتحدة في ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وُزعت عدة آلاف من

الملصقات، والكتيبات على الوزارات الحكومية، والشرطة ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية والمدارس والمجتمعات المحلية. وكانت هذه المواد موفقة حيث اتسمت بتصميم لافت للنظر جدا وكانت شائعة في المكاتب وكثير من أماكن العمل. وكانت فعالة أيضا للمجتمعات المحلية الريفية، حيث ترتفع معدلات الأمية، إذ أنها جمعت بين الصور والكلمات القليلة لتوصيل الرسالة.

حملة الـ ١٦ يوما

في الحملات الوطنية، مثل حملة الـ ١٦ يوما للعمل النشط ضد العنف الجنساني، جرى اختيار المواضيع للربط عمدا بين مشاكل العنف ضد المرأة والقضايا ذات الصلة مثل الصحة وحقوق الإنسان، في سياق مناسب لتيمور – ليشتي. وتضمنت المواضيع السابقة: 'حقوق المرأة هي حقوق إنسان'؛ و 'العنف العائلي جريمة'؛ و 'أطفالنا يراقبون'؛ و 'السلام في بيتنا، سلام في أمتنا'؛ و 'الزواج في الكنيسة عمل مقدس يجمع بين شخصين. ولا يمكننا أن ندع العنف العائلي يدمر بيوتنا'.

وفيما يتعلق بحملة عام ٢٠٠٥ للأيام الـ ١٦ للعمل النشط، جرى اختيار موضوع 'من أجل صحة المرأة، ومن أجل صحة الأمة، أوقفوا العنف'. وانطلقت الحملة في المقاطعات، بالتعاون مع مركز التنسيق الجنساني المحلي، وإدارة المقاطعة ومسؤولي صحة المقاطعة. وأدلى مستشار رئيس الوزراء المعني بالمساواة ببيان، تبعه رقص ومشاهد مسرحية قدمتها فرقة التمثيل 'كودا تالن' بشأن العنف العائلي (بدعم من برنامج جنوب شرق آسيا لتعزيز الاتفاقية الممول من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة) وأنشطة أخرى. وحضر مئات الأشخاص انطلاق الحملة، بمن فيهم أفراد وحدة المحافظة على أمن المجتمع المحلي التابعة للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي ووحدة المستضعفين. وحصلت الحملة على تغطية واسعة النطاق من وسائط الإعلام المحلية في التليفزيون والصحف على حد سواء. وسجل رئيس الوزراء خطبة طويلة عن الحملة بثها تليفزيون تيمور – ليشتي الليلة السابقة لحفل الافتتاح وتلاها مؤتمر صحفي متلفز. وقد سُجل برنامج حواري عن العنف العائلي تضمن عددا من المعلقين الرئيسيين، مثل أعضاء شبكة الإحالة إلى خدمات الدعم، وعُرض أثناء هذه الفترة.

وعلى وجه الإجمال، انعقد ١٧ حدثا خلال هذه الحملة في عدد من المقاطعات في جميع أنحاء تيمور – ليشتي. وتطلبت الأحداث في المقام الأول عقد حلقات عمل وحلقات دراسية تناقش القضايا ذات الصلة بالعنف ضد المرأة، والصحة، والمساواة وقانون العنف العائلي. وانتهت الحملة باحتفال خاص لإضاءة الشموع، حيث أُضيئت ١٦ شمعة لكل يوم في الحملة تكريما لفرد مختلف من الضحايا أو الناجيات من العنف الجنساني. وقد جُمعت قبل

هذا القصص الحقيقية لـ ١٦ إمرأة وبنت عن طريق بحث أجراه مكتب تعزيز المساواة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وشركاء الإحالة، ووقت إعداد هذا التقرير، كان مكتب تعزيز المساواة يعتزم نشر هذه القصص في مجموعة وتوزيعها على نطاق واسع على المجتمع المحلي.

وفي جميع الأوقات أثناء أنشطته المتعلقة بالتوعية، بذل مكتب تعزيز المساواة جهودا مضنية لإشراك أكبر عدد ممكن من الأطراف الفاعلة التي ستقوم بدور في معالجة العنف الجنساني ومنعه. وتضمن هؤلاء زعماء الكنيسة، ورؤساء الكفور، ومسؤولي الصحة، والشرطة، وموظفي حقوق الإنسان والمدرسين. ووقت إعداد هذا التقرير، كان مكتب تعزيز المساواة مشاركا في مفاوضات مع زعماء الكنيسة بشأن تقديم الدعم لنشاط التوعية بالعنف الجنساني كجزء من أنشطته السنوية المقبلة 'Pascoa Joven' أو أنشطة عيد الفصح للشباب. كما أنه يناقش حاليا مع وزارة التعليم إدراج العنف العائلي كموضوع في منهج التعليم، على النحو المطلوب بموجب التشريع المقبل المتعلق بالعنف العائلي.

تدريب الرجال فيما يتعلق بالعنف الجنساني

في عام ٢٠٠٤، عقد مكتب تعزيز المساواة و ' Assosiasaun Mane Kontra Violensia' أو جمعية الرجال ضد العنف مجموعة حلقات عمل على صعيد المجتمع المحلي ركزت على تغيير مواقف أفراد المجتمعات المحلية الذكور تجاه النساء واستخدام العنف، مع القيام أيضا بإيجاد مساحة للحوار بين الرجال والنساء في هذه القضية. وعُقدت أربع حلقات عمل في تموز/يوليه ٢٠٠٤؛ وصلت إلى ما مجموعة ١٣١ شخصا (٨١ رجلا و ٥٠ إمرأة) تطلبت معلومات ومناقشات بشأن نوع الجنس، والقوة، والهوية الاجتماعية والعنف. وواصلت المجموعة عملها المتمثل في تثقيف المجتمعات المحلية الريفية في عام ٢٠٠٥، ولكن مع التركيز على تدريب مزيد من أعضاء جمعية الرجال ضد العنف لأداء هذا العمل في المستقبل. أما حلقات عمل المجتمعات المحلية التي ناقشت آثار العنف الجنساني فقد عُقدت في معظم المقاطعات، واستهدفت الرجال ولكنها كانت مفتوحة لجميع أفراد المجتمع المحلي. وكجزء من حملة الـ ١٦ يوما لمكافحة العنف في عام ٢٠٠٥، عقدت جمعية الرجال ضد العنف أربع حلقات عمل للطلبة الجامعيين في جامعات مختلفة حول ديلي.

وحضر أكثر من ٧٠٠ رجل حلقات العمل والأحداث التي عقدتها جمعية الرجال ضد العنف في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وكان هناك تغير بطيء، وإن كان إيجابيا، في الموقف إزاء عمل المنظمة وما تحاول تحقيقه. وأثناء إنعقاد حلقات العمل، ناقش المشتركون، في جملة أمور، ممارسة الـ 'barlake' (مهر العروس)، وتثقيف المرأة واشتراكها في الحياة السياسية

وأسباب استخدام العنف لتخفيف الضغط والتوتر في البيت. ولاحظت جمعية الرجال ضد العنف على صعيد المجتمع المحلي أن الرجال أظهروا اهتماما بالمناقشة وكان هناك دعم جيد من شخصيات وطنية رئيسية مثل رئيس الجمهورية، والوزراء، وأعضاء البرلمان، وبعض رجال الشرطة وجماعات المجتمع المدني؛ بيد أنه ما زالت الحاجة تدعو إلى القيام بعمل هام لمجابهة عدم اهتمام المجتمع بهذه المشكلة(٥٠).

فعالية أنشطة التوعية

حتى الآن، كان هناك تمويل قليل لمتابعة أو مناقشة فعالية حملات التوعية المتعلقة بالعنف الجنساني. وأي تقييم للحملات والتدريب حتى الآن كان قائما في المقام الأول على الملاحظات التقييمية غير الرسمية ومقدار المواد الموزعة. وإلى حد بعيد يتمثل أكبر تحد في الأمية، ولا سيما في المناطق الريفية، مما يجعل شكل حلقة العمل التقليدية غير واف بالغرض. وعلاوة على ذلك، في كثير من الأحيان تكون بعض المقاطعات هي المستفيدة من مجموعة تدريبية ولا تستفيد المقاطعات الأخرى. وأثبتت الإذاعة أنها أنجح وسيلة لتوصيل الرسالة، نظرا للإفتقار إلى وسائط الإعلام الأخرى، وهي مناسبة بوجه خاص للوصول إلى الشباب.

تدريب رجال الشرطة، والمدعين العامين ورجال القضاء

في عام ٢٠٠٤، تعاقد مكتب تعزيز المساواة مع منظمة غير حكومية محلية، برنامج رصد النظام القضائي، للاضطلاع بالتدريب مع مكتب المدعي العام. وأعد برنامج رصد النظام القضائي مواد التدريب على أساس 'المبادئ التوجيهية للمدعين العامين بشأن العنف العائلي' لمكتب تعزيز المساواة/صندوق الأمم المتحدة للسكان، التي نُشرت في نهاية عام ٢٠٠٣. وقُدم التدريب على مدى ثلاثة أنصاف يوم في آب/أغسطس ٢٠٠٤. وكان الحضور جيدا بوجه خاص في البداية؛ بيد أنه لم يحضر الدورة النهائية إلا مدعيتان عامتان.

وفي عام ٢٠٠٥، قدم مكتب تعزيز المساواة، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، ثلاث دورات تدريبية للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي عن طريق برنامج تطوير شرطة تيمور – ليشتي. أولا، عُقدت دورة تدريبية للمدربين من ١٣ درسا لـ ٥٢ من مدربي الشرطة في أكاديمية الشرطة في مجال العنف العائلي. وأُعد كُتيب دليلي للتدريب للدورة وتُرجم إلى التيتوم. وكان مضمون الكتيب الدليلي مبررا في الإطار الفلسفي القائل بأن

(٥٠) M. Araujo, 'Oxfam and Partners in East Timor – Creating a voice for women and carving a space for that voice', from 'Challenges and Possibilities – International Organizations and Women in East Timor' (Melbourne Conference, September 2005), p. 5.

العنف ضد المرأة ينبع من عدم المساواة بين الجنسين. ويغطي الكتيب الدليلي طبيعة عدم المساواة بين الجنسين. والعوامل المساهمة في العنف الجنساني في تيمور – ليشتي، ودورة العنف، والإطار القانوني الحالي، والأساطير والحقائق المتعلقة بالعنف العائلي، والمواقف الثقافية تجاه العنف العائلي، وتقصي مهارات الشرطة وكيفية تدريب ضباط الشرطة الآخرين للتعامل مع العنف العائلي. كما أنه يقوم على المبدأ القائل بأن جميع العنف العائلي يمثل جريمة ولا يمكن أن تغتفر. ويعزز الكتيب سياسة 'عدم إسقاط الدعوى' من ناحية إنفاذ القانون، بمعنى أنه يجب معاملة كل قضية عنف عائلي بجدية وقيام الشرطة بالتحقيق فيها وإحالتها إلى النيابة بدون استثناء.

وكان كثير من المشتركين يقاومون ويعارضون صراحة الحاجة إلى التدريب فيما يتعلق بالعنف العائلي واستخدام الكُتيب الدليلي. واعتبروا التدريب إعتداء على الثقافة التيمورية التقليدية ودافعوا بصراحة عن حقهم في ضرب الزوجات والأطفال. بيد أن التدريب كان فعالا من حيث أنه زاد الوعي بشأن الديناميات الاجتماعية والنفسية للعنف العائلي، وبخاصة، في ربط ضباط الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي بشبكة الإحالة لخدمات الضحايا. ودُعي عدد من المنظمات غير الحكومية لإلقاء محاضرات على الضيوف عن خدماتها، بما في ذلك مجني عليها أُحيلت من منظمة فوكوبيرز، تكلمت عن معاناتها. وقدم قاضي تيموري دروسا في محتويات قانون العنف العائلي الجديد كما تضمن التدريب دورة عن الاتفاقية والعنف الجنساني. وأُخذ مدربو الشرطة أيضا في رحلة إلى البيت الآمن لبراديت في المستشفى الوطني في ديلي، حيث عرفوا أهمية أدلة الطب الشرعي في قضايا العنف العائلي والاعتداء الجنسي.

وقد تبع ذلك دورة تدريبية أخرى مدتها نصف يوم بشأن العنف العائلي ومشروع القانون لـ ٢٠ من قادة المراكز. وفي النهاية، قُدمت دورة تدريبية متخصصة لـ ٢٥ من مدربي الشرطة في أكاديمية الشرطة، حيث قدم محامون تيموريون جلسات أخرى بشأن محتويات مشروع قانون العنف العائلي ومشروع قانون العقوبات.

وفي أوائل عام ٢٠٠٦، لم يقدم تدريب رسمي لرجال العدالة التقليدية أو السلطات المحلية فيما يتعلق بقانون العنف العائلي لأن القانون لم يكن قد صدر بعد. بيد أنه عُقدت جلسات إعلامية فردية بشأن مضمون مشروع قانون العنف العائلي في عدد من المناسبات بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس ٢٠٠٦، كجزء من البرنامج التدريبي الجديد لطلبة كلية الشرطة في أكاديمية الشرطة الوطنية. وكان هذا بمثابة متابعة من برنامج تدريب المدربين الذي اضطلع به مكتب تعزيز المساواة وصندوق الأمم المتحدة للسكان لمدربي الشرطة في عام

٢٠٠٥. ونُظمت مجموعة جلسات تدريبية مدتها يوم واحد في أكاديمية الشرطة لثماني مجموعات من طلبة كلية الشرطة الجدد. واشترك محام تيموري، كان أيضا عضوا في الفريق القانوني الذي صاغ مشروع قانون العنف العائلي، في تقديم عدد من الجلسات بشأن القانون ذاته، مع التأكيد بوجه خاص على تعريف العنف العائلي والمبادئ التي يرتكز عليها التشريع.

تدريب زعماء الكفور فيما يتعلق بالعنف العائلي

اشترك مكتب تعزيز المساواة في 'برنامج تدريب القادة' الذي اضطلع به صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في النصف الثاني من عام ٢٠٠٥ للمرشحات اللائي خُضن الانتخابات الوطنية لـ 'رؤساء الكفور'، وقدم بعض التدريب في قضايا العنف العائلي، بما في ذلك حالة القانون. واشتركت أيضا السلطات المحلية ودُعيت لحضور عدد من حلقات العمل المجتمعية أو 'المناقشات الأساسية' التي نظمها مكتب تعزيز المساواة وصندوق الأمم المتحدة للسكان خلال هذه الفترة. وكما أشير إليه آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن زعماء الكفور ملتزمون الآن قانونا بمنع حدوث العنف العائلي في مجتمعاتهم المحلية.

وفي أوائل عام ٢٠٠٦ بدأ مشروع مشترك مع مؤسسة آسيا وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة لوضع كُتيب دليلي تدريبي جديد بشأن العنف العائلي لمجالس الكفور، جزئيا استجابة لقلق مكتب تعزيز المساواة لأن عددا متزايدا من المنظمات يقوم بـ 'التدريب فيما يتعلق بالعنف العائلي' في تيمور – ليشتي ولم يكن هناك توحيد في محتوى هذه التدريبات. وأعد صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مشروع كُتيب دليلي ونُقح المشروع من خلال مجموعة مشاورات جماعية مع المنظمات غير الحكومية الرئيسية التي تقدم التدريب فيما يتعلق بالعنف الجنساني. وركز الكُتيب الدليلي على عدم المساواة بين الجنسين بوصفه السبب الجذري للعنف العائلي وعلى تمكين المجتمعات المحلية لتصميم استراتيجياتها هي لمنع العنف العائلي والتصدي له. واشترك موظفو مكتب تعزيز المساواة في برنامج تدريب المدربين فيما يتعلق بكيفية استخدام الكُتيب الدليلي وفي عدة دورات تدريبية نموذجية في المقاطعات. ووقت إعداد هذا التقرير، كان يجري إدخال مزيد من التنقيحات على هذا الكتيب ووضع إطار لتنفيذه.

خدمات الدعم لضحايا العنف الجنساني

وفقا للتوصيتين العامتين رقم ١٢ (٣) ورقم ١٩ (٢٤ – ك) للجنة، تقدم الحكومة معلومات بشأن خدمات الدعم للمرأة. وقد عملت الحكومة إلى جانب المنظمات غير الحكومية، التي كان بعضها يعمل في هذا المجال منذ عام ١٩٩٩، لإنشاء وتعزيز شبكة

أساسية لخدمات ضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذا الأطفال. وخلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦، أجرى مكتب تعزيز المساواة مسحا أوليا للخدمات في ديلي والمقاطعات، أكد أن الخدمات الرئيسية لضحايا العنف الجنساني يمكن تصنيفها بوجه عام في الفئات التالية: الشرطة (وحدة المستضعفين)؛ والخدمات الطبية، والنفسية — الاجتماعية والقانونية.

الوحدة الخاصة بإنفاذ القانون (وحدة المستضعفين)

في عام ٢٠٠١، أُنشئت وحدة خاصة لقوات الشرطة الوطنية، هي وحدة المستضعفين، لمساعدة ضحايا الاعتداء الجنسي، والمضايقات الجنسية، والعنف العائلي، وإيذاء الأطفال والأشخاص الضعفاء الآخرين، مثل ضحايا الاتجار.

وتمثل وحدة المستضعفين أول نقطة اتصال لهؤلاء الضحايا وهي الطرف المحوري في إحالة الحالات إلى مكتب المدعي العام، بالاضافة إلى الاتصال بالوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات الدعم على الصعيد الوطني وصعيد المقاطعات. وعند إنشائها، بُذلت جهود كبيرة لضمان أن يكون عضو واحد على الأقل في مكتب وحدة المستضعفين ضابطة شرطة، للمساعدة في إجراء المقابلات مع المجني عليهن. وقد حصل ضباط وحدة المستضعفين على تدريب إضافي مدته ١٧ يوما لأداء هذا الدور الخاص(٥١).

وكانت الشرطة المدنية التابعة للأمم المتحدة منتدبة أصلا لوحدة المستضعفين، على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات لتوجيه الموظفين، مع أنه باعتراف الجميع أعطت مشاركتها نتائج متباينة. ولولا وجود بعض الشرطة الدولية المتمرسة في المسائل ذات الصلة بالعنف الجنساني، وتناوب الموظفين الدائمين التابعين للشرطة الدولية والوطنية والنماذج المختلفة المستخدمة في تدريب الشرطة، لكان من الصعب المحافظة على معيار ثابت لتوجيه العاملين في الشرطة الوطنية لتيمور — ليشتي. وبعد عام ٢٠٠٢، انتهى تدريجيا دور الشرطة الدولية(٥٢).

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت أعداد ضابطات الشرطة العاملات في وحدة المستضعفين قد انخفضت عن مستوياتها الأولية، مما يعكس الانخفاض العام في أعداد النساء في الشرطة الوطنية لتيمور — ليشتي، التي تبلغ حاليا نسبة ١٧ في المائة من القوة(٥٣). ومع أن

---

(٥١) IRC, ‘Traditional Justice and Gender-Based Violence’, cited in K. Robertson/PRADET, ‘Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste’ (UNFPA, 2005), p. 45.

(٥٢) K. Robertson (PRADET), ‘Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste’ (UNFPA, 2005), p. 45.

(٥٣) مقابلة مع مسؤول برنامج تطوير شرطة تيمور — ليشتي (أيار/مايو ٢٠٠٦).

وحدة المستضعفين احتفظت بصورة ممتازة على صعيد المقاطعات، حيث أحالت حالات كثيرة إلى مقدمي خدمات الدعم، فقدت وحدة المستضعفين على الصعيد الوطني بعض رؤيتها. فقد أثر ارتفاع معدل دوران العاملين في الوحدة بصورة سلبية في أداء الإدارة ككل. وبالاضافة إلى ذلك، لا تعود للعمل عادة ضابطات الشرطة في سائر القوة اللائي يتغيبن متى أصبحن حوامل.

معالجة ضحايا العنف الجنساني، ولا سيما الاعتداء الجنسي

تواجه الضحايا الراغبات في الإبلاغ عن حالة اعتداء مزعوم كثيرا من العقبات السوقية التي تمنعهن من الاتصال بالشرطة، ومن قبيل ذلك الافتقار إلى الهاتف في البيت (والخطوط الخارجية في مراكز الشرطة)، والافتقار إلى وسائل النقل إلى مراكز الشرطة ومنها وكذلك الافتقار إلى الدعم من أفراد الأسرة و/أو مسؤوليات الأسرة، بما في ذلك قيام المعتدي المزعوم بمنعهن من مغادرة البيت. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما ترى الضحية أن الشرطة غير قادرة على معالجة الحالة لأنه لم تلحق بها إصابات خطيرة كافية تتجاوز التهديدات أو أن الشرطة لن تصدقها بالفعل إذا أبلغت عن وقوع حادث(٥٤).

وكما تبين من المشاورات التي دارت حول قانون العنف العائلي، فإنه بالإبلاغ عن الحالة، كثيرا ما لا ترغب المجني عليها إلا في تحذير الجاني وإقناعه بعدم ارتكاب مزيد من العنف. ولسوء الحظ، لم يرتب هذا آثارا على ما يبدو فيما يتعلق بكيفية تنفيذ القانون في حالات العنف الجنساني. وعلى سبيل المثال، فإن القصد من فترة الاحتجاز البالغة إثنان وسبعون ساعة للمشتبه فيه هو التحقيق في الجريمة المزعومة؛ بيد أنه، من الناحية العملية، تستخدم الشرطة هذا الاحتجاز في معظم الأحيان لإتاحة وقت كاف للمجني عليها لسحب الشكوى ويندم الجاني على أفعاله. وتشير المشاورات التي دارت مع المنظمات غير الحكومية النسائية إلى أن ضباط الشرطة لا يحققون في قضايا العنف الجنساني بصورة منهجية. ومع أن البعض موافق على أن العنف العائلي يمثل جريمة، فإنهم لا يميلون إلى الإحالة للمحاكمة إلا إذا كانت إصابات المجني عليها كبيرة أو مهددة للحياة. ويرى كثير من ضباط الشرطة، مثل أغلبية المجتمع المحلي الذي يخدموه، أن العنف العائلي يمثل جانبا عاديا من الحياة، وعند الاقتضاء، يمكن أن تسويه العدالة التقليدية.

(٥٤) نتائج حلقات العمل والمشاورات المعقودة على صعيد المقاطعات بشأن إبلاغ اللجنة عن الإتفاقية (٢٠٠٥)؛ انظر أيضا K. Robertson (PRADET), 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 46.

التحديات التي تواجهها الشرطة

تواجه الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي بالفعل كثيرا من التحديات في معالجة حالات العنف الجنساني. فهي تواجه باستمرار عقبات متمثلة في الهياكل الأساسية المحدودة – بالاضافة إلى المشاكل المجملة أعلاه بالفعل، يعني الافتقار إلى الحواسيب الصالحة للعمل عدم تخزين البيانات كما ينبغي وكثيرا ما تتلف الأعطال الكهربائية عينات الطب الشرعي التي أُخذت كدليل وخُزنت في الثلاجات. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما لا تتلقى الضحايا العلاج الطبي الطارئ لأنه لا بد أن تقضي الشرطة عدة أيام لإيجاد مركبة لنقل الضحايا إلى المستشفى الوطني في ديلي والبيت الآمن لبراديت.

ولدى الشرطة وسائل قليلة لكفالة الحماية للضحية و/أو هويتها. وفي إحدى الحالات التي لفتت انتباه منظمة غير حكومية محلية مقدمة للخدمات، تعين نقل ضحية شابة تعرضت للاعتداء إلى مركز الشرطة في نفس المركبة التي نقلت المعتدي المزعوم نظرا لعدم وجود مركبة أخرى متاحة. وتفيد الشرطة أيضا أنه كثيرا ما تقدم الضحايا تفاصيل غير كاملة عن العنف الذي تعرضن له، مما يجعل من الصعب على الشرطة مواصلة التحقيق في الحادث[٥٥]. وعلى نفس المنوال، كثيرا ما يشعر المدعون العامون بالأسى لعدم كفاية الأدلة ولكن كثيرا ما لا تكون الشرطة واضحة فيما يتعلق بالأدلة الأخرى المطلوب تقديمها ونتيجة لذلك لا تحل القضية[٥٦].

وبرغم هذه المشاكل، أبلت الشرطة بلاء حسنا في ظل ظروف صعبة منذ نيل الاستقلال. ومع أن الأعداد صغيرة، يبلغ المزيد من الأشخاص عن حدوث حالات. وتدرك الحكومة بالفعل أنه ينبغي أن تكون هناك متابعة مناسبة للتأكد مما إذا كان يجري التحقيق فيها بما فيه الكفاية. وترى نسبة مئوية مرتفعة من المستجيبين في دراسة استقصائية واحدة[٥٧] (٧٩ في المائة) أن الشرطة تحمي بالفعل حقوق المرأة وأن البحث المستقل أشار إلى أنه برغم وجود مشاكل في طريقة تناول الشرطة لحالات العنف الجنساني، تعذر العثور على أي دليل على وجود تمييز جنساني ذي طابع مؤسسي[٥٨].

(٥٥) برنامج رصد النظام القضائي، 'التجاء المجني عليهن للعدالة' (٢٠٠٤)، الصفحة ١٦.

(٥٦) المرجع نفسه.

(٥٧) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor' (2004), cited in K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 47.

(٥٨) Cited in K. Robertson/PRADET, 'Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste' (UNFPA, 2005), p. 47.

الخدمات الطبية

منذ عام ٢٠٠١، وفرت وزارة الصحة ومستشفى غيدو فالادارس الوطني في ديلي غرفة آمنة لضحايا العنف الجنساني وإيذاء الأطفال. وهذه الغرفة الآمنة ('Fatin Hakmatek') التي تطورت في عام ٢٠٠٥ إلى بيت آمن مستقل يقع في الأرض المحيطة بالمستشفى الوطني، تديرها منظمة براديت تيمور لوروساي غير الحكومية المحلية، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، وتوفر العلاج الطبي الطارئ، والفحص الشرعي وإسداء المشورة للضحايا. وهذه الخدمات هي الأولى من نوعها في تيمور – ليشتي وتشكل جزءا لا يتجزأ من شبكة الإحالة. وكثيرا ما تقوم وحدة المستضعفين بإحضار الضحايا إلى البيت الآمن بوصفه أول ميناء وصول. ووفر المستشفى الوطني طبيبا مكرسا للخدمة وقد تلقى التدريب على إجراء الفحوصات الشرعية باستخدام بروتوكول الطب الشرعي (انظر أدناه) الذي وضعته منظمة براديت. وعملية توثيق الإصابات جزء بالغ الأهمية لجمع الأدلة لإقامة الدعوى الفعلية. وهناك جهود مستمرة من جميع الأطراف المعنية لتحسين الاستجابة الطبية للضحايا، وعلى سبيل المثال، ضمان حصول الضحايا على معلومات هامة بشأن الاختبار المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، بالإضافة إلى تكريس مزيد من وقت الطب السريري لمتابعة الرعاية الطبية. وبالاضافة إلى ذلك، تقوم منظمة براديت بزيارات يومية لغرفة الطوارئ في المستشفى الوطني لمناقشة أطباء المستشفى فيما إذا كانوا قد استقبلوا حالات عنف جنساني ولتقديم خدمات إسداء المشورة. وفي عام ٢٠٠٥، قدم البيت الآمن المساعدة إلى ما مجموعه ١٠١ ضحية.

الخدمات النفسية – الاجتماعية

كما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن شعبة الخدمات الاجتماعية في وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي مكلفة من الحكومة بتقديم خدمات أخصائيين اجتماعيين ومساعدة إنسانية للأفراد المستضعفين في المجتمع المحلي بمن فيهم النساء، والأطفال والمسنون، والمعوقون والأطفال الذين خالفوا القانون. ووقت إعداد هذا التقرير، دارت مناقشات أولية بين وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي وأعضاء شبكة الاحالة الحالية بغية إنشاء عدة بيوت مجتمعية للمستضعفين في المجتمع المحلي، مثل ضحايا العنف الجنساني.

وفي الوقت الراهن مع ذلك، تقوم المنظمات غير الحكومية بجزء هام من إسداء المشورة للضحايا. وكجزء من خدمات البيت الآمن 'Fatin Hakmatek' المشار إليه أعلاه، توفر أيضا منظمة براديت المشورة النفسية – الاجتماعية المستمرة للضحايا في ديلي وعدة مقاطعات. ويحدث هذا في غرفة خاصة في بيتها الآمن لضمان الخصوصية والأمن. وتقوم

أيضا بزيارات متزلية وأنشطة جماعات دعم. وفي عام ٢٠٠٦، تعتزم الاضطلاع بتدريب مخصص للعاملين في مجال الصحة وزعماء المجتمع المحلي في بوكو، وأويكوسي وسوويه بشأن كيفية التعامل مع ضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. وجرى اختيار هذه المقاطعات الثلاث لأنه توجد في كل منها محكمة قائمة بوظائفها وتغطي معا جزءا كبيرا من البلد.

ويتمثل شكل جماعات الدعم للضحايا التي تديرها منظمة براديت في استخدام الأنشطة التثقيفية والإبداعية لمساعدة المرأة على التكيف مع العار الذي تشعر به بسبب الاعتداء. وحيثما أمكن، تصنف النساء إلى فئات وفقا لطبيعة العنف الذي عانين منه — وعلى سبيل المثال، فئة ضحايا الاعتداء الجنسي الصغيرات السن وفئة أخرى للنساء اللائي عانين من العنف العائلي.

وبالاضافة إلى ذلك، تدير فوكوبيرز وهي منظمة غير حكومية نسائية محلية بيتا آمنا آخر ('Uma Mahon') في ديلي لضحايا العنف الجنساني وإيذاء الأطفال. ومع أن فوكوبيرز منظمة غير حكومية وليست مكلفة من الحكومة بتقديم الخدمات، فإنها ما برحت تقدم المساعدة الفنية لضحايا العنف الجنساني منذ عام ١٩٩٧. والبيت الآمن ('Uma Mahon') كثيرا ما يمثل المكان الذي تحيل إليه الشرطة والمنظمات غير الحكومية الأخرى الضحايا المحتاجات للدعم والمأوى، كما أنه يمثل جزءا رئيسيا في شبكة الخدمات في ديلي. وبالاضافة إلى ذلك، تقدم منظمة فوكوبيرز برنامج صحبة شامل للضحايا، يقدم المشورة الفنية، والعلاج، والمشورة القانونية (يوجد محاميان متفرغان موظفان محليا) والوساطة.

وجلسات إسداء المشورة تشمل الاستماع إلى الضحية بأسلوب لا ينطوي على إصدار أحكام، وتوضيح أن الاعتداء لم يكن خطأها وفي النهاية، احترام اختياراتها.

وأثناء إسداء المشورة، عادة ما تطلب الضحية معلومات عن الإجراءات الطبية وخياراتها القانونية — ما الذي يمكن أن تتوقعه إذا قدمت شكوى رسمية. ولدى فوكوبيرز عدد من المنظمين على صعيد المجتمع المحلي في أربع مقاطعات للقيام بدور مراكز التنسيق لضحايا العنف الجنساني في تلك المجتمعات المحلية. وبعد تقديم المعلومات، تختار بعض الضحايا العودة للبيت، أو الانتقال (البقاء مع أحد أفراد الأسرة أو صديق) أو تؤثر البقاء في البيت الآمن. ونادرا ما تستخدم أوامر الحماية.

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت فوكوبيرز تعتزم تقديم خدمات صُحبتها للضحايا في مقاطعة سوويه. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، قدمت فوكوبيرز المساعدة إلى ٩٥ ضحية.

وهناك أيضا عدد من مقدمي الخدمات الأصغر الاضافيين الذين يقدمون الدعم الاجتماعي لضحايا العنف الجنساني وإيذاء الأطفال في ديلي ويشملون:

- مؤسسة ألولا (مركز الموارد الوطنية) تقدم المساعدة الإنسانية وخدمات الإحالة؛
- فونداسون سنترو جوفنتود توفر الحماية، والمأوى والمشورة للأطفال؛
- إسمايك (Institusaun Sekular Maun Alin iha Kristu): توفر غرفا آمنه مختلفة وإسداء المشورة لضحايا العنف الجنساني؛
- Fundasaun Harii Au Metan: توفر المأوى لضحايا العنف الجنساني (بمن فيهم ضحايا الاتجار والمشتغلات بالجنس)؛
- توفر منظمة إيتواف الصحبة والمأوى لضحايا العنف الجنساني.

الخدمات القانونية

أنشئت دائرة دعم الضحايا التابعة لبرنامج رصد النظام القضائي في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ بتمويل من صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقبل هذا، كانت فوكوبيرز تقدم معظم الدعم القانوني. وتقدم دائرة دعم الضحايا المساعدة القانونية لضحايا العنف العائلي والاعتداء الجنسي بمجرد إحالة الحالات إلى الشرطة و/أو النيابة. وهي تعمل بصورة وثيقة مع وحدة المستضعفين، ومنظمة براديت وفوكوبيرز وقد زادت كمية قضاياها بصورة كبيرة منذ بدء هذه الخدمة. ودائرة دعم الضحايا تشكل الآن جزءا لا يتجزأ من شبكة الإحالة للخدمات، وفي الفترة من نيسان/أبريل إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، قدمت المساعدة إلى ٥٣ ضحية. وبالاشتراك مع منظمتي براديت وفوكوبيرز، تحاول تنسيق القضايا بشكل متكرر، ولا سيما القضايا الصعبة. وفي عام ٢٠٠٦، تعتزم دائرة دعم الضحايا توحيد قضاياها الحالية وتقديم الخدمة في المقاطعات الثلاث، بوكو، وأويكوسي، وسوويه، لتعكس عمل منظمة براديت في هذه المقاطعات وتقديم الدعم المتعدد القطاعات، حيثما أمكن، للضحايا في المقاطعات.

وبالاضافة إلى دائرة دعم الضحايا وفوكوبيرز، هناك عدد من مكاتب القانون الخاصة التي تقدم الخدمات القانونية لضحايا العنف الجنساني. وهناك أيضا منظمتنان للمعونة القانونية في مقاطعة ديلي ('LBH Liberta' and 'LBH Ukun Rasik Aan') التي تقدم مساعدة قانونية متخصصة مجانية لضحايا العنف الجنساني وتدعمهما مؤسسة آسيا. ولدى منظمة LBH Ukun Rasik أيضا فريق متنقل يغطي عدة مقاطعات في تيمور – ليشتي. وهذه الأفرقة المتنقلة مؤلفة من محاميات؛ بيد أنه كما يتضح من أعداد عميلاتهن، يمثلن أقلية.

ومكتب المدعي العام ('Ministerio Publiko') يمثل طرفا قانونيا رئيسيا آخر في شبكة خدمات الدعم. ومع أنه لا يقدم خدمة بعينها، فإنه يتلقى أحيانا الشكاوى مباشرة ولذلك يعمل أيضا بوصفه نقطة إحالة للخدمات الأخرى في الشبكة.

شبكة الإحالة في المقاطعات

يشير المسح الذي أجراه مكتب تعزيز المساواة إلى أن هناك خدمات قليلة جدا مكرسة أو متمرسة لضحايا العنف الجنساني وتعمل خارج ديلي. ويوجد للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي (وحدة المستضعفين) مكتب في كل مقاطعة ولكن لديها موارد محدودة، وتتباين مهارات فرادى الضباط والتزاماتهم بصورة كبيرة من مكان لآخر. ولدى شعبة الخدمات الاجتماعية (وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي) مكاتب في بوكو، وماليانا وأويكوسي. وقد وفرت منظمة براديت التدريب للعاملين في المستشفيات في بوكو وأويكوسي فيما يتعلق بالعلاج الطبي والفحص الشرعي للضحايا وتقوم أيضا برحلات منتظمة إلى مقاطعات أويكوسي، وسام، وسوويه، وبوكو وأليبو لتقديم المشورة المستمرة ومتابعة الدعم للضحايا حسب الحاجة.

ويوجد لفوكوبيرز منظمون مجتمعيون في ليكيسا، وبوبورانو، وكوفا ليما وإرميرا يقومون بدور مراكز الإحالة إلى فوكوبيرز في ديلي، غير أنهم مستشارون غير مدربين. وفي الآونة الأخيرة أنشأ محفل بيدولي وانيتا أويكوسي، وهو منظمة غير حكومية، مأوى لضحايا العنف الجنساني في هذا الجيب، بدعم من كاريتاس أستراليا وصندوق الأمم المتحدة للسكان وتوجد أيضا منظمتنان غير حكوميتين نسائيتان محليتان أخريان تقدمان المساعدة للضحايا هنا. وتقدم إسمايك (عن طريق الكنيسة) المأوى في أليبو، وإينارو، وليكيسا، وسام وفيكيك. وفي بوكو، يقوم برنامج مركز بوكو بوكا هاتين لتنمية المرأة بوضع برنامج لدعم ضحايا العنف الجنساني وتدريب مجموعة من المستشارات، بدعم من منظمة براديت وكاريتاس أستراليا.

وقد وحدت دائرة دعم الضحايا التابعة لبرنامج رصد النظام القضائي خدماتها في ليكيسا، ولكنها تعمل حاليا في المقام الأول في مقاطعة ديلي بسبب الافتقار إلى الموارد. وتعمل LBH Biankara في مقاطعات إينارو، وماليانا، وسوويه وسام التي توجد فيها شعبة جنسانية متخصصة. وتعمل LBH Yayasan ECM في بوكو، ولوسبالوس، وماناتوتو وفيكيك. وتعمل LBH Fortuna في إرميرا.

وبالرغم من جميع الجهود المشار إليها أعلاه، ما زال من الصعب جدا لأغلبية النساء والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية في تيمور – ليشتي الحصول على المساعدة المهنية

إذا احتاجوا إليها. ويعيش كثيرون في فقر مدقع ويشعرون بأن هناك فرصة ضئيلة أو منعدمة للتمكن من العيش بصورة مستقلة عن المعتدين عليهم واكتساب دخلهم الخاص. وقد أدرك أعضاء شبكة الإحالة أنه ينبغي بذل الجهود لتعزيز الصلة بين مقدمي الخدمات الذين يقدمون الدعم النفسي – الاجتماعي ومقدمو الخدمات الذين يعملون في قضايا العمالة/المعيشة.

آراء الضحايا بشأن مصادر الدعم

أظهر البحث أن السبب الأكثر شيوعا لعدم التطلع للحصول على المساعدة يعزى إلى الافتقار إلى وسائل النقل، (٢٣ في المائة)؛ والمسافة الكبيرة إلى مرافق الرعاية الصحية (٢٠ في المائة) والشعور بالعار مما حدث (١٨ في المائة). وعند السؤال عن أنواع الدعم الذي يمكن أن يكون مفيدا، كان هناك اختلاف فيما اعتقد أنه يمكن أن يساعد وما هو موجود بالفعل. وعلى سبيل المثال، ارتأت نسبة ٢٥ في المائة من النساء أن الدعم المقدم من جماعة نسائية سيكون مفيدا، غير أن نسبة ١ في المائة فحسب لجأت بالفعل إلى جماعة نسائية. وبالمثل، اعتقدت نسبة ٥١ في المائة أن التحدث إلى الوالدين سيكون مفيدا، غير أن نسبة ٣٢ في المائة فحسب فعلت ذلك. وارتأت نسبة ٣ في المائة فحسب من الضحايا أن الشرطة مفيدة غير أن نسبة مئوية أصغر (١ في المائة) لجأت بالفعل إلى الشرطة. وتثير هذه الاحصاءات الدهشة لأن أقل قليلا من نصف جميع المستجيبات شعرن بأنه تجري تلبية احتياجاتهن[٥٩].

وفي تقييم أجرته منظمة براديت لبيتها الآمن، أعربت النساء اللائي استفدن من هذه الخدمة عن تقديرهن لهذا الملجأ الآمن، ولكن أعربن عن الرغبة في رؤية طبيب بصورة أسرع وتيسير سُبل الحصول على الرعاية الطبية اللاحقة على نحو أفضل.

عملية الإحالات

في ديلي، تحيل عادة وحدة المستضعفين الحالة إلى المستشفى الوطني في ديلي و/أو البيت الآمن لبراديت، وأحيانا إلى الشعبة الوطنية للخدمات الاجتماعية (المسؤولة عن حماية وتنسيب الأطفال ضحايا الإيذاء) قبل الإحالة إلى فوكوبيرز ودائرة دعم الضحايا في برنامج رصد النظام القضائي. وعملية الإحالة الفعلية غير رسمية جدا وقد تطورت أساسيا في السنوات القليلة الماضية، غالبا على أساس العلاقات الشخصية مع الزملاء في كل منظمة من المنظمات. ولا تتبع جميع الحالات هذا المسار للإحالة. ويتجه كثير من الضحايا مباشرة إلى

(٥٩) IRC ‘Prevalence of Gender Based Violence in Timor-Leste’ (2003) cited in K. Robertson/PRADET, ‘Case Study on Gender-Violence in Timor-Leste’ (UNFPA, 2005), p. 52.

فوكوبيرز، أو مكتب براديت أو مكتب تعزيز المساواة قبل الذهاب للشرطة. ولا تحال عادة ضحايا فوكوبيرز إلى دائرة دعم الضحايا في برنامج رصد النظام القضائي بل تقدم لهن منظمتهن المساعدة القانونية. وهناك أيضا نقاط إحالة أخرى كثيرة للضحايا، مثل الكنيسة، وزعماء المجتمع المحلي، ومؤسسة ألولا ومكتب تعزيز المساواة ذاته.

وكما ذُكر أعلاه، فإن نسبة مرتفعة من الحالات المتعلقة بالعنف الجنساني لا تصل على الإطلاق إلى المحاكم بعد الإحالة الأولية إلى الشرطة. بيد أن مكتب تعزيز المساواة دعا إلى إجراء مزيد من البحث في كيفية تقدم الحالات من خلال مسار الإحالة، وبخاصة، من خلال النظام القانوني. وفي الوقت الراهن لا توجد طريقة لتتبع حالة ما بعد إحالتها من منظمة إلى أخرى داخل الشبكة.

ومنذ عام ٢٠٠٢، قدم مكتب تعزيز المساواة وصندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم المالي والتقني لتطوير شبكة الإحالة، بما في ذلك:

- التدريب لجميع ضباط وحدة المستضعفين (انظر أعلاه)؛
- التبرع بدراجتين ناريتين لمكتب وحدة المستضعفين في مقاطعة ديلي؛
- تمويل Fatin Hakmatek التابعة لمنظمة براديت، و Uma Mahon التابعة لفوكوبيرز ودائرة دعم الضحايا في برنامج رصد النظام القضائي.

الإطار القانوني لشبكة الإحالة

في الوقت الراهن، لا يوجد أساس قانوني واضح لشبكة الإحالة للخدمات. بيد أنه، كما ذُكر أعلاه بالفعل، يحتوي مشروع التشريع المتعلق بالعنف العائلي على نظام كامل لإنشاء خدمات دعم لضحايا العنف الجنساني.

وبوجه خاص، توعز المادة ١٥ من 'سلطات المجتمع المحلي' إلى رؤساء القرى والكفور، بالتنسيق مع مكتب تعزيز المساواة، لـ 'تشجيع وضمان إنشاء آليات لمنع العنف العائلي' وكذلك لـ 'التعاون مع المؤسسات الأخرى في تنفيذ تدابير التوعية العامة للمواطنين فيما يتعلق بهذه القضايا'. وتنص المادة ١٧ من مشروع قانون مكافحة العنف العائلي على أن تشجع الحكومة إنشاء 'مراكز دعم' لتقديم المساعدة، والمأوى والإرشاد لضحايا العنف العائلي على أن ينظمها مرسوم بقانون منفصل. ويُنشئ القانون أيضا خدمة هاتفية طارئة[٦٠]، وخدمة مساعدة مستشفى متخصصة"[٦١] و 'خدمة مساعدة شرطة

(٦٠) المادة ١٨.

متخصصة'[٦٢]. ويقضي أيضا بأن يدعم مكتب تعزيز المساواة ويشرف على أنشطة 'منظمات دعم الضحايا'[٦٣]، أي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي التي تقدم المساعدة للضحايا.

وتنص ديباجة المرسوم بقانون على أن هدف القانون هو 'تعزيز خدمات الدعم لضحايا العنف العائلي القائمة بالفعل في تيمور – ليشتي'. وبوجه خاص، تقضي المادة ٢ بأن يقوم مكتب تعزيز المساواة بتنسيق خطة وطنية لإنشاء وتنفيذ مراكز الدعم في جميع مقاطعات تيمور – ليشتي. ويكون كل مركز دعم مؤلفا من مركز استقبال، يقدم المساعدة المباشرة للضحايا ويعمل بوصفه مركز إحالة، فضلا عن مأوى.

وبمجرد اعتماده وصدوره، سيوفر هذا المرسوم بقانون وقانون مكافحة العنف العائلي أساسا قانونيا شاملا لشبكة الخدمات القائمة حاليا في تيمور – ليشتي.

وفي الوقت الراهن مع ذلك، توجد فجوة كبيرة بين طريقة عمل الخدمات القائمة على أرض الواقع والهيكل الجديد المنصوص عليه في التشريع المقبل. وتدرك الحكومة أنه ستكون هناك تحديات كثيرة لسد هذه الفجوة. ومن الناحية العملية، سينطوي هذا على عملية تصنيف للخدمات القائمة بالفعل بوصفها إما 'مراكز استقبال' أو 'أماكن إيواء' على النحو المحدد في المرسوم بقانون؛ أو 'خدمات متخصصة' على النحو المحدد في قانون مكافحة العنف العائلي الرئيسي. وعلى سبيل المثال، من الواضح أن أوما ماهون فوكوبيرزمكان إيواء، في حين أن البيت الآمن لبراديت يمثل على حد سواء 'مركز استقبال' بمعنى أنه يستقبل ويُحيل الضحايا ويشكل أيضا جزءا من 'خدمة مساعدة المستشفى المتخصصة'. ويمثل مكتب دائرة دعم الضحايا التابع لبرنامج رصد النظام القضائي 'مركز استقبال'. وتشكل وحدة المستضعفين 'خدمة مساعدة الشرطة المتخصصة'. ولذلك فإن التحدي الذي تواجهه الحكومة وشركاء الإحالة سيتمثل في تعزيز الشبكة بطريقة تتفق مع المبادئ والهياكل الواردة في التشريع.

نقاط الضعف في شبكة الإحالة

في بحث إجراه مكتب تعزيز المساواة وصندوق الأمم المتحدة للسكان في آذار/مارس ٢٠٠٥، تحددت المشاكل الرئيسية في شبكة الإحالة على النحو التالي:

---

(٦١) المادة ٢٠.

(٦٢) المادة ٢١.

(٦٣) المادة ٢٢.

- أدوار ومسؤوليات فرادى المنظمات والمؤسسات الحكومية لم تحدد بوضوح بعد وهذا يؤدي أحيانا إلى حرمان ضحايا العنف من الاستفادة من طائفة المساعدات المتاحة من جميع القطاعات؛
- توجد حاليا شبكات غير رسمية واتصال بين مقدمي الخدمات، ولكن لا توجد مذكرات تفاهم أو بروتوكولات إحالة رسمية بينهم لإضفاء الطابع الرسمي على العلاقات/الإحالات، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى الفوضى؛
- في بعض الحالات ما زال هناك عدم تفاهم كامل بين بعض الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بالخدمات التي يتعين أن يقدمها كل منها. وعلى سبيل المثال، ليست بعض مراكز الشرطة واعية حتى الآن بأدوار مقدمي الخدمات الآخرين. وهناك أيضا افتقار في التنسيق بين بعض خدمات الدعم الأصغر المتاحة وفي معرفتها؛
- ما زال مقدمو خدمات الدعم يعتمدون بصورة شديدة جدا على الدعم المقدم من المانحين الثنائيين ووكالات الأمم المتحدة، وهو ليس مستداما في الأجل الطويل؛
- كما أُشير إليه أعلاه من قبل، هناك خدمات قليلة جدا متاحة للضحايا خارج ديلي. وفي حين أن فوكوبيرز وبراديت وشعبة دعم الضحايا في برنامج رصد النظام القضائي والشعبة الوطنية للخدمات الاجتماعية (وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي) تتلقى جميعا إحالات من المقاطعات، لا توجد لديها حتى الآن موارد لإقامة مكاتب دائمة في جميع المقاطعات. وتمثل القيود السوقية والمالية لتقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية للسكان في المقاطعات والمناطق النائية مشاكل كبيرة أمام جميع مقدمي الخدمات في تيمور — ليشتي.

ووقت إعداد هذا التقرير، بدأت الحكومة وشركاء الإحالة في معالجة هذه المشاكل، وبخاصة، العمل على إدماج شبكة حماية الطفل القائمة ومجموعة خدمات لضحايا العنف الجنساني في شبكة واحدة. وفي الوقت الراهن، ما زال هناك قليل من التنسيق بين شبكة حماية الطفل وشبكة الإحالة لضحايا العنف الجنساني على صعيد السياسة العامة. بيد أنه، من الناحية العملية، يعمل كثير من مقدمي نفس الدعم في هذه الشبكات مع بعضهم البعض وكثيرا ما يقومون بإحالة الحالات المتعلقة بالأطفال فيما بينهم.

إنجازات شبكة الإحالة

يمثل وجود شبكة أساسية للخدمات في تيمور- ليشتي بالفعل إنجازا هائلا. وقد أنشئت هذه الخدمات إلى حد كبير من 'أسفل إلى أعلى'، ويعزى ذلك جزئيا إلى العمل الشاق وتفاني بعض الشخصيات الرئيسية في الحركة النسائية التيمورية. فقد أقمن علاقاتهن الخاصة مع بعضهن البعض ووسائلهن الخاصة لتلقي الإحالات والوصول إلى الضحايا في المجتمع المحلي. وكل خدمة من الخدمات الرئيسية يُديرها موظفون وطنيون، بأقل مساعدة من المستشارين الدوليين. وهناك مجموعة صغيرة جدا ولكنها مع ذلك متفانية من المستشارين التيموريين المهرة، وضباط الشرطة، والمحامين، والأخصائيين الاجتماعيين والمهنيين الصحيين المتخصصين في العنف الجنساني.

بروتوكول الطب الشرعي

في عام ٢٠٠٤، أصبح مكتب تعزيز المساواة مرتبطا جدا بفريق عامل أنشأه برنامج تطوير شرطة تيمور — ليشتي ووحدة المستضعفين لوضع بروتوكول فحص شرعي لضحايا العنف العائلي والاعتداء الجنسي ولتعزيز الروابط بين مقدمي الخدمات الرئيسيين والشرطة. وفي الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦، وضعت منظمة براديت مشروعا أوليا بعنوان 'البروتوكول المتعلق بالعنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال للأطباء الشرعيين والفاحصين الشرعيين'، وهو نموذج موحد يتضمن تعليمات ورسوم بيانية لجمع الأدلة في حالات العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. ووُضع البروتوكول بثلاث لغات (التيتوم، والبرتغالية والإنكليزية) والأمل معقود على أن يكون سهلا لاستخدام المهنيين في مجال الرعاية الصحية. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وزارة الصحة تنظر في البروتوكول. ويتكفل حاليا صندوق الأمم المتحدة للسكان برعاية طبيب تيموري واحد لتلقي المزيد من التدريب في الخارج في إجراء الفحوصات الشرعية؛ وبالمثل، تعمل منظمة براديت بنشاط في طلب مساعدة تقنية قصيرة الأجل من العاملين في المجال الطبي الذين يمكنهم القيام بالتدريب في تيمور — ليشتي.

'برنامج التدريب على السيطرة على السلوك العنيف' للمجرمين المتسمين بالعنف

في عام ٢٠٠٥، بدأ برنامج بشأن السيطرة على الغضب والسلوك العنيف للسجناء الذين أُدينوا بارتكاب عنف جنسي وعائلي. وأعطت وزارة العدل الإذن بتجربة هذا البرنامج في سجن بيكورا في ديلي على أن يمتد، عند إنجازه بنجاح، إلى السجون الأخرى في البلد. ومع أنه ليس جزءا على وجه التحديد من شبكة الإحالة لخدمات الضحايا، يشكل

البرنامج جزءا من استراتيجية التأهيل والمنع ويرمي إلى إعطاء المجرمين المتسمين بالعنف المهارات لتجنب العنف قبل مغادرة السجن والعودة إلى مجتمعاتهم المحلية. ويجري هذا وفقا للتوصية العامة رقم ١٩ (٢٤ – ص) للجنة بشأن العنف ضد المرأة.

وفي أوائل آذار/مارس ٢٠٠٦، جرى اختيار ١٢ حارس سجن وأتموا بنجاح المرحلة الأولى من دورة تدريب المدربين فيما يتعلق بالسيطرة على السلوك العنيف، وهي دورة مدتها أسبوع متعلقة بإسداء المشورة الأساسية ومهارات التدريب قدمتها وكالة تنمية تيمور الشرقية. وفي الوقت ذاته، وضع كتيب دليلي للتدريب بشأن السيطرة على السلوك العنيف، مناسب للبيئة التيمورية، وجرت تنقيحه كذلك بإجراء مشاورات في سجن بيكورا وبمساعدة من متخصص دولي في التدريب. وقت إعداد هذا التقرير، كان من المقرر أن تبدأ المرحلة الثانية من برنامج التدريب، وهي تدريب مكثف للمدرِّبين لـ ٣ حراس سجون على الوحدات الـ ١٠ في الكتيب الدليلي. وبمجرد إنجاز ذلك، من المتوقع أن يقوم الحراس بتدريب سجناء مختارين.

خاتمة

حقق مكتب تعزيز المساواة الكثير في سنوات وجوده القليلة، ولا سيما فيما يتعلق بالتطورات القانونية مثل صياغة قانون بشأن العنف العائلي، والدعوة بشأن مشروع قانون العقوبات، الذي يُجرِّم الآن معظم الجرائم الجنسية والمرسوم بقانون المتعلق بزعماء الكفور، المكلفين الآن بمنع العنف العائلي في مجتمعاتهم المحلية. وقدم مكتب تعزيز المساواة المساعدة بصورة كبيرة في عملية إنشاء شبكة أساسية لخدمات الدعم لضحايا العنف العائلي والجنسي وزاد الوعي العام بهذه المشكلة من خلال حملات تربية وطنية سنوية واسعة.

بيد أنه ما زالت هناك تحديات هامة، وبخاصة تلك المتمثلة في اتساع نطاق مشكلة العنف الجنساني في تيمور — ليشتي ومحدودية الموارد المتاحة لمعالجتها محليا. وباعتراف الجميع، تدعو الحاجة إلى القيام بكثير من العمل في مجال 'القلوب والعقول'، لإحداث تغيير في المواقف داخل المجتمع يتمثل في عدم التسامح على الإطلاق مع العنف الجنساني أيا كان نوعه. وتدعو الحاجة إلى القيام بمزيد من العمل وضمان تقديم خدمات جيدة للأفراد الذين يطلبون العون للمساعدة في عملية تعافيهم.

المادة ٥ من الاتفاقية: الأدوار الثقافية والتنميط

مقدمة

يمكن أن تكون مناقشة موضوع الثقافة في أي مجتمع صعبة لأنها كثيرا ما تكون مرتبطة بهوية فرد أو مجموعة أشخاص ويمكن أن يكون هناك خوف من أن يؤدي التنقيب في جوانب ثقافة ما إلى إضعاف تلك الثقافة أو القضاء عليها. وهذا يصدق بوجه خاص على المجتمع التيموري، الذي تحمَّل عصورا طويلة من الاحتلال بعدة ثقافات، وأحيانا، قمعا وحشيا لشعبه وتقاليده.

وهناك منظمات كثيرة في تيمور – ليشتي أدمجت أفكار المساواة بين الجنسين في عملها وتواصل الكفاح من أجل الاعتراف بحقوق المرأة بوصفها حقوق إنسان. وأظهر البحث أن هناك دعما لحقوق المرأة بين الجمهور التيموري، ولا سيما في المناطق الحضرية، فيما يتعلق بتمتعها بصوت أعلى في عمليات العدالة التقليدية وتمتعها بقدر أكبر بالحقوق المتعلقة بالأرض[٦٤]. بيد أنه يجب أخذ هذا في الاعتبار في سياق مقاومة الجهود الشاملة لتحقيق المساواة بين الجنسين، وبخاصة، القضاء على العنف الجنساني، لأنها كثيرا ما تعتبر أفكارا 'malae' أو 'أجنبية' وليست مناسبة للثقافة والتقاليد المحلية. وباعتراف الجميع، يُحد هذا بالتالي من فعالية المحاولات الرامية إلى زيادة الوعي بالممارسات الثقافية القمعية والقضاء عليها في نهاية الأمر.

وفي المؤتمر النسائي الإقليمي الثاني الذي عقد في عام ٢٠٠٤، اعترفت المشتركات علانية واعترضن على الجوانب الأبوية للثقافة التيمورية التي ترتب آثارا سلبية على المرأة وتمنعها من الاشتراك بالكامل في المجتمع. وتضمنت هذه الجوانب الممارسات المتعلقة بتعدد الزوجات والـ 'barlake' أو 'ثمن العروس' بالاضافة إلى المشاكل المحيطة بالوراثة، كما نوقش سابقا في الوثيقة الأساسية الموحدة. وفي الوقت ذاته، مع ذلك، سلَّمن بأن هناك قدرا كبيرا في الثقافة التيمورية له قيمة كبيرة وينبغي المحافظة عليه. وأعربن عن قلقهن إزاء تزايد معدلات الطلاق وأن المرأة لم تعد ترتدي الملابس وفقا للتقاليد التيمورية وهو ما يمثل، في اعتقادهن، جزءا من اتجاه عام لإهمال التقاليد والهوية. وكررن أيضا تأكيد الحاجة إلى بقاء البلد مفتوحا أمام ثقافات البلدان الأخرى واعتناق العولمة[٦٥].

---

(٦٤) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 3.

(٦٥) نتائج المؤتمر النسائي الإقليمي الثاني: الثقافة (٢٠٠٤)، الصفحة ٢.

ومن الواضح أن أي مناقشة بشأن الثقافة في البيئة التيمورية تحتاج إلى تناولها بدرجة معينة من الحساسية. وقد أظهرت الخبرة أن الجهود الرامية إلى القضاء على الممارسات أو الأنماط الضارة داخل البلد تكون أكثر فعالية عندما يحدد الناس أنفسهم ما هي الجوانب الصحية في ثقافتهم وتقاليدهم ويفهموا ويتقبلوا الجوانب التي يحتمل أن تكون ضارة. وفي حين أن الفكرة القائلة بأن العنف الجنساني بوصفه مشكلة خطيرة تتسرب ببطء في وعي الجمهور، فإن قضية مثل الصحة الإنجابية أقل وضوحا، مع أن كثيرا من النساء يدافعن علانية عن حقهن في أن تكون لهن أسرا كبيرة[٦٦]، كرد فعل، جزئيا، للممارسات المؤلمة المتعلقة بتنظيم الأسرة التي فُرضت عليهن أثناء سنوات الاحتلال الإندونيسي.

والحكومة ملتزمة بالمحافضة على الثقافة التيمورية، على النحو المنصوص عليه في المادة ٦ (٥) من الدستور، التي تنص على أنها 'تؤكد وتقدر قيمة شخصية شعب تيمور الشرقية وتراثه الثقافي'. وتعززت هذه الفكرة كذلك في المادة ٥٩ (٥)، التي تأكد فيها أن 'لكل فرد الحق في التمتع الثقافي والإبداع وواجب المحافظة على التراث الثقافي وحمايته وتقدير قيمته'. وبالمثل، مع ذلك، تؤكد الحكومة من جديد، عن طريق الدستور، 'تصميمها على مكافحة جميع أشكال الطغيان، والقهر، والهيمنة الاجتماعية، أو الثقافية أو الدينية والعزل عن بقية المجتمع'[٦٧]. وفضلا عن ذلك، من الثابت أن تيمور – ليشتي دولة تُحترم فيها 'كرامة الإنسان'[٦٨] بوصفها حقا دستوريا أساسيا وتُكفل فيها حقوق الإنسان والحقوق الأساسية لكل مواطن من مواطنيها[٦٩].

الممارسات الثقافية المقيدة لتعزيز حقوق الإنسان للمرأة

حددت المندوبات اللائي حضرن المؤتمرات النسائية الإقليمية الأربعة في عام ٢٠٠٤ في تيمور – ليشتي إجراءات العدالة التقليدية ورفض البعض على أن تكون المرأة رئيسة قرية أو تشغل مناصب عامة أخرى كجوانب إضافية للثقافة التيمورية التي تؤثر سلبيا على المرأة. وهذه المواقف، بالاضافة إلى المواقف الثقافية الأخرى التي أُعتبر أنها من الممكن أن تكون ضارة بالمرأة، تناقش أدناه.

(٦٦) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الإتفاقية (٢٠٠٦).

(٦٧) ديباجة دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٦٨) المادة ١ (١) من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٦٩) ديباجة دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

مفاهيم الحقوق والقوة

أظهر البحث أنه في تيمور – ليشتي بعد الاستقلال، يدرك الرجال والنساء على حد سواء أن لهم حقوقا، يفهمون أنها إيجابية، تحقق الحرية، والاحترام المتبادل والفرص(٧٠). ومع ذلك، يختلف هذا مع ما يفهمون أنه القوة الحقيقية، أي القدرة على اتخاذ إجراءات وقرارات. وفي المشاورات، قال بعض النساء أنه رغم تمتعهن بحقوق متساوية في تيمور جديدة، فهي مقصورة على أدوارهن التقليدية، وفي الواقع، ليست لديهن أية قوة(٧١). وهذا تؤيده الأدلة التي جُمعت من حلقات العمل مع طلبة المدارس الثانوية، التي قال فيها البنات والبنون على حد سواء أن الرجال أكثر قوة من النساء(٧٢).

وعلى العكس، يرى بعض النساء والرجال في تيمور – ليشتي مفهوم المساواة في الحقوق بصورة سلبية. حيث أن تحقيقها يعني اكتساب جميع قيم الثقافة الغربية. وفي مجموعة من المناقشات المتعلقة بموضوع المساواة بين الجنسين، أعرب بعض المستجيبين عن الرأي القائل بأن 'حقوق المرأة علّمت المرأة أن ترتدي تنورة قصيرة'(٧٣). ويعتقد البعض أن المساواة في الحقوق هي سبب العنف داخل الأسرة لأن المرأة تتحدى زوجها بل إن هذا يمكن أن يؤدي إلى هدم وحدة الأسرة. أما المنظمات غير الحكومية التي تدافع عن حقوق المرأة فإنها تُعتبر أحيانا متطفلة وتشجع المرأة على 'التمرد على زوجها'(٧٤). وأحد المستشارين الجنسانيين في المقاطعات نسب حدوث زيادة في عدد حالات الإغتصاب في ديلي إلى مناقشة المساواة بين الجنسين(٧٥). وأصبح آخرون مستسلمين للفكرة القائلة بأن للمرأة حقوقا، ولكن

(٧٠) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 28.

(٧١) 'Obstacles to the Effective Participation of Women in Adult Education Programme: Focus on Social-Cultural Practices' (Oxfam, UNESCO 2004), p. 31.

(٧٢) المرجع نفسه، الصفحة ٢٤.

(٧٣) M. Araujo, 'Oxfam and Partners in East Timor – Creating a Voice for Women and Carving a Space for that Voice' in 'Challenges and Possibilities: International Organizations and Women in East Timor' (2005), p. 2.

(٧٤) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 12.

(٧٥) M. Araujo, 'Oxfam and Partners in East Timor – Creating a Voice for Women and Carving a Space for that Voice' in 'Challenges and Possibilities: International Organizations and Women in East Timor' (2005), p. 2.

التحدي يتمثل الآن في تقرير إلى أي مستوى ستُعطى الحقوق للمرأة[٧٦]. وفي إحدى المشاورات، قالت إحدى النساء أن 'المساواة بين الجنسين مقبولة في الحكومة ولكنها لا يمكن أن تضع قواعد للأسرة'[٧٧].

تقسيم الأدوار في البيت

كما نُوقش سابقا في الوثيقة الأساسية الموحدة في القسم المتعلق بـ 'الزواج والأسرة'، يعتبر الرجل رئيس الأسرة المعيشية، ويتخذ جميع القرارات الهامة المتعلقة بأسرته في حين تؤدي زوجته أدوارا متعددة فيما يتعلق بالأعمال المترلية، وبعض العمل الزراعي والأنشطة المدرة للدخل مثل بيع منسوجات التيز.

وهذه الأنشطة العائلية تقتضي مرارا أن تحمل النساء والبنات الصغيرات حمولات ثقيلة للغاية. ويمكن أن يستغرق العمل المترلي ساعات طويلة في ظل أوضاع صعبة وفي أحيان كثيرة أثناء الحمل. ويمكن أداء هذا العمل بالإضافة إلى مهام أخرى مثل زراعة الكفاف الكثيفة اليد العاملة أو النزول إلى سوق العمل[٧٨]. وطريقة الحياة هذه يمكن أن تكون ضارة بصحة المرأة، في الأجلين القريب والبعيد.

وتقسيم الأدوار وفقا لنوع الجنس يكفل تحقيق الاستقرار في الأسرة، وهي مسألة هامة جدا في الثقافة التيمورية. وهذه الأدوار واسعة الانتشار وطبيعية على حد سواء. وتعمل المرأة بنشاط في الاحتفالات التقليدية، حيث يتوقع منها أن تعد الطعام، وتشارك في الرقصات التقليدية وبصورة أعم، ترعى 'الشؤون النسائية'، التي تشمل حل مشاكل النساء الأخريات[٧٩].

القيود على قدرة المرأة على الحركة

خلافا للحريات التي يتمتع بها زوجها، فإن قدرة المرأة التيمورية على الحركة مقيدة من حيث أنها عادة ما لا تغادر البيت إلا في مناسبات محددة، مثل إحضار الطعام لزوجها إذا

(٧٦) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الإتفاقية (٢٠٠٥).

(٧٧) 'Obstacles to the Effective Participation of Women in Adult Education Programme: Focus on Social-Cultural Practices' (Oxfam, UNESCO 2004), p. 31.

(٧٨) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 40.

(٧٩) 'Obstacles to the Effective Participation of Women in Adult Education Programme: Focus on Social-Cultural Practices' (Oxfam, UNESCO 2004), p. 22.

كان يعمل في الحقل، أو التوجه إلى السوق لشراء أو بيع أصناف أو حضور قداس الكنيسة. والشابات اللائي لديهن أطفال وقليل من المساعدة أو عدمها من القريبات الأخريات في البيت مقيدات بوجه خاص. وعلاوة على ذلك، تسير البنات أيضا على هذا النمط في الأسرة. وإلى حد معين، يخضع أيضا وقت راحة المرأة للرقابة وإذا كان باستطاعتها حضور أنشطة خارج البيت، كثيرا ما تكون دوافعها للقيام بذلك مجالا لاستفهام زوجها أو أسرتها، اللذين يعتبران ثانية أن هذا الاستقلال يهدد استقرار البيت(٨٠). وعندما سُئِلت مجموعة من طلبة المدارس الثانوية في إحدى المشاورات عما إذا كانوا يوافقون على الفكرة القائلة بأنه يمكن للمرأة أن تخرج للعمل، قالت أقلية صغيرة (معظمها من البنات وقليل من البنين) أن هذا لا يكون ممكنا إلا إذا أثبتت قدرتها على أداء العمل(٨١). وهذا برغم أن كثيرا من النساء كن ناشطات في سنوات المقاومة، وعبأن المساعدة وشاركن في حرب العصابات.

الأدوار فيما يتعلق بتربية الأطفال

تُعرِّف المادة ٣٩ (٤) من الدستور الأمومة بأنها حالة 'تُبجل وتُحترم'. وفي الثقافة التيمورية، فإن المرأة هي التي تتحمل عادة المسؤولية الرئيسية عن تربية الأطفال، ولو أن الأسرة الممتدة (عادة أسرة الأب) تأخذها على عاتقها عادة في حالة وفاة أحد الأبوين أو إذا تزوجت الأم ثانية. ولذلك، يمكن أن تفقد الأم الحق في رعاية أطفالها. وكما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة في القسم المتعلق بـ 'رعاية الأطفال'، يمكن أن يعتبر هذا دليلا على ممارسة تمييزية ضد المرأة. ووفقا لاشتراطات المادة ٥ (ب) من الاتفاقية، حدث بالفعل بعض التثقيف العام لزيادة وعي الأسر والمجتمعات المحلية بأدوار ومسؤوليات الأبوين والأسر في تربية الأطفال؛ بيد أن الحكومة لا تتدخل عادة في الشؤون العائلية إلا إذا كانت المصالح الفضلى للطفل معرضة لخطر بالغ. ويميل الآباء إلى أن يكونوا أكثر مشاركة في تربية الأطفال في البيئات الحضرية منها في البيئات الريفية، ولا سيما إذا كانت الزوجة تعمل خارج البيت وتحظى بمساعدة أفراد الأسرة الممتدة الإناث(٨٢).

الزواج دون السن القانونية

كما ذُكر آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، يبلغ الحد الأدنى للسن القانونية للزواج بموجب القانون الحالي ١٥ عاما للبنت و ١٨ عاما للولد. وفي المشاورات التي دارت بشأت

(٨٠) المرجع نفسه، الصفحة ٢٠.

(٨١) المرجع نفسه، الصفحة ٢٤.

(٨٢) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بالإبلاغ عن الإتفاقية (٢٠٠٥).

تقارير الاتفاقية، أعرب الناس عن قلقهم إزاء خطبة البنات الصغيرات في سن مبكرة جدا. وبالنظر إلى المفاوضات المطولة بين الأسرتين بشأن المبلغ المناسب لثمن العروس الذي سيُدفع، كثيرا ما يجد الشباب أنفسهم في قران 'فعلي' أو عرفي لسنوات طويلة، في حين ما زال يجري التفاوض بشأن المهر، قبل عقد زواج كنسي أو الحصول على اعتراف قانوني بعلاقتهما. ومن الممكن أن تُخطب الفتاة الصغيرة في سن الخامسة عشر، وأن تتزوج في احتفال تقليدي في سن السابعة عشر، قبل عقد زواجها في الكنيسة وهي في العشرينات أو الثلاثينات، وكثيرا بعد إنجابها عدة أطفال. وهناك أيضا قلق إزاء تزايد عدد الزيجات في سن المراهقة، وهو ما تؤكده نتائج الدراسة الديمغرافية والصحية الحديثة في عام ٢٠٠٣. وتشير هذه الدراسة الاستقصائية إلى انخفاض سن الزواج، حيث يزيد احتمال زواج المستجيبات الأصغر سنا دون سن عشرين عاما عن زواج النساء الأكبر سنا. ولا يوجد فرق هام في هذه الممارسة بين المناطق الريفية والحضرية ولكن من الأرجح أن يتأخر زواج البنات من الأسر الأكثر ثراء بسبب قضاء مدة أطول في التعليم(٨٣).

ويمكن أن يتزوج الذكور والإناث دون سن ١٨ عاما في الكنيسة؛ بيد أنه إذا كانت الفتاة دون سن ١٦ عاما، تلزم الموافقة الأبوية. وفي حين يميل الأولاد إلى أن يكونوا أقرب إلى الحد الأدنى لسنهم القانوني للزواج، يمكن أن تزوج الكنيسة الفتاة التي يقل سنها عن ١٦ عاما أو حتى أصغر، في ظروف خاصة مثل الحمل. وهذه الممارسة تتباين مع ذلك حسب المقاطعة. ولا تشارك الكنيسة في أي ممارسات عرفية مثل ثمن العروس أو الزيجات المرتبة، التي تعامل بوصفها مسائل خاصة. والأمر متروك للزوجين، إذا دعت الحاجة، لتقديم إشعار بزواجهما إلى السجل المدني.

ووقت إعداد هذا التقرير، كان مجلس الوزراء ينظر في قانون للتسجيل المدني، الذي سيضع أحكاما قانونية للزواج المدني وسيقتضي على الأرجح تسجيل جميع حالات الزواج الديني في السجل المدني المركزي. وسيساعد هذا أيضا في رصد الامتثال لأحكام الحد الأدنى للسن. ويتوقف سن قانون التسجيل المدني على التصديق على مشروع القانون المدني ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن أحكام هذا القانون معروفة.

الاعتقاد بإعادة تزويد الوطن بالسكان

في مشاورات مع مجموعة متنوعة من طلبة المدارس الثانوية الذكور والإناث، أفادت الأغلبية أنه من الضروري أن تنجب المرأة التيمورية كثيرا من الأطفال بالنظر إلى أهميتهم

(٨٣) الدراسة الإستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٠٦.

البالغة لثروة الأسرة[٨٤]. وبسبب ممارسة ثمن العروس، حيث يجب على أسرة الزوج أن تدفع مبلغا لأسرة زوجته، تعتبر الأسرة التي لديها كثير من البنات محظوظة في الثقافة التيمورية. وهذا تؤيده نتائج المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، حيث يعتبر العدد الكبير من السكان بالغ الأهمية لنجاح تنمية تيمور. ويرى الرجال والنساء على حد سواء أنه يتعين إعادة تزويد البلد بالسكان، ولا سيما في أعقاب حدوث عدد كبير من الوفيات ذات الصلة بالنزاع أثناء الاحتلال الإندونيسي[٨٥]. وبرغم المخاطر الصحية المتعلقة بإنجاب كثير من الأطفال مع فترات مباعدة قصيرة بينهم، ما زال استخدام وسائل منع الحمل في بلد كاثوليكي بصورة غالبة أمرا مستهجنا؛ وأشارت دراسة أجريت في سبع مقاطعات فرعية في كوفا ليما إلى أن المرأة لا ترى أن أيا من الصحة الإنجابية أو تقاليد ثمن العروس يشكل بالضرورة خطرا عليها[٨٦].

التقاليد الثقافية الأخرى المتعلقة بالصحة الإنجابية للمرأة

حددت المؤتمرات النسائية الإقليمية التي عقدت عام ٢٠٠٤ عددا من التقاليد الثقافية بوصفها عقبات تعترض معالجة مشاكل الصحة الإنجابية للمرأة. وعلى سبيل المثال، يعتقد النساء والرجال على حد سواء بشدة أن الإنجاب واجب رئيسي للمرأة. وفي حين ترحب المرأة بزيادة المباعدة بين الولادات، فإنها تنظر بوجه عام إلى إنجاب عدد أقل من الأطفال بصورة سلبية. وأيضا، من المعتقد أنه ينبغي ألا يستخدم صغار السن وسائل منع الحمل لأنه سيشجع العلاقات الجنسية غير الشرعية وأن الرجال الذين يستخدمون الرفالات غير جديرين بالثقة. ومن المعتقد أيضا أن استخدام وسائل منع الحمل يسبب أمراضا للمرأة؛ ومن المرجح أن تكون المحاولات الخرقاء لتنظيم الأسرة وتحديد النسل أثناء الاحتلال الإندونيسي قد تركت بعض النساء عقيمات. وعلاوة على ذلك، بعد الولادة، تُنصح النساء بعدم إرضاع أطفالهن أول لبن أم لعدة أشهر لأنه من المتصور أن هذا اللبن 'ملوث'. وثمة تقليد أيضا يتمثل في قيام كثير من النساء بلف أطفالهن حديثي الولادة لمدة شهر على الأقل، اعتقادا بأنه ينبغي بقائهم قريبا من النار وداخل البيت وألا يتعرضوا للهواء الخارجي. وأخيرا، تتمثل التنشئة

(٨٤) العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٢٤.

(٨٥) تشير التقديرات إلى أن العدد الأدنى لـ 'الوفيات ذات الصلة بالنزاع' في الفترة بين عامي ١٩٧٤ و ١٩٩٩ بلغ ٨٠٠ ١٠٢ (الموجز التنفيذي لتقرير لجنة الاستقبال، والحقيقة والمصالحة، ٢٠٠٥)، الصفحة ٤٤.

(٨٦) From 'Underlying Causes of Gender Inequality in Cova Lima, Timor-Leste (2003)' cited in 'Obstacles to the Effective Participation of Women in Adult Education Programme: Focus on Social-Cultural Practices' (Oxfam, UNESCO 2004), p. 13.

الثقافية للمرأة في أنها ترى أن من واجبها رعاية احتياجات أسرتها أولا ومن غير المرجح أن تلتمس أو تتلقى العلاج ما لم تكن مريضة بصورة خطيرة(٨٧).

المعتقدات التقليدية التي تبخس قيمة تعليم البنات والنساء

حتى الآن، لم يجر أي بحث بشأن تعليم المرأة، ولا سيما من منظور ثقافي يُحدد استراتيجيات لزيادة فرص حصولها على التعليم. وقد أُجريت بعض الدراسات بشأن برامج محو أمية الكبار ركزت على العوامل الاجتماعية – الثقافية بوصفها عقبات تعترض اشتراك المرأة في هذه البرامج(٨٨). ويشير هذا البحث الأخير إلى أن المعتقدات المتعلقة بالأسباب الداعية إلى عدم تعليم البنات مرتبطة بالممارسة الطويلة المتمثلة في خطبة المرأة وأيضا الفقر(٨٩).

ويرجع تاريخ المواقف الثقافية إلى فترة الحكم البرتغالي، عندما حُرمت الإناث من الحصول على التعليم، بالمقارنة بالذكور. والتحق بالمدارس عدد قليل من البنين بل عدد أقل من البنات، عادة بنات الـ '*liurai*' أو رئيس الكفر – وهو نمط استمر حتى الآن، تكون فيه النساء الأكبر سنا المنحدرات من أسر نبيلة في المقام الأول هن القادرات على الاشتراك في الأنشطة خارج البيت(٩٠). وبينما كان يجري إعداد البنين لشغل المناصب في الإدارة البرتغالية، تعين على البنات البقاء بالبيت تحت العين الساهرة لوالديهن، لتعلم الأعمال المترلية استعدادا لزواجهن. وحتى أثناء العهود الإندونيسية، حيث كان نظام التعليم مفتوحا للجميع، آثر كثير من الأسر أيضا عدم إرسال بناتهم إلى المدرسة بسبب شواغل السلامة المتعلقة بالمضايقات الجنسية المتكررة للبنات المراهقات من جانب الجيش الإندونيسي(٩١). وجرى

(٨٧) نتائج من المؤتمرات النسائية الإقليمية (٢٠٠٤).

(٨٨) 'Obstacles to the Effective Participation of Women in Adult Education Programme: Focus on Social-Cultural Practices' (Oxfam, UNESCO 2004) and R. Chitrakar, 'A Review of UNICEF Supported Women's Literacy Project in East Timor' (2003).

(٨٩) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٦.

(٩٠) 'Underlying Causes of Gender Inequality in Cova Lima, Timor-Leste (2003)', p. iii.

(٩١) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٢٨.

أيضا سحب بعض البنات من المدارس بسبب خطر حقن منع الحمل التي كانت تعطى تحت ستار برنامج للتحصين عن طريق المدارس أثناء الاحتلال[٩٢].

وهذه الآراء تؤيدها نتائج المشاورات الإقليمية الحديثة المتعلقة بالاتفاقية، حيث أفادت النساء أيضا بأنهن لا يحظين بالتشجيع من أسرهن للذهاب إلى المدرسة لأنه من المتوقع أن يتركن عائلاتهن متى تزوجن، وعلى هذا النحو، هناك قيمة ضئيلة في استفادة أسر أزواجهن من تعليمهن. وفي الواقع، فإن الاعتقاد بأنه قد يكون من الصعب على المرأة المتعلمة أن تجد زوجا مستمر في بعض المناطق الريفية إلى يومنا هذا وليست جميع النساء المنحدرات من بيئات أكثر ثراءا قادرات على إتمام تعليمهن. وعلاوة على ذلك، أعرب كثير من النساء عن الرغبة في الدراسة ولكن افتقار أسرهن للموارد المالية يمنعهن من مواصلة التعليم ويعتبر الزواج السبيل الوحيد للخروج من الفقر. وهذا يصدق بوجه خاص على أطفال الأمهات الوحيدات أو اليتامى. وفي المؤتمر النسائي الوطني الأول، كانت هناك تقارير مفادها أنه كثيرا ما لقي اليتامى الإهمال في أسرهم الحاضنة وتعرضوا للتمييز ضدهم في المدارس[٩٣].

وبالتوازي مع هذا، كانت هناك دائما أسر، وهي عشائر أمومية في الغالب، تبقى فيها البنات مع أسرهن بعد الزواج ولذلك تكون لها مصلحة خاصة في تعليمهن. وإذا كانت الأم أو الانثى المسنة في الأسرة حاصلة على تعليم نظامي، من الأرجح أن ترسل بناتها في الأسرة إلى المدرسة[٩٤]؛ ومع ذلك، لا يكون هذا في كثير من الأحيان إلا إلى المستوى الابتدائي أو الثانوي. ويتمثل الخوف في أنه، في المدرسة الثانوية أو ما بعدها، قد تجد البنت رفيقا وتتزوج، وبذلك تضع حدا بالفعل لتعليمها. وبعد نيل الاستقلال، أخذت المواقف في التغير تدريجيا حيث يدرك مزيد من الأسر قيمة تعليم البنات، مع ملاحظة زيادة الفرص المتاحة أمامهن للعمل في القطاع العام، مثل الحكومة أو في المكاتب الخاصة. وفي هذه الحالات، يجب أن تؤدي المرأة الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالأسرة بالاضافة إلى مطالب عملها. وهناك أسر أخرى أكثر تشاؤما وترى أن تعليم المدارس الابتدائية كاف للبنين والبنات على حد سواء، بالنظر إلى الافتقار الحالي في فرص العمل. وأشارت إحدى الدراسات إلى أن ثلث أفقر الأسر وربع أغنى قطاع في البلد لا يهتمان بالتعليم المدرسي. وقد

---

(٩٢) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 21.

(٩٣) المرجع نفسه، الصفحة ٢٠.

(٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ٥٥.

ذُكر عدم الاهتمام بوصفه السبب الرئيسي لعدم الذهاب إلى المدرسة، وبخاصة بين الفئات الأكبر سنا ومرة ثانية بسبب المناخ الاقتصادي غير الواعد[٩٥]. وعدم الاهتمام هذا يعود تاريخه إلى فترة الاحتلال الإندونيسي، عندما أدرك كثير من التيموريين أن المنهج الدراسي أجنبي وغير هام. فهو لم يأخذ في الاعتبار على الإطلاق التاريخ أو الجغرافيا، أو الفنون أو الآداب الشفوية التيمورية. وعلى هذا النحو، نشأ موقف سلبي تجاه التعليم[٩٦].

التنميط الجنساني في مواد التعليم

كما ورد في الوثيقة الأساسية الموحدة، تواجه الحكومة تحديات كثيرة في القطاع التعليمي. ومن بين هذه التحديات النقص في مواد التعليم. وما يربو على نصف الطلبة ليس لديهم كتب في المدارس أما الكتب الموجودة بالفعل فإنها ترجع إلى العصور الإندونيسية ومكتوبة بلغة البهاسا الإندونيسية[٩٧]. ويحضر كثير من الطلبة إلى المدرسة بكراسة واحدة فقط. وقد استخدمت مواد تعليم تعكس ثقافات من بلدان أخرى مثل أستراليا أو البرتغال، وهي قد تكون غير مناسبة لثقافة تيمور – ليشتي أو في الواقع لغتها. وما زال يتعين وضع كتب مدرسية لمجالات إلزامية في المنهج الدراسي مثل التدريس بلغة التيتوم. ولذلك كان من الصعب وقت إعداد هذا التقرير التأكد من مدى إدامة الكتب المدرسية للأنماط الجنسانية. وقد أمكن تقديم هذه المعلومات في التقرير الدوري الأول للحكومة. ومن خلال خطتها للتنمية الوطنية، تلتزم الحكومة بتطوير وتحسين 'نوعية الكتب المدرسية، والمواد الأخرى وعمليات التعليم، والتشديد على أهمية القضاء على الأنماط المرتبطة بنوع الجنس واعتماد منهج دراسي هام'[٩٨].

وقد أُدرجت الثقافة كمادة من المواد الأساسية الست في المنهج الدراسي الجديد للمدارس الابتدائية وانصب تركيز هذا التعليم على عروض الدراما والرقص، والفنون والحرف اليدوية التقليدية. وتمثل الهدف في الجمع بين التدريس النظامي في المدارس وأساس المعرفة للزعماء التقليديين والخبراء المحليين من أجل تعزيز الوعي الثقافي وتقدير التراث حق قدره. ويتسم هذا بالأهمية بوجه خاص بالنظر إلى الافتقار إلى تدريب ومعرفة المدرسين في

(٩٥) 'Timor-Leste Education: The Way Forward' (World Bank, 2003), ps. 4-6.

(٩٦) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 21.

(٩٧) T. Davidson, 'Background Strategy Report for EFA Mission, 6-11 June 2005, Fundamental School Quality Project, Ministry of Education, Culture, Youth and Sports (2005), p. 15.

(٩٨) Section 11.25 (g) of Part III, National Development Plan (2002).

الدراسات الثقافية. ووقت إعداد هذا التقرير، اقترحت وزارة التعليم أيضا إدخال الثقافة كمادة رئيسية على المستوى الثانوي وجرى القيام بالفعل بعمل تمهيدي فيما يتعلق بالممارسات العرفية والعدالة التقليدية، بدعم من مؤسسة آسيا. بيد أنه ليس من الواضح بعد ما إذا كان يجري إيلاء الاعتبار، في هذه المناهج الدراسية أو التدريب، للممارسات التقليدية التي ترتب آثارا ضارة على المرأة. وفيما يتعلق بنوع المواد التي تدرس في المدارس، يتبع البنات والبنون نفس المنهج الدراسي؛ بيد أن تأثير الأدوار التقليدية واضح في بعض الأنشطة التي تُمارس بعد اليوم المدرسي، حيث تحضر البنات دروسا في الحياكة ويتعلم البنون مهارات النجارة[٩٩].

المعتقدات الثقافية المؤثرة على الاشتراك في المجتمع المحلي والحكومة المحلية

حاليا في تيمور – ليشتي، يتخذ الرجال القرارات الهامة على صعيدي المجتمع المحلي والحكومة. ويجب أن يكون صانع القرار الزعيم 'المناسب'؛ وإذا لم يكن الأمر كذلك، سيحل غضب الأسلاف على المجتمع المحلي[١٠٠]. وتخضع النساء لقيود أشد في هذا المجال منه في البيت. وبوجه عام، لا يمكن أن تصبح النساء زعيمات تقليديات وهذا يسري أيضا على النساء المنحدرات من العشائر الأمومية. ومع أنهن ممثلات في معظم المجالس القروية، لا يشغلن مناصب على مستوى عال. وفي الاجتماعات العامة، تجلس النساء عادة على الجانب أو وراء الزعماء التقليديين الذكور وإذا رغبن في التحدث، يجب أن يحصلن أولا على الموافقة من الزعيم، وبذلك يعربن عن احترامهن له. ومن الأرجح أن تقوم النساء بإعداد الطعام وخدمة الأعيان في اجتماعات المجتمع المحلي بدلا من الاشتراك بنشاط في هذه الأحداث.

وأسباب هذا الافتقار في الاشتراك ليست مرتبطة فحسب بافتقار المرأة إلى التعليم النظامي، أو الخبرة أو الاعتماد على اللغات المحلية، بل أيضا ناشئ من الرأي التقليدي القائل بأن الإعراب عن الرأي صراحة أو 'الثرثرة' تعتبر صفة غير مرغوب فيها للمرأة، ناهيك عن مقاطعتها لحديث زوجها أو أقاربها الذكور الأكبر سنا. وتدرك النساء بذكاء ضرورة 'السيطرة' على أنفسهن في جميع الأوقات. وهكذا، تلتزم كثير من النساء الصمت في القضايا الهامة وبمرور الوقت، يحد هذا من قدراتهن على التفكير بصورة مستقلة. ولتوضيح ذلك، في المشاورة التي جرت على نطاق البلد بشأن صياغة الدستور، أظهرت دراسة استقصائية أن

(٩٩) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الإتفاقية (٢٠٠٥).

(١٠٠) S. Ospina and T. Hohe 'Traditional Power Structures and Local Governance in East Timor – A Case Study of the Community Empowerment Project (CEP)' (2001), p. 77.

خمسي السكان، ولا سيما النساء الأصغر سنا، شعروا بأنه لم يكن لهن الحق في إبداء الرأي على الإطلاق في هذه العملية[١٠١].

وبعد نيل الاستقلال، أصبح من المقبول عموما أنه يمكن للمرأة أن تشترك في الحكومة أو المجتمع المدني، ولكن فقط إذا أثبتت أنها 'قادرة' أو أكثر قدرة من الرجل على تولي منصب مماثل[١٠٢]. ومع انتشار مفهوم المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء البلد من خلال حلقات العمل والحلقات الدراسية، تحتاج المرأة، لا سيما التي تعيش في المناطق الريفية، إلى التشجيع على الحضور والاشتراك بنشاط. ويصدق هذا أيضا إلى حد ما على حلقات عمل 'النساء فقط'. ويُطلب إلى النساء الآن تقديم آراء بشأن طائفة واسعة من القضايا كانت تُحال تقليديا إلى الرجال من باب الاحترام. وعند البعض، تتسم آفاق التمتع بقوة مساوية لقوة الرجل بأنها مثيرة للبلبلة وصعبة؛ وأشارت إحدى الدراسات إلى أن بعض النساء في المناطق الريفية يعتقدن أنهن يتمتعن بالفعل بهذه القوة في إطار أدوارهن التقليدية ولا يدركن أنهن يعانين من التمييز[١٠٣].

المعتقدات الثقافية المؤثرة على ممارسات التوظيف

كما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، ينص القانون الحالي على أن المرأة والرجل على حد سواء يتمتعان بحق وواجب العمل، ويمكن أن يختارا مهنة بحرية وأنه ينبغي عدم التمييز بين الرجل والمرأة في ممارسات استقدام الموظفين والتوظيف [١٠٤]. وحيث يحدث التمييز، ينبغي اتخاذ تدابير للقضاء على هذا التمييز[١٠٥]. ومع ذلك، كما لوحظ سابقا، تمنع المعتقدات الثقافية المرأة من البحث عن العمل خارج البيت. والعمل بعد ساعات الدوام العادية غير مقبول اجتماعيا وهناك أيضا افتقار ملحوظ في الأمن للمرأة في مكان العمل،

---

(١٠١) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 5.

(١٠٢) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٢٣.

(١٠٣) S. Ospina and T. Hohe 'Traditional Power Structures and Local Governance in East Timor – A Case Study of the Community Empowerment Project (CEP)' (2001), p. 83.

(١٠٤) Art. 50 (1) RDTL Constitution; see also Section 9.4 of the current Labour Regulation 2002/5 and Section 3.4 of the Draft Labour Code, which state there shall be no 'discrimination in employment and occupation'.

(١٠٥) Section 11.18 of the Labour Code (2002/5).

سواء عن طريق المضايقات الجنسية أو الإستئساد (انظر كذلك في القسم المتعلق بـ 'المساواة في العمل').

وهناك تقسيم واضح في العمل حسب نوع الجنس في تيمور – ليشتي. وفي حين يستطيع الرجال، والنساء، والأولاد والبنات أداء أدوار أو مهام معينة في مجالس الزراعة، وتربية الماشية، وصيد الأسماك والحراجة، تميل النساء إلى أن تكون مركزة في أدنى مجالات القطاع النظامي المدرة للدخل، مثل نسج أقمشة التيز التقليدية (٩٦ في المائة)؛ وإنتاج المشغولات اليدوية (٩٢ في المائة) وصنع الملح (٩٨ في المائة)[١٠٦]. وتشارك النساء حصريا في بيع السلع القابلة للتلف مثل الفواكه والخضراوات، أو الشاي، أو التبغ الطازج أو الملح. والأشغال مثل بيع الصحف وبطاقات الهاتف يؤديها في الغالب الرجال، الذين يشكلون الأغلبية العظمى من ضباط الأمن، والشرطة، والجيش، وسائقي سيارات الأجرة والحافلات الصغيرة.

وأنواع الوظائف التي تزاولها النساء حاليا تقتصر على وجه الحصر تقريبا على البيع بالتجزئة، وتوريد الأغذية والفنادق، وبعض مناصب الخدمة العامة، والتمريض، ورعاية الطفل، والأعمال المترلية وأعمال السكرتارية. وهناك مواقف ثقافية تمنع المرأة من تولي أشغال معينة، مثل العمل في الشرطة والجيش. وقد أشارت النتائج المستخلصة من إحدى المشاورات إلى أن المجتمع المحلي يعتبر المرأة التي تلتحق بالشرطة 'إمرأة خليعة'[١٠٧]. ولا يعمل إلا عدد قليل من النساء كسائقات سيارات أجرة في العاصمة، ديلي؛ بيد أن هؤلاء العاملات أبلغن بحدوث مضايقات واعتداءات من سائقي سيارات الأجرة الذكور والشباب المحليين الذين أعربوا صراحة وبصورة عنيفة إلى حد بعيد عن رأيهم القائل بأن مكان المرأة يجب أن يكون في البيت. وفي الواقع، فإن كثيرا من النساء التيموريات غير قادرات على قيادة السيارات ويحمل قليل منهن رخص قيادة.

وإعلانات العمل تستهدف بوجه عام الرجال والنساء وبعضها يشجع على وجه التحديد تلقي طلبات من النساء. ومع ذلك، لا يقدم كثير من النساء طلبات بسبب إفتقارهن إلى التعليم النظامي المطلوب والخبرة المطلوبة للتمكن من منافسة الرجال على قدم المساواة.

---

(١٠٦) C. O' Keefe, 'Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 78.

(١٠٧) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٢٩.

وهناك تقارير غير رسمية عن نساء يعملن في المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة في ديلي وسُئلن في مقابلات عما إذا كان لأزواجهن أي اعتراض على عملهن خارج البيت. وقد تكون ردودهن عاملا فيما إذا كن قد نجحن في الحصول على عمل. وأفادت جميع النساء تقريبا في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية عن الافتقار للمعلومات بشأن أين يتعين البحث عن عمل.

المعتقدات الثقافية والعدالة التقليدية

كما ورد آنفا في القسمين المتعلقين بـ 'العدالة التقليدية' و 'العنف الجنساني'، تُجرِّد عملية العدالة التقليدية كثيرا من النساء التيموريات من القوة. وفي معظم الحالات، يشتركن بأقل قدر في جلسات استماع العدالة؛ وتتولى الأسر المفاوضات. وفي حالة حدوث عنف، ينظم الـ '*lia nain*' أو الزعيم التقليدي للقرية إحتفالا تشترك فيه الأسر الممتدة للطرفين. وعادة ما يُذبح حيوان ولا بد أن تشرب الضحية والجاني من دمه، مع الوعد بعدم حدوث المشكلة ثانية. ويتعرض الجاني لخطر العقاب من أسلافه إذا حنث بوعده وارتكب الفعل ثانية[١٠٨].

والعقوبة في العدالة التقليدية تشمل عادة الغرامات أو تبادل السلع التي، كما ذُكر في الوثيقة الأساسية الموحدة، نادرا ما تذهب للضحية ذاتها، بل بالأحرى إلى أسرتها. وكثيرا ما لا تكون العقوبة مناسبة للجريمة؛ فتكون الغرامات منخفضة جدا، ولا يملك الزعماء التقليديون طريقة فعالة لإنفاذ قرارهم ولا يعمل الحكم كرادع. وأحيانا، يتخلف الجاني عن الحضور أمام الزعماء لتلقي عقابه. وفي حالات العنف الجنسي التي تصبح فيها الضحية حاملا، قد يتقرر زواج الطرفين كأفضل حل لتجنب العار. ومن خلال هذه العملية، ليست هناك وسيلة لحماية الضحية من اعتداء آخر.

ويتمثل أحد عيوب العملية التقليدية في أنها تقوم إلى حد كبير على المعتقدات الأبوية بشأن أدوار المرأة والرجل في المجتمع والأسرة فضلا عن التحيزات الخاصة للزعماء التقليديين. ويجري التشديد بقدر كبير على الأحداث المؤدية إلى وقوع جريمة معينة، وبخاصة سلوك المرأة وما إذا كانت، على سبيل المثال، قد فعلت أي شئ 'استفز' زوجها[١٠٩]. وتعتبر مسؤولة دائما تقريبا على أساس أنها لم تعرف كيف تعامل زوجها وتمنع العنف أو أنها جلبته على

(١٠٨) S. Ospina and T. Hohe 'Traditional Power Structures and Local Governance in East Timor – A Case Study of the Community Empowerment Project (CEP)' (2001), p. 83.

(١٠٩) 'Traditional Justice and Gender-Based Violence in Timor-Leste' (IRC, 2003), p. 28.

نفسها بكثرة الشكوى أو الثرثرة. وهناك اهتمام أقل بوجه عام بالآثار التي يرتبها العنف على النساء أنفسهن أو أطفالهن.

وفي عمليات العدالة التقليدية، لا يمكن ثقافيا قبول استئناف قرار لزعيم تقليدي. ويعتبر القرار مقدسا ولا يمكن الطعن فيه. وقد يكون للمرأة الحق في عرض قضيتها على مستوى أعلى؛ بيد أنها إذا مضت في ذلك فإنها تجازف بإثارة غضب الزعيم الذي أصدر القرار الأصلي. بل إنه قد يتخذ إجراء ضدها للإهانة التي تلقاها. ويمنع الخوف بالفعل النساء والرجال على حد سواء من مواصلة القضايا أكثر من ذلك(١١٠).

وفي الحالات التي تتخذ فيها المرأة إجراءات رسمية، كثيرا ما تعيد الشرطة الحالة إلى الزعماء التقليديين لتسويتها، ولا سيما في حالات العنف المتعلق بـ 'قُصَّر'. والشرطة أيضا جزء من الثقافة الأبوية في تيمور – ليشتي وكثيرا ما تعاتب المرأة لعدم عرضها المشكلة على الزعماء في المقام الأول. وقد اشتكت النساء من أن الزعماء الذين يبتون في حالاتهم حاصلون على قدر ضئيل أو معدوم من التعليم النظامي، وعلى هذا النحو، يديمون التحيزات الجنسانية القائمة(١١١).

واشتكت النساء أيضا من أن الافتقار إلى الإنفاذ لا ينطوي على مشاكل فحسب في حالات العنف الجنساني بل له أيضا عواقب فيما يتعلق بمدفوعات نفقة الطفل. وتتمثل الصعوبة في أن نصف جميع التيموريين تقريبا يفضلون استخدام العدالة التقليدية أو عملية الـ '*adat*' في حالات الطلاق(١١٢). وقالت المندوبات في المؤتمر النسائي الإقليمي الثاني أن عملية الـ *adat* تُجرد الأسر من ثروتها بالفعل(١١٣). وهناك أيضا أدلة على وجود ممارسات تمييزية أقوى في القرى الريفية؛ وبقدر أقل في عواصم المقاطعات حيث ربما توجد سُبل أفضل للجوء إلى آليات العدالة الرسمية(١١٤).

ويؤثر الافتقار إلى وجود زعيمات تقليديات على معاملة المرأة في عمليات العدالة التقليدية. وأقل من ٢ في المائة من القضاة من النساء(١١٥). وفي دراسة استقصائية، في بعض

---

(١١٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٣-٣٤.

(١١١) المرجع نفسه، الصفحة ٦١.

(١١٢) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 36.

(١١٣) نتائج المؤتمر النسائي الإقليمي الثاني: الثقافة (٢٠٠٤)، الصفحة ٢.

(١١٤) 'Traditional Justice and Gender-Based Violence in Timor-Leste', (IRC, 2003), p. 29.

(١١٥) دراسة أجرتها منظمة برادیت، الصفحة ٤١.

مناطق الجزء الشرقي من البلد، اعترض المستجيبون الذكور على أن تكون هناك 'زعيمات تقليديات'[١١٦]. فحل المشاكل، في الثقافة التيمورية، مسؤولية الرجال. فإذا لم يكن هناك زعيم ذكر تقليدي متاحا، ستحتاج المرأة إلى طلب المساعدة من الأفراد الآخرين في العشيرة الذين تربطهم بها 'علاقة ثقافية' لـ 'مساعدتها في بحث [المشكلة]'[١١٧]. وليست المسألة أن الزعماء التقليديين لا يعبرون عن آراء المرأة، بل بالأحرى كثيرا ما تكون آراؤها آخر ما يُسمع. وقد قال بعض الزعماء التقليديين صراحة أن النساء والرجال متساوون ولكن ينبغي أن يتمتع الرجال بحقوق 'أعلى' من النساء. ويرون أن عمليات العدالة الرسمية رتبت آثارا سيئة على المرأة وأن الذهاب إلى الشرطة يعطي المرأة القوة لتدمير أسرة. بل إن البعض ذهب إلى حد تعزيز الفكرة القائلة بأنه يمكن أن يستخدم الرجل ثمن العروس في دفاعه ضد الاتهام بإرتكاب العنف، لأن المرأة 'ملكه'، يعمالها بأي طريقة يرغب فيها[١١٨]. ومن الواضح أن هذا غير مقبول.

والصعوبة في الاعتراض على هذه المواقف تتمثل ثانية في أن كثيرا من التيموريين يشعرون بالراحة لعرض المشكلة على رئيس الكفر أو اللجوء إلى العملية التقليدية. ومع أن الشعب يوافق عموما على عمليات العدالة الرسمية، ترى نسبة ساحقة (٩٤ في المائة) من التيموريين أن نظام الـ *adat* التقليدي عادل[١١٩]، وترى نسبة ٨٦ في المائة من الشعب أن النظام يحمي حقوق المرأة بالفعل[١٢٠]. والمواقف المتعلقة بالعقوبات المناسبة لمن يرتكبون جرائم العنف متباينة حيث يرى التيموريون الأصغر سنا، والأكثر تعليما أنه ينبغي سجن الرجل إذا ضرب زوجته. وما زال هناك قدر كبير من التأييد لحصول ضحايا العنف العائلي على تعويض[١٢١].

وكما لوحظ آنفا في القسم المتعلق بـ 'العدالة التقليدية' في الوثيقة الأساسية الموحدة، كان هناك قليل من التدخل في عمليات العدالة التقليدية حتى الآن. وطوال سنين، كان

---

(١١٦) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 11.

(١١٧) 'Traditional Justice and Gender-Based Violence in Timor-Leste', (IRC, 2003), p. 26.

(١١٨) المرجع نفسه، الصفحة ٦٠.

(١١٩) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 55.

(١٢٠) المرجع نفسه، الصفحة ٥٦.

(١٢١) The Asia Foundation, 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen's Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 35.

النظام التقليدي هو نظام العدالة الوحيد في كثير من أنحاء البلد وهناك ممانعة كبيرة في إنهاء هذا النظام لتسوية النزاعات. وبالنسبة لكثير من التيموريين، يعني هذا فقدان طريقة للحياة والثقافة. وهناك مقاومة أيضا من زعماء المجتمعات المحلية؛ فقد ادعى البعض بالفعل أن القوانين الأجنبية لا علاقة لها بالقانون العرفي واقترحوا أن القوانين الجديدة لن تكون مناسبة للمجتمعات المحلية التيمورية إلا إذا قامت على الممارسات الثقافية القائمة[١٢٢]. وإلى حد ما، أيدت المرأة هذه الآراء، وفي نفس الوقت كانت واعية بأن القانون الرسمي قد يوفر لها عدالة أفضل.

الممارسات الدينية

مع أن عددا كبيرا من سكان تيمور – ليشتي تابعون في الغالب للكنيسة الكاثوليكية، فإنهم يمارسون أيضا شكلا من مذهب الأرواحية أو الروحانية يطلق عليه *'lulik.'*. وفي المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، شدد كثير من الناس على ضرورة أن تنقل الأسر الوعي بسلطان ممارسات القانون العرفي وأهمية قبوله واحترامه إلى أجيال المستقبل. واعتبروا أن هذه المعتقدات الدينية متفقة تماما مع المعتقدات الراسخة التي تُمارس في الكنيسة.

وتلعب الكنيسة الكاثولوكية دورا مؤثرا جدا في المجتمع التيموري وتشارك في جميع نواحي الحياة، بما في ذلك إسداء المشورة للزوجين. بيد أنها، في هذا الدور، تميل إلى التركيز على أهمية استقرار وحدة الأسرة والمحافظة على تماسكها قدر الإمكان، مما قد يرتب آثارا ضارة على الصحة البدنية والعقلية للمرأة، بما في ذلك صحة أطفالها، إذا عانت من العنف على أيدي زوجها أو عشيرها. وللتصدي لمشاكل العنف الجنساني، ما برحت المنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة التي تقدم خدمات الدعم تعمل إلى جانب الكنيسة في إسداء المشورة قبل الزواج، لتأكيد فكرة المساواة بين المرأة والرجل في الزواج. وتدعو الكنيسة أيضا للوسائل الطبيعية لمنع الحمل وتحاول بقوة منع الوسائل الأخرى لتنظيم الأسرة.

معاملة وسائط الإعلام للمرأة

كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، طلب مكتب تعزيز المساواة إلى وحدة رصد وسائط الإعلام التابعة لوكالة انترنيوز، وهي وكالة أنباء مستقلة تقع في ديلي، أن ترصد صورة المرأة في وسائط الإعلام في تيمور – ليشتي خلال فترة زمنية محددة. وأثناء رصد إذاعات الراديو، أمكن سماع المرأة في أقل من ١٠ في المائة من مجموع وقت الإذاعة

(١٢٢) 'Traditional Justice and Gender-Based Violence' (IRC, 2003), p. 64.

وبرزت في الغالب في البرامج الصحية والثقافية. ولم توجد تقارير عن الحالة الاقتصادية للمرأة التيمورية[١٢٣].

- في برنامج إذاعي قصير عن الثقافة في تيمور – ليشتي، شرحت ممثلة إحدى المنظمات غير الحكومية النسائية التيمورية كيف أن النظام الأبوي يعني قلة الفرص المتاحة للمرأة التيمورية ويسهم في معاناتها. وكانت هذه المرة الوحيدة التي استشهد فيها على الهواء برأي إمرأة أثناء فترة الرصد. ولم تجر مقابلة نساء أخريات لتأييد وجهة نظرها.
- وفي برنامج ثقافي ثان، شددت مقدمة برنامج الانثى على أهمية حسن سلوك البنات والتزامهن بالقواعد الاجتماعية. وأُسدي النصح للبنات بعدم النوم إلى جوار مرآة، لأنها يمكن أن تفسد جمالهن إذا تحطمت وبعدم الوقوف أمام أي باب لأن هذا يمكن أن يصُد الزوج المحتمل. وبالمثل، ونُصح الرجال بالعدول عن الغناء في المطبخ لأن من المعتقد أن يؤدي هذا إلى جذب النساء إلى بيوتهم.
- وفي برنامج يومي عن الصحة، قدمته أيضا إمرأة، كانت هناك قصة واحدة فقط عن صحة المرأة خلال خمسة أيام من الرصد. وتعلق هذا البرنامج بأهمية الرضاعة الطبيعية والقيمة التغذوية للبن الأم.
- ولوحظ في هذه الفترة إشارات أخرى غير متكررة، وإن كانت إيجابية لجوانب حياة المرأة، ومن قبيل ذلك فتاة كانت لها طموحات تعليمية ونساء محليات في مناصب الخدمة العامة.

وتحليل صور وقصص النساء في الصحف المحلية أثناء فترة الرصد أسفر عن النتائج التالية[١٢٤]:

- ركزت قصص الصفحات الأولى المتعلقة بالمرأة على قداس كنيسة حيث كان المترهبنون الصغار يأخذون عهودهم النهائية، وفتيات صغيرات يؤدين طقوسا تقليدية وقصة واحدة تصور خريجة جامعة حديثة.
- تقرير وحيد، أكثر تعمقا عن إمرأة محلية مشتغلة بالسياسة تتحدث عن القوانين في تيمور – ليشتي.

---

(١٢٣) 'Media Monitoring Unit Deliver on Gender Balance' (Internews, 2003), ps. 1-2.

(١٢٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٣-٤.

- تقارير عن عدة زعيمات آسيويات، بمن فيهن الحائزة على جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠٠٣؛ بيد أن المقال صورها على أنها لا تستحق الجائزة بالمقارنة بزعماء ذكور آخرين، مثل البابا.
- خُصص مكان بارز لنساء دوليات، عادة شخصيات شهيرة في أعمدة أخبار المجتمع، في ضعف عدد التقارير المتعلقة بالمرأة التيمورية. وجرى تقديم هؤلاء النساء بوصفهن أشياء مرغوب فيها.

ووردت أيضا في الصحف جرائم متعلقة بالنساء خلال هذه الفترة. وأوردت إحدى القصص تفاصيل إغتصاب مزعوم لفتاة بلغت من العمر ١٢ عاما. ونُشرت الحروف الأولى من اسم الضحية، وكذلك مسقط رأسها ومقتطفات من مقابلة معها عن كيفية حدوث الاعتداء. وبالمثل، أعطت قصة ثانية تفاصيل اعتداء من زوج على زوجته، نُشر اسمها بالكامل. وعلى العكس من ذلك، لم تنشر إلا الحروف الأولى من اسم زوجها. وفي قصص الجرائم، اعتبرت المرأة بوجه عام الضحية وأعطيت مبررات للعنف الذي عانته مثل عدم دفع المهر، أو عدم القيام بالأعمال المترلية أو تقديم الوجبات[١٢٥].

واستنادا إلى نتائج هذا التحليل، قدمت وحدة الرصد التوصيات التالية[١٢٦]:

- ينبغي الكتابة في وسائط الإعلام عن مزيد من القصص المتعلقة بالقضايا التي تمس المرأة لنشرها؛
- ينبغي تشجيع النساء من مختلف المهن والبيئات ليصبحن أكثر انهماكا في إخراج الأفلام الطويلة وأكثر اشتراكا في البرامج الإذاعية، سواء بالكتابة في المحطات الإذاعية أو بالاتصال بها هاتفيا؛
- ينبغي تصوير النساء في أدوار غير نمطية بما في ذلك السير الموجزة عن النساء إستنادا إلى إنجازاتهن وليس مظهرهن؛
- ينبغي أن يكون هناك تركيز أكبر على النساء التيموريات؛
- ينبغي حماية هوية الضحايا، وحسب الاقتضاء، تكون المحاكمات سرية أمام الصحافة إذا كان من المرجح أن يتسبب تواجدها في معاناة لا مبرر لها للضحية؛

(١٢٥) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(١٢٦) المرجع نفسه، الصفحات ٣-٥.

- ينبغي أن يدرس بعناية وضع القصص الحساسة المتعلقة بالمرأة في مكان معين في وسائط الإعلام المطبوعة وينبغي ألا تظهر تلك التقارير في صفحات الترفيه؛
- ينبغي تعزيز الشراكة بين المجتمع المحلي ووسائط الإعلام لكتابة أنباء إيجابية عن النساء والبرامج؛
- ينبغي المحافظة على مبدأ المساواة بين الجنسين في جميع التحقيقات الصحفية.

وتنص المادة ٤١ (٥) من الدستور على أن من واجب الحكومة أن تضمن تقديم خدمة إذاعية وتليفزيونية غير متحيزة بهدف 'حماية ونشر الثقافة والقيم التقليدية لجمهورية تيمور – الشرقية الديمقراطية' وكذلك ضمان إتاحة 'الفرص للتعبير عن اتجاهات الآراء المختلفة'. ولما كانت الحكومة تدرك مسؤولياتها بموجب التوصية العامة رقم ١٩ للجنة، بأن تحترم وسائط الإعلام المرأة وأن تعزز احترامها، تبث الحكومة إعلانات إذاعية لمقاومة الصور السلبية للمرأة، ولا سيما فيما يتعلق بالعنف الجنساني.

بيد أنه ما زالت هناك تحديات كبيرة. وفي حلقة عمل بشأن نوع الجنس، أعرب عديد من الرجال عن غضبهم من أحد الإعلانات التليفزيونية، الذي توفي فيه ممثل شخصية الذكر وأُرسل إلى جهنم لأنه ضرب زوجته. وعلَّق الرجال في حلقة العمل بأن الأدوار التقليدية الحالية انعكست وأصبح الرجل هو الشرير والمرأة هي الطيبة. وأضافوا أنه ببث هذا الإعلان الإذاعي، لم تفهم الحكومة الثقافة التيمورية[١٢٧].

والنساء أيضا موضوع أنماط جنسية سلبية في تيمور – ليشتي. وقد أشار أحد التقارير إلى أن المواد والأفلام الإباحية متوافرة على نطاق واسع في البلد حاليا[١٢٨]. وقد شاركت النساء، لبعض الوقت، في مهنة الجنس، كمشتغلات بالجنس في المقام الأول. وترد جهود الحكومة لمكافحة هذه المشكلة بمزيد من التفصيل في القسم المتعلق بـ 'استغلال المرأة: الاتجار والبغاء'.

رد الحكومة

يتمثل أحد مجالات البرنامج الرئيسي لمكتب تعزيز المساواة في 'تعزيز ثقافة المساواة في تيمور – ليشتي'. والانجازات في هذا المجال من قبيل التدريب مع منظمات وسائط الإعلام فيما يتعلق بمبادئ المساواة بين الجنسين؛ وإخراج البرامج الإذاعية المتعلقة بالاتفاقية؛ وإصدار

(١٢٧) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٣١.

(١٢٨) 'Traditional Justice and Gender-Based Violence in Timor-Leste', (IRC, 2003) p. 67.

منشورات تقدم سردا لاشتراك المرأة ومساهماتها في نضال المقاومة واشتراكها بانتظام في الحلقات الدراسية على الصعيد الوطني، وعلى صعيد المقاطعات، والمقاطعات الفرعية، وكذلك في الجامعات، والمدارس ولجنة العدالة والسلام ورد شرحها آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة. وبالاضافة إلى ذلك، شرع مكتب تعزيز المساواة بالفعل في الدعوة، وتوعية زعماء المجتمع المحلي فيما يتعلق بمسؤولياتهم تجاه المرأة، وبخاصة فيما يتعلق بمنع العنف الجنساني. وبالأخص فيما يتعلق بالتوصية العامة رقم ٣ للجنة والقضاء على أشكال الاجحاف والممارسات التي تعوق تحقيق المساواة الاجتماعية للمرأة، يعتزم مكتب تعزيز المساواة إذاعة مجموعة مناقشات مائدة مستديرة بشأن العقبات الثقافية التي تحول دون اشتراك المرأة في التنمية. وسيجري الاضطلاع بهذا بالاشتراك مع إذاعة وتليفزيون تيمور – ليشتي (الإذاعة العامة) ومركز تنمية وسائط الإعلام في تيمور – ليشتي. ويستكمل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، من خلال برنامجه 'CEDAW SEA Programme'، العمل الذي يقوم به مكتب تعزيز المساواة، بإجراء بحث بشأن كيفية تأثير الممارسات الثقافية على المرأة في تيمور – ليشتي.

وأظهرت المشاورات التي جرت حتى الآن أنه ليس من السهل أن تتغير العلاقة بين المرأة والرجل في المجتمع التيموري لأن هذه الأدوار توارثتها الأجيال. وتمثل التربية الوطنية التي نظمها مكتب تعزيز المساواة بداية طيبة لأنها تفتح عقول الناس وتُنير المرأة بحقوقها. بيد أن الحكومة تدرك أن عليها أن تقطع شوطا طويلا قبل القضاء على جميع الأنماط السلبية للمرأة وتحقيق المساواة الحقيقية بين الجنسين.

المادة ٦ من الاتفاقية: الاتجار بالمرأة والبغاء

الوضع العام

باستثناء دراسة واحدة عن الاتجار نشرتها مؤسسة ألولا في عام ٢٠٠٤[١٢٩]، كان هناك عدد قليل جدا من البحوث، قبلها أو منذ ذلك الحين، في طبيعة الاتجار أو مهنة الجنس في تيمور – ليشتي. ومن خلال مجموعة مقابلات جرت مع من كانت لديهم معرفة مباشرة بهذه الممارسات، يثبت التقرير أن مهنة الجنس في تيمور – ليشتي ليست ظاهرة جديدة.

وأثناء الحرب العالمية الثانية، أُرغم كثير من النساء على أن يصبحن 'نساء متعة' للقوات اليابانية المحتلة. وحدث أيضا إتجار محلي في المقاطعات خلال العهود البرتغالية حيث أقام بعض رؤساء القرى المحليون نظاما يقضي بأن تقدم النساء والفتيات الصغيرات المحليات

(١٢٩) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004).

خدمات جنسية لكبار الشخصيات الزائرة عند طلبها، للمحافظة على الروابط الجيدة مع النخبة الحاكمة. وفي الوقت ذاته، عملت نساء أخريات في المواخير أو كـ 'خادمات في المنازل'، لدى الأجانب، وفي المقام الأول العسكريين وقدمن أيضا خدمات جنسية لفترات ممتدة[١٣٠].

واستمرت هذه الممارسة طوال الاحتلال الإندونيسي إلى اليوم، حيث تتعزز مهنة الجنس بطلب ثابت من العملاء التيموريين والأجانب على حد سواء[١٣١].

الإطار القانوني

الاتجار

الاتجار بالبشر في تيمور – ليشتي جريمة يعاقب عليها بالسجن. وتنص المادة ٨١ (١) من قانون الهجرة واللجوء التيموري (القانون ٢٠٠٣/٠٩) على أنه:

"يُعاقب بالسجن لمدة لا تزيد عن ٨ سنوات ولا تقل عن ٣ سنوات، جميع الأشخاص الذين يقومون تحت تهديد استخدام القوة أو أي شكل آخر من الإكراه، أو الغش أو الخداع أو اساءة استخدام السلطة أو استغلال ضعف الضحية، باستقدام، أو تسليم، أو إيواء أو الاحتفاظ بأشخاص لغرض استغلالهم أو استخدامهم في استغلال جنسي، أو سخرة، أو استرقاق أو شبكات الاتجار بأعضاء الإنسان'.

وإذا كانت الضحية دون سن ١٨ عاما، تنص المادة ٨١ (٣) من هذا القانون على أن الجرائم المبينة في القسم الفرعي (١) يُعاقب عليها بعقوبة أشد بالسجن لمدة تتراوح بين ٥ و ١٢ سنة.

وفي الوقت الحالي لا توجد لدى تيمور – ليشتي قوانينها الخاصة لمكافحة الاتجار التي تُشرع لجرائم الاتجار الدولي أو الداخلي. بيد أنه وفقا للتوصية العامة رقم ١٩ ٢٤ (ز) للجنة، اتخذت الحكومة تدابير عقابية محددة ورادعة للتغلب على الاتجار والاستغلال الجنسي. وقد أدرجت أحكام مكافحة الاتجار هذه في قانون العقوبات الوطني المقبل، الذي يُتوقع صدوره في أواخر ٢٠٠٦/أوائل ٢٠٠٧. وطبقا للمادة ١٣٢ (٢) من هذا القانون، المتعلقة بـ 'الاتجار بالأشخاص واسترقاقهم', يعاقب أي شخص وُجد مذنبا بـ 'استقدام، أو نقل، أو

(١٣٠) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), p. 10.

(١٣١) المرجع نفسه، الصفحة ١٤.

تسليم، أو الحصول على أشخاص أو استلامهم ... لأغراض الاستغلال' بالسجن لمدة تتراوح بين ٨ و ٢٠ سنة. وهذه العقوبة تزيد إلى ما بين ١٢ و ٢٥ سنة إذا كان المتهم شخصية بارزة في الحياة العامة أو الدينية(١٣٢).

الاتجار الدولي

طبقا للمادة ١٦٦ من قانون العقوبات المقبل فيما يتعلق بـ 'الاستغلال الجنسي لشخص ثالث'، فإن نقل شخص إلى بلد مختلف عن البلد الذي وُلد فيه أو يقيم فيه، لأغراض استخدام هذا الشخص في أنشطة البغاء، يعاقب عليه بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين وعشر سنوات.

وفي حين أن من الواضح أن تيمور – ليشتي بلد مقصد للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي كما هو وارد بمزيد من التفصيل أدناه، فإنه وقت إعداد هذا التقرير، لم توجد أدلة تشير إلى أن تيمور – ليشتي بلد عبور أو بلد تُباع منه النساء والفتيات الصغيرات. بيد أن الحكومة تدرك تماما أن الأوضاع الراهنة من الفقر المدقع مقترنا بارتفاع مستويات البطالة في البلد يمكن أن تغير هذه الحالة بسرعة. وقد سُجل حادث مفرد لأجانب من مستقدمي الأفراد الذين أتوا إلى تيمور – ليشتي بغرض استقدام الرجال والنساء التيموريين الصغار للعمل في الخارج، على سبيل المثال، في صناعة الترفيه في تايلند، ولكن ثانية، لا يوجد دليل يشير إلى أن هذا أصبح ممارسة شائعة(١٣٣).

وجرت صياغة قانون العقوبات المقبل بقصد واضح يتمثل في معاقبة من يشتركون في جرائم الاتجار، والاستغلال الجنسي لطرف ثالث، والبغاء والأعمال الإباحية. بيد أنه لا توجد قوانين معمول بها حاليا تهدف على وجه التحديد إلى حماية حقوق ضحايا الاتجار. وفضلا عن ذلك، لا توجد قوانين معمول بها لتنظيم أنشطة وكالات الزواج، وبخاصة، الوكالات أو المنظمات الضالعة في ترتيب الزيجات بين التيموريات والرعايا الأجانب، مع أنه لا يوجد حاليا ما يشير إلى أن الزيجات المرتبة بين التيموريات والأجانب تمثل مشكلة في تيمور – ليشتي(١٣٤).

---

(١٣٢) المادة ١٣٢ (٣) من قانون العقوبات الوطني المقبل.

(١٣٣) 'Presentation Paper on the Alola Foundation's report on 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry' (28 October 2004)', p.16.

(١٣٤) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), p. 33.

و لم تصدق تيمور – ليشتي بعد على 'بروتوكول الاتجار'، أي بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه (٢٠٠٠)، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويتمثل أحد أنشطة الفريق العامل المشترك بين الوزارات والمعني بالاتجار، (انظر أدناه) في النظر في التصديق على هذا البروتوكول.

الاتجار بالقصر

الاتجار بالأطفال محظور بموجب المادة ٨١ (٣) من قانون الهجرة واللجوء لعام ٢٠٠٣ الذي يُجرِّم 'مجرد نقل، أو جلب، أو إيواء أو الاحتفاظ' بأطفال دون سن ١٨ عاما لأغراض الاتجار. ويمكن أن يُعاقب أي شخص تثبت إدانته بارتكاب هذه الجريمة بالسجن لمدة تتراوح ما بين ٥ و ١٢ سنة على النحو المشار إليه في القسم الفرعي (١) من هذه المادة.

وهذا الحكم أشد من الحكم بموجب القانون الإندونيسي الحالي، حيث تنص المادة ٢٩٧ على أنه، 'يُعاقب على الاتجار بالنساء والقصر من الذكور بالسجن لمدة أقصاها ٦ سنوات'.

والأحكام المبينة في قانون العقوبات المقبل طبقا للمادة ٦٦ المتعلقة بـ 'الاستغلال الجنسي لشخص ثالث' تستوجب توقيع أشد عقوبة للاتجار بضحايا دون سن ١٨ عاما بالسجن لمدة تتراوح ما بين ١٢ و ٢٥ سنة.

البغاء

لا يمثل البغاء في حد ذاته جريمة طبقا للقانون التيموري الحالي ولكن، كما ورد أعلاه، يعتبر الاتجار لأغراض البغاء جريمة.

والمادة ٢٩٦ من قانون العقوبات الإندونيسي، وهو أيضا المطبق حاليا وقت إعداد هذا التقرير، تنص على أن 'تسهيل' أو تنظيم البغاء جريمة.

والمادة ٥٠٦ من قانون العقوبات الإندونيسي تنص أيضا بوضوح على أن أي شخص، 'يستغل، بوصفه قوادا، بغاء إمرأة'، يُعاقب بالسجن لمدة تصل إلى سنة واحدة'.

وآخر مشروع لقانون العقوبات التيموري سيعاقب عادة من تثبت إدانتهم بـ 'تسهيل، أو تنظيم أو الإسهام على نحو آخر في بغاء شخص آخر أو ممارسة أعمال جنسية أخرى' لأغراض الكسب المالي، بالسجن لمدة تصل إلى ٣ سنوات. ووقت إعداد هذا التقرير، ذهب مشروع القانون أبعد من التشريع السابق باحتوائه على حكم محدد بشأن بغاء

الأطفال. وطبقا للمادة ١٦٧ بشأن 'بغاء الأطفال'، ستزيد العقوبة إلى ما بين ٣ و ١٢ سنة، إذا كان الطفل دون سن ١٦ عاما. وهذا القانون سيشمل أيضا السيناريوهات التي يعرض فيها الأقارب، أو في الواقع الأبوان، بيع أطفالهما للتجار لأغراض البغاء أو في محاولة لاستخدامهم لتقديم خدمات جنسية في مقابل فوائد أو خدمات أخرى.

وبالمثل، سيعاقب من تثبت إدانتهم بنقل ضحية صغيرة إلى بلد خلاف البلد الذي وُلدت فيه أو تقيم فيه، بالسجن لمدة تتراوح بين ٥ و ١٢ سنة، إذا كانت الضحية قاصرا دون سن ١٦ عاما.

الأعمال الإباحية

يُجرِّم قانون العقوبات الجديد استغلال الأطفال في الأعمال الإباحية طبقا للمادة ١٦٨، مع توقيع عقوبة تتراوح ما بين سنة وست سنوات للأنشطة ذات الصلة بإنتاج، أو توزيع، أو نشر، أو استيراد، أو تصدير أو بيع المواد الإباحية التي تستغل القصر دون سن ١٦ عاما.

والعملاء أو 'المستخدمون النهائيون' للمواد الإباحية لا يقعون تحت طائلة القانون طبقا للقانون المقبل. بيد أنهم إذا شاركوا في توزيع تلك المواد، يمكن أيضا أن تثبت مسؤوليتهم، كما أشير إليه أعلاه.

حالة المشتغلات بالجنس في تيمور – ليشتي

وفقا للتوصية العامة رقم ١٩ ٢٤ (ح) للجنة، تقدم الحكومة المعلومات أدناه عن مدى وطبيعة مشاكل الاتجار والبغاء في البلد.

طريقة المعاينة

أجرى تقرير ألولا ما مجموعه ٣٨ مسحا خلال الفترة من آذار/مارس – حزيران/يونيه ٢٠٠٤. ومع أن عينة المسح صغيرة، فإنها تستكمل بمعلومات من أكثر من ٤٠٠ مصدر، مثل سائقي سيارات الأجرة، وأصحاب الفنادق، والعملاء، والذين ينظمون تجارة الجنس والمشتغلات بالجنس أنفسهن، مما يساعد في توفير صورة شاملة للإتجار وتجارة الجنس في تيمور – ليشتي. ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن هناك استكمالات أخرى لهذه المعلومات.

المشتغلات بالجنس في ديلي

طبقا للتقرير المقدم من مؤسسة ألولا، فإن غالبية المشتغلات بالجنس في ديلي من تيمور الشرقية (١٠٠). وتليهن مباشرة المشتغلات الإندونيسيات (٦٠)، والصينيات (٣٥)، والتايلنديات (٣٠) والفلبينيات (٢٠). ووقت نشر التقرير، كانت ثلاث نساء استراليات يعشن ويعملن مشتغلات بالجنس في ديلي[١٣٥].

وكانت أصغر مشتغلة بالجنس تيمورية جرت مقابلتها في ديلي تبلغ من العمر ١٤ عاما، وهو أيضا أصغر سن يبدأ عنده الاشتغال بالجنس؛ ويبلغ أكبر سن ٣٤ عاما. وبلغ متوسط سن بدء الاشتغال بالجنس في المجموعة المشمولة بالمسح ١٧ عاما[١٣٦].

وأظهرت النتائج المستخلصة من الدراسة أن أغلبية النساء مارسن الاشتغال بالجنس نتيجة صدمة نفسية أثرت بعمق في حياتهن و/أو بسبب ضرورة اقتصادية. وأفادت فتيات بلغن من العمر ١٢ عاما أنهن أصبحن مشتغلات بالجنس عقب وقوعهن ضحية اغتصاب من صديق، هجرهن بعد ذلك. ومن ناحية أخرى، تعرضن للإيذاء أو الاغتصاب من أحد أفراد الأسرة القريبين، مما أدى عادة إلى طردهن من بيت الأسرة. وبعض النساء الأكبر سنا اللائي يعملن كمشتغلات بالجنس هجرهن أزواجهن، سواء بالطلاق أو بالهجرة للخارج. وجميع النساء تقريبا أنجبن أطفالا يتعين عليهن إعالتهم. وفي جميع الحالات، دخلن مهنة الجنس لأنه لم تكن لديهن وسيلة أخرى للإعالة أو المساعدة[١٣٧].

وكثير من النساء اللائي شملهن المسح في الدراسة التي أجرتها مؤسسة ألولا دخلن المهنة باقتراح من صديقات للأسرة كن يعملن بالفعل في المهنة. وهن يتجهن إلى العمل بصورة مستقلة، أو في المواخير، أو في الشوارع، أو 'تحت الطلب بالهاتف'، ولم تذكر أي واحدة بأنها كانت مدينة لأسباب مرتبطة باشتغالها بالجنس. ولم تر أي واحدة أيضا أن حريتها مقيدة أو أن المسيطرين على المهنة قد أخذوا منها مستندات هويتها. بيد أنه ليس من الواضح كيف يمكن الزعم بقيام كثير من الفتيات الصغيرات البالغات من العمر ١٤ عاما بإعالة أنفسهن كمشتغلات بالجنس، مع عدم الخضوع، كما يدعين، لسيطرة أحد أفراد الأسرة أو فرد آخر. ويمكن أن يشير هذا إلى أنهن ضحايا الاتجار، مع أنه حتى الآن، لا يوجد لدى الحكومة دليل ملموس لتأييد هذا الإدعاء[١٣٨].

---

(١٣٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٨.

(١٣٦) المرجع نفسه.

(١٣٧) المرجع نفسه، الصفحة ١٩.

(١٣٨) المرجع نفسه، الصفحتان ١٨-١٩.

المشتغلات بالجنس الأجنبيات

خلافا للنساء التيموريات المشتغلات بالجنس في ديلي، يبدو بالفعل أنه يجري بصورة نشطة جلب نساء من بلدان مثل إندونيسيا، بما في ذلك تيمور الغربية، وتايلند، والفلبين والصين للعمل في مهنة الجنس في تيمور – ليشتي. وتميل النساء من إندونيسيا وتايلند إلى العمل في المواخير، والحانات وصالونات التدليك وصالات الكاراوكي على التوالي. وكان من الصعب جمع معلومات عن النساء الصينيات والفلبينيات بالنظر إلى التكتم الشديد من جانب من يقومون باستخدامهن على العمليات المحيطة بجلبهن وتشغيلهن[١٣٩].

وفي حين أن بعض هؤلاء النساء قد وصلن بدون مساعدة من أحد إلى تيمور – ليشتي، وعلى سبيل المثال من إندونيسيا، جرى جلب أخريات عن طريق شبكات متقدمة. وهن يدخلن البلد إما عن طريق الجو أو الحدود البرية، متنكرات في الغالب كسائحات. وجرى جمع بعض النساء في بلدهن الأصلي على فرض أنهن سيعملن نادلات أو في الفنادق. وبعد وصولهن بفترة وجيزة، ذكرن أنهن قد أُرغمن على الاشتغال بالجنس، وهو ما فعلنه لسداد تكلفة سفرهن، التي دفعها الذين استقدموهن. وتدعي النساء من هذه البلدان أن تحركاتهن مقيدة خارج مكان إقامتهن وعملهن. وأن جوازات سفرهن أخذت منهن وأنهن يتعرضن دائما للتهديد بالترحيل[١٤٠].

وبالنظر إلى أن تيمور – ليشتي تمثل البلد الوحيد في منطقة جنوب شرق آسيا الذي يستخدم دولارات الولايات المتحدة بوصفها العملة المحلية، فإنها تصبح خيارا جذابا للتجار المحتملين[١٤١]. ويدفع الزبائن أي مبلغ يتراوح ما بين ٥ و ٨٥٠ من دولارات الولايات المتحدة رهنا بنوع الخدمة[١٤٢]. ولا يسمح للنساء بالاحتفاظ إلا بنصف أتعابهن أو أقل من ذلك. وأشار كثير من المشتغلات بالجنس إلى أنه لو شعرن بأن لهن الخيار، لمارسن عملا آخر؛ بيد أن البحث أظهر أن كثيرا من هؤلاء النساء غير حاصلات على تعليم نظامي للاستناد إليه ويشعرن بأن مهاراتهن ضئيلة أو معدومة للقيام بعمل آخر[١٤٣]. ومن بين ٢٤٨

(١٣٩) المرجع نفسه، الصفحات ٢١-٢٦.

(١٤٠) المرجع نفسه.

(١٤١) المرجع نفسه، الصفحة ١٧.

(١٤٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٩.

(١٤٣) المرجع نفسه.

أنثى مشتغلة بالجنس في ديلي، تشير التقديرات إلى أن أقل قليلا من النصف، ١١٥، ضحايا الاتجار[١٤٤].

الذكور المشتغلون بالجنس

أشار البحث أيضا إلى أن الرجال والصبية على حد سواء يعملون في العاصمة كمشتغلين بالجنس. وهم في الغالب تيموريون (١٠٠) مع مجموعة صغيرة وافدة من إندونيسيا (١٠). ومنذ عام ٢٠٠٤، أفادت التقارير أن الذكور المشتغلين بالجنس يأتون من نفس بلدان نظيراتهن الإناث مثل الفلبين، وتايلند، واستراليا، وأيضا البرتغال[١٤٥]. وتشير التقديرات إلى أن ثلاثة أرباع هذه الفئة دون سن ١٨ عاما. ويشير البحث إلى أنه، على العكس من ذلك، بدأت نصف هذه الفئة فحسب الاشتغال بالجنس بسبب ضرورة اقتصادية؛ أما الباقون فهم مشتغلون بالجنس عرضيون يزاولون هذا النشاط لسد العجز في دخلهم العادي. وقد دخل بعضهم المهنة بناء على توصية من صديق، أو لأن رجالا أجانب (وهم يشكلون أغلبية زبائنهم) عرضوا نقودا لممارسة الجنس أو لمجرد الفضول. وعلى غرار الإناث المشتغلات بالجنس، فإنهم يعملون مستقلين وأيضا في الشوارع. بيد أنه على عكس هذه الفئة، أفاد الذكور المشتغلون بالجنس أنهم أكثر حرية ولا يشعرون بنفس الضغط المالي للبقاء في هذا العمل. وثانية، من عينة المسح المحدودة، لا يجري الاتجار بصورة منهجية على ما يبدو بأي من الذكور المشتغلين بالجنس[١٤٦].

الحالة في المقاطعات

يشير البحث إلى أن البغاء موجود على صعيد المقاطعات، وإن كان على نطاق أصغر منه في العاصمة. وأفادت التقارير بأن بعض رؤساء القرى يسمحون للمشتغلات بالجنس بالعمل في قراهم، في المقام الأول بسبب الحالة الاقتصادية المؤلمة للنساء المعنيات. وجميع المشتغلات بالجنس تيموريات. ومع أنهن يبتعدن عن الأضواء، يدرك المجتمع المحلي من هن.

(١٤٤) المرجع نفسه، الصفحة ٢٠.

(١٤٥) ملحوظة إضافية من ورقة العرض المتعلقة بتقرير مؤسسة ألولا بشأن 'الاتجار في تيمور الشرقية: نظرة في مهنة الجنس في أحدث دولة' (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)، الصفحة ١٥.

(١٤٦) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), ps. 28-29.

وكما هي الحال فيما يتعلق بالنساء في ديلي، فإنهن يعتقدن أنه ليس لديهن سبيل آخر لكسب الرزق. ولا يوجد دليل واضح يشير إلى أن هؤلاء النساء ضحايا الاتجار(١٤٧).

بيد أنه في الآونة الأخيرة كانت هناك تقارير مزعجة من قرية ساليلي في مقاطعة كوفاليما، حيث توجد أدلة تشير إلى أن فتيات صغيرات يبلغن من العمر ١٢ عاما يعملن كبغايا في كفرين على الأقل(١٤٨). وفي حين كانت التفاصيل الكاملة لهذه الأحداث ما زالت تتكشف وقت إعداد هذا التقرير، يبدو أن الشابات قد أصبحن مشاركات في هذا النشاط من جراء معاناتهن من إيذاء جنسي داخل الأسرة وطردهن من بيوتهن وإرغامهن على البحث عن مأوى في مكان آخر. والأرامل ضعيفات أيضا لأن كثيرات منهن فقدن أزواجهن أثناء سنوات مقاومة الاحتلال الإندونيسي وتعين على البعض ممارسة الاشتغال بالجنس لعدم وجود وسيلة أخرى لإعالة أنفسهن أو أسرهن. وتشير التقارير أيضا إلى أن أفرادا من الشرطة المحلية، إلى جانب رجال من المجتمع المحلي زبائن دائمون. وتحقق حاليا الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي في هذه الإدعاءات(١٤٩).

وفي المجتمع التيموري، تُعتبر النساء المشتغلات بمهنة الجنس 'feto aat' أو 'نساء فاسدات' ويُهمشن، ولا يحصلن عمليا على أي دعم من مجتمعهن المحلي. وفي ساليلي، حيث كانت هناك تقارير عن البغاء، يقدم رجال الدين المحليون الدعم للنساء، بما في ذلك إنشاء مركز نسائي في المنطقة. وهذا المركز لا يوفر فحسب المعلومات المتعلقة بالعمل البديل والتدريب، بل أيضا 'مكانا مأمونا' أو مأوى للنساء اللائي يحاولن ترك الاشتغال بالجنس وبدء حياة جديدة. وفي الوقت الراهن، يوجد قدر ضئيل أو معدوم من التثقيف بشأن الصحة الجنسية والإنجابية في فترة المراهقة لهؤلاء النساء الصغيرات.

العنف ضد المشتغلات بالجنس

لسوء الحظ، يتكرر حدوث السلوك العنيف تجاه المشتغلات بالجنس حيث يُبلغ كثير من النساء عن وقوع حوادث عنيفة ناشئة إلى حد كبير من الإيذاء الذي يمارسه الزبون.

---

(١٤٧) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), p.28.

(١٤٨) معلومات مستمدة من مشاورات المقاطعات بشأن تقارير حقوق الإنسان التي نظمها مكتب رئيس الوزراء لحقوق الإنسان (آذار/مارس ٢٠٠٦).

(١٤٩) استنادا إلى المقابلات مع قائد الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، ديلي (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥)؛ وأيضا المعلومات المستمدة من مشاورات المقاطعات بشأن تقارير حقوق الإنسان التي نظمها مكتب رئيس الوزراء لحقوق الإنسان (آذار/مارس ٢٠٠٦).

والإدعاءات بحدوث تخويف، واعتداء واغتصاب معتادة، وتدعي بعض المشتغلات بالجنس حدوث سوء معاملة على أيدي قوات الأمن، ويُقال إن بعضهم يطلب ممارسة الجنس مجانا(١٥٠).

وفي قانون العنف العائلي المقبل، الذي يُتوقع صدوره قريبا جدا بعد مشروع قانون العقوبات، لا توجد إشارة محددة للعنف ضد المشتغلات بالجنس وضحايا الإتجار، عدا إشارة في المادة ٣ إلى العنف 'الذي يمارس في الأسرة'.

بيد أن المادة ٧ من نفس القانون تشير بالفعل إلى 'مبدأ الحماية الخاصة'، الذي يقع على الأسرة بموجبه واجب خاص لـ 'حماية الأطفال ... وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة والدفاع عنهم ضد جميع أشكال العنف، والاستغلال، والتمييز، والترك، والقهر، والايذاء الجنسي وأشكال سوء المعاملة الأخرى'. ومن الناحية النظرية، ينبغي تطبيق هذا القانون على القاصرات اللائي قد يُكرهُن أو يُرغمهُن فرد أو أفراد من عائلتهن على الاستمرار في الاشتغال بالجنس.

المواقف تجاه المشتغلات بالجنس

كثير من النساء اللائي يمارسن مهنة الجنس يتجنبهن المجتمع الأوسع، وهن معزولات، ولا سيما في المقاطعات. وحددت المشتغلات بالجنس اللائي جرت مقابلتهن لأغراض الدراسة التي أجرتها مؤسسة ألولا الإيذاء مثل القذف بالطين، والسب علانية والمضايقة بالمكالمات الهاتفية كطرق يعبر بها عامة الجمهور عن استهجانه لمعيشتهم. وكما هي الحال في كثير من البلدان، تشعر النساء أنهن مصدر عار لأسرهن ويمكن أن يتوقعن الحصول منها على قليل من الدعم أو عدمه. وهناك انقسام إلى مجموعتين يتمثلان في أنه في حين أن كثيرا من المشغلات بالجنس تبرأ منهن أقرب الأقارب، توجد لبعض الأسر مصلحة خاصة في رؤية المشتغلات بالجنس يواصلن العمل لأنها تستفيد ماليا من مكاسبهن. وقد أُلقي القبض على كثير من المشتغلات بالجنس الأجنبيات وجرى ترحيلهن بدون توجيه اتهام على النحو الوارد بمزيد من التفصيل أدناه(١٥١). وفي عام ٢٠٠٥، كانت هناك أربع عمليات ترحيل لرعايا من الصين. وفي عام ٢٠٠٤، كان رقم عمليات الترحيل أعلى بكثير، حيث جرى ترحيل ١٤٧ شخصا (١٤٦ إلى إندونيسيا). وهذه الأرقام تمثل مجموع أعداد المرحلين

(١٥٠) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation, p. 29.

(١٥١) المرجع نفسه، الصفحة ٤٢.

وليست مصنفة حسب الجنس. ولا توجد معلومات متاحة فيما يتعلق بالنسبة المئوية للمشتغلات بالجنس إلى مجموع عدد المطرودين من البلد.

تعامل وسائط الإعلام مع مشكلة الاتجار

كان هناك نهج مثير في تناول قضية المشتغلات بالجنس وكيفية تصويرهن في وسائط الإعلام. وأحد الأمثلة على ذلك الغارة المعنونة 'Wisma Cendana' في عام ٢٠٠٣ (إحدى غارات 'عملية تيكي'، المبينة أدناه)، التي قام فيها ضباط شرطة سرية بممارسة الجنس مع عدة مشتغلات بالجنس، وبعد ذلك اقتحم ضباط آخرون الغرفة وبدأوا تصوير الوقائع قبل أن تتاح الفرصة للنساء لارتداء ملابسهن. وعُرضت العملية بعد ذلك في التليفزيون الوطني لتيمور – ليشتي، وهي قناة تليفزيونية وطنية[١٥٢].

الأشكال الأخرى للإتجار

يستشهد بحث حديث برأي المدعي العام القائل بأنه من الممكن أن تكون تيمور – ليشتي بلد مقصد للعمل القسري، حيث يعمل في صناعة التشييد عدد يصل إلى ٤٠٠ صيني و ٣٠٠ فييتنامي[١٥٣]. وبسبب عدم وجود أرقام بشأن عدد العمال الأجانب في تيمور – ليشتي، من الصعب الحصول على فكرة واضحة لنطاق هذه المشكلة وإلى أي مدى، إن وُجد، تتورط النساء والفتيات الصغيرات فيها.

رد الحكومة: تدابير مكافحة الإتجار

مرة ثانية، وفقا لالتزاماتها بموجب التوصية العامة رقم ١٩ ٢٤ (ح) للجنة، اتخذت الحكومة عددا من الخطوات لمعالجة مشكلة الاتجار في تيمور – ليشتي. وعهدت الحكومة بالمسؤولية إلى إدارة الهجرة التابعة للشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي للتحقيق في حالات الاتجار بالبشر طبقا لقانون الهجرة واللجوء.

وعند اكتشاف فيديو لمواد إباحية في عام ٢٠٠٣، حيث زُعم أن نساء تيموريات اشتركن فيه، أجرت الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي بالاشتراك مع شرطة الأمم المتحدة عددا من التحقيقات في مهنة الجنس، ولا سيما الأجنبيات العاملات كمشتغلات بالجنس.

(١٥٢) المرجع نفسه، الصفحة ٤١.

(١٥٣) المرجع نفسه، الصفحة ٣٣.

وأدى هذا إلى القيام بمجموعة غارات بعنوان 'عملية تيكي'، التي أطلقها المدعي العام والشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي[١٥٤].

وفي إحدى هذه الغارات، أُلقي القبض على سبع نساء إندونيسيات ورجل تيموري واحد بزعم ممارسة البغاء. وفي حين جرى استجواب الرجل وإطلاق سراحه بعد ذلك، اشتكت النساء من التعرض للمضايقة من الشرطة وزعمت إحدى النساء أن أحد الضباط اغتصبها. وفي جلسة الاستماع، ووجهت إلى النساء تهمة ارتكاب جريمة 'تسهيل' البغاء وصدرت بحقهن أوامر ترحيل، برغم أن القانون الإندونيسي يعاقب من ينظمون الاتجار وليس البغاء في حد ذاته. ووافقت النساء فيما بعد على العودة إلى إندونيسيا 'طوعا'. وانتهى قرار لاحق صدر من محكمة الاستئناف إلى أن قرار القاضي الأصلي بترحيل النساء غير قانوني وقرر أنه طبقا للقانون الإندونيسي والبرتغالي لم ترتكب النساء أي جريمة[١٥٥].

وأيضا في الفترة ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤، شنت الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي وشرطة الأمم المتحدة غارات على مواخير مشبوهة في ديلي. ووجهت اتهامات بموجب قانون العقوبات الإندونيسي ضد التجار المشتبه فيهم في بعض الحالات وضد النساء في حالات أخرى. وفي حالة اعتبار النساء ضحايا الإتجار بالفعل، يجري إعادتهن إلى بلدانهن الأصلية مثل تايلند وإندونيسيا، وفي بعض الحالات بمساعدة من سفارة كل منهن أو وكالات دولية. ولم تسفر أي من هذه الحالات عن جلسة استماع أو إدانة لارتكاب جريمة الإتجار. بيد أنه فُرضت غرامات على بعض أرباب الأعمال بموجب قانون الهجرة واللجوء بسبب الاستخدام غير القانوني للنساء اللائي دخلن تيمور – ليشتي بتأشيرات سياحية[١٥٦].

ومعظم الجهود المبذولة حاليا لمكافحة الاتجار تشمل قيام مسؤولي الهجرة باستجواب النساء القادمات من البلدان المعروفة بالاتجار في موانئ الدخول مثل مطار ديلي وعدة نقاط عبور برية. وإذا كان يشتبه في دخول المرأة البلد لأغراض الاشتغال بالجنس، يُرفض دخولها إلى تيمور – ليشتي وتعاد على الفور إلى البلد الذي أتت منه. وكانت هناك تقارير غير رسمية عن سماح أفراد من الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي ومسؤولين في الهجرة لنساء يُشتبه في دخولهن البلد للاشتغال بالجنس بدخول البلد مقابل نسبة مئوية من المكاسب؛ بيد أنه

(١٥٤) المرجع نفسه، الصفحة ٣٩.

(١٥٥) المرجع نفسه، الصفحات ٣٩-٤٢.

(١٥٦) المرجع نفسه، الصفحة ٣٨.

لا توجد حتى الآن قضية تتناول هذه الاتهامات. وخلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، لم يرفض دخول البلد إلا لآسيويات، ١٠ في عام ٢٠٠٣، وزاد العدد إلى ١٧ في عام ٢٠٠٤[١٥٧].

الصعوبات في إنفاذ القانون

وبرغم الجهود التي بذلتها الحكومة لقمع أنشطة الإتجار، لا توجد حتى الآن أي إدانة بإرتكاب جرائم ذات صلة بالاتجار. وتوضح هذه الحالات أن هناك عقبات كبيرة يتعين التغلب عليها، ناهيك عن أسلوب شن الغارات. وفي غارات 'تيمور لودج'، أفادت التقارير بأنه جرى استجداء مبالغ من المال من أفراد الجمهور بغرض تنفيذ الغارة، أي لكي يدفع أفراد الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي للمشتغلات بالجنس لممارسة الجنس قبل إلقاء القبض عليهن بعد ذلك.

وأظهرت أيضا غارات 'عملية تيكي' سوء فهم أساسي للقانون الحالي، مثل اتهام النساء محل النظر بارتكاب جرائم إتجار، وترحيلهن بعد ذلك وعدم متابعة أي تحقيق للتأكد مما إذا كن ضحايا إتجار ممكن. وأيضا، انتقدت بعض السلطات، بما في ذلك الشرطة، المجموعة الحالية لقوانين الاتجار باعتبارها غير كافية[١٥٨].

وما زالت هناك صعوبات مؤسسية في معالجة مشكلة الاتجار، ناهيك عن الافتقار إلى الموارد المالية والبشرية. ومن البداية، لم يجر تجميع إحصاءات عن الاتجار. وحيث توجد ملفات مادية لدى الشرطة أو مكتب المدعي العام، لا توجد طريقة منهجية للحفظ وقد فُقد كثير من الملفات[١٥٩].

وأدى عدم وجود الرغبة لدى النساء للشهادة ضد التجار المزعومين أو الذين يسهلون بغاءهن إلى تقويض المحاولات الرامية إلى إقامة الدعوى في تلك القضايا. وهناك عدد من الأسباب لذلك، منها الافتقار إلى خدمات الترجمة للنساء، اللائي لا يستطعن التحدث باللغة المحلية وكذلك الافتقار إلى 'البيوت المأمونة' التي يمكنهن البقاء فيها في انتظار المحاكمة. وفي إحدى الغارات الأولى على مواخير مشتبه فيها في ديلي، عادت المشتبه في وقوعهن ضحايا الاتجار إلى نفس الماخور بعد استجوابهن لأنه لم يكن هناك ببساطة مكان آخر للذهاب إليه. وأظهر البحث أن النساء رجعن إلى وطنهن الأصلي 'طوعا' في الوقت الذي

(١٥٧) قائمة المسافرات اللائي رُفض دخولهن إلى تيمور الشرقية، إدارة الهجرة (٢٠٠٤)، وردت في 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), الصفحة ٤٦.

(١٥٨) المرجع نفسه، الصفحة ٤٠.

(١٥٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٧-٣٨.

كان يجري فيه استئناف أوامر ترحيلهن بسبب الافتقار إلى الموارد اللازمة لإعالتهن أثناء تلك الفترة[١٦٠].

الفريق العامل المشترك بين الوزارات والمعني بالإتجار

تصدت الحكومة لهذه المشكلة بإنشاء فريق عامل مشترك بين الوزارات ومعني بالإتجار، مؤلف من ممثلين من الحكومة مثل وزارة الخارجية والتعاون، ووكالات الأمم المتحدة مثل المنظمة الدولية للهجرة والمنظمات غير الحكومية. وهذا الفريق العامل، الذي كان يجري إعادة تشكيله وقت إعداد هذا التقرير، يهدف إلى تعزيز الاشتراك في جميع قطاعات الحكومة بغية التوعية بقضايا الإتجار داخل الحكومة والمجتمع المدني على حد سواء. ويهدف أيضا إلى توفير الإرشاد في وضع السياسات والإجراءات الرامية إلى 'تسهيل الهجرة الشرعية ومكافحة الهجرة غير القانونية بما في ذلك التهريب والإتجار بالأشخاص إلى تيمور — ليشتي ومنها'[١٦١].

وحتى الآن اشترك الفريق العامل في وضع إجراءات تنفيذية موحدة بشأن الإتجار لمسؤولي الهجرة، وهي ما زالت في انتظار موافقة الحكومة. ويعمل الفريق أيضا إلى جانب ممثلين عن وزارة العدل لإدراج مزيد من الأحكام المتعلقة بالإتجار، المتمشية مع القواعد الدولية، في قانون العقوبات المقبل. وعلى سبيل المثال، كان الفريق العامل يدعو في الآونة الأخيرة إلى إدراج تعريف بروتوكول الإتجار لـ 'الإتجار' في هذا القانون. وهذا بالاضافة إلى الدعوة بنجاح لعدد من الأحكام ذات الصلة بالتآمر لأغراض الإتجار ورفع سن الرضا إلى سن ١٨ عاما (كما هو محدد في البروتوكول الدولي) في قانون العقوبات. وهذه الإنجازات تعكس إلتزاما من جانب الحكومة بتحقيق توافق القوانين المحلية الجديدة مع المعايير الدولية.

ويواصل الفريق العامل المشترك بين الوزارات الاجتماع بصفة منتظمة لصياغة استراتيجية منسقة لحماية ودعم الضحايا. وتحددت العناصر الرئيسية للاستراتيجية في توفير المعلومات المتعلقة بالمسائل الصحية، مثل الصحة الجنسية وممارسات الجنس المأمونة، والعمل البديل، والسلامة والأمن في مكان العمل، وإسداء المشورة وتقديم النصائح القانونية[١٦٢]. وحيثما كانت الخدمات تقدم لضحايا الإتجار في الماضي، كانت تتسم بقلتها وبتقديمها بصورة مرتجلة. ويشعر كثير من النساء بالخجل من إلتماس الرعاية الطبية ولا تدري

(١٦٠) المرجع نفسه، الصفحتان ٤٢-٤٣.

(١٦١) الهيكل المقترح للفريق العامل المشترك بين الوزارات والمعني بالإتجار (٢٠٠٥).

(١٦٢) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), p. 30.

المشتغلات بالجنس الأجنبيات بوجه خاص أين يتوجهن إذا احتجن العلاج[١٦٣]. وحاليا، تُنفذ منظمة غير حكومية دولية، المنظمة الدولية لصحة الأسرة، بالاشتراك مع مؤسسة تيمور هاريئي والصليب الأحمر لتيمور – ليشتي، عدة برامج لزيادة الوعي بالأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي وفيرس نقص المناعة البشرية، ولا سيما بين المشتغلات بالجنس اللائي تحددن بوصفهن معرضات لخطر بالغ. وهذه المبادرة تدعمها وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية وتُناقش بمزيد من التفصيل في القسم المتعلق بالصحة في التقرير الخاص بالاتفاقية. وفيما يتعلق بوضع استراتيجية لدعم الضحايا، أشار الفريق العامل إلى أن المعلومات التي وفرتها التقارير السابقة، مثل الدراسة التي أجرتها مؤسسة ألولا، ستستخدم كنقطة بداية للمناقشات[١٦٤].

وحتما، ستحتاج أي جهود مبذولة لمكافحة الإتجار وحماية الضحايا إلى معالجة إدعاءات الفساد. وفي إحدى الحالات، إدُّعي بأن أفرادا من دائرة الهجرة والشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي طلبوا خدمات جنسية من مشتغلات بالجنس مشتبه فيهن عند عبورهن الحدود من تيمور الغربية، مقابل الموافقة على دخولهن تيمور – ليشتي. وجرى التحقيق بعد ذلك في هذا الحادث ونُقل المسؤولون ذوو الصلة نتيجة لذلك[١٦٥].

وتدرك الحكومة أيضا الحاجة إلى متابعة المعلومات والبيانات الواردة في دراسة ألولا وترى أن تدريب الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي وضباط الهجرة على تشريع مكافحة الإتجار ضروري لتحديد ضحايا الإتجار على النحو الصحيح. وقد أظهر التدريب الأولي الذي قدمته المنظمة الدولية للهجرة لطلبة كلية الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي الواقعة في إدارة الهجرة أن المعرفة بالقانون سيئة للغاية.

وتمثلت خطوة إيجابية أخرى في مكافحة الإتجار في تأكيد الحكومة على التعاون الإقليمي. فقد اشتركت في 'المؤتمرات الوزارية الإقليمية في بالي بشأن تهريب الأشخاص، والإتجار بالأشخاص وجرائم المعاملات ذات الصلة' المستمرة، المعروفة أيضا بـ 'عملية بالي'. وفي أواخر عام ٢٠٠٥، بدعم من الحكومة الفرنسية، أوفدت الحكومة ضابطين من الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي إلى حلقة العمل الإقليمية لمكافحة الإتجار التي عقدت في ماليزيا. وفضلا عن ذلك، من المتوقع أن يشترك ممثل تيمور – ليشتي في الإنتربول في الفريق العامل

(١٦٣) المرجع نفسه، الصفحة ٣٠.

(١٦٤) الهيكل المقترح للفريق العامل المشترك بين الوزارات والمعني بالإتجار (٢٠٠٥).

(١٦٥) 'Trafficking in East Timor: A Look into the Newest Nation's Sex Industry', Alola Foundation (2004), p.44.

المشترك بين الوزارات، حيث ترى الحكومة أن التعاون والتنسيق وكذلك تبادل المعلومات على الصعيد الإقليمي أمور ضرورية للتصدي الفعال لأنشطة شبكات الإتجار.

متابعة تقرير مؤسسة ألولا

حصلت مؤسسة ألولا على تمويل، باعتباره متابعة لتقريرها لعام ٢٠٠٤، من وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية لدعم مشروع مشترك بين المنظمة الدولية للهجرة ومؤسسة ألولا لزيادة الوعي بالإتجار، يستهدف وزارات مختلفة في الحكومة، بما في ذلك مكتب تعزيز المساواة، والشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، والسلطة القضائية، والموظفون القنصليون، ووسائط الإعلام والمجتمع المدني. وسيسعى المشروع أيضا إلى العمل مع مجالس الكفور في مقاطعات الحدود، وبخاصة مع ممثلات المرأة في هذه المجالس للمساعدة في تحديد الضحايا ومساعدتهن على حد سواء. ووقت إعداد هذا التقرير، كان من المقرر أن يبدأ هذا التدريب في أواخر عام ٢٠٠٦ ويُقصد منه مساعدة الحكومة في الوفاء بمسؤولياتها في هذا المجال.

المادة ١٠ من الاتفاقية: المساواة في التعليم

تقدم الوثيقة الأساسية الموحدة استعراضا عاما لنظام التعليم في تيمور – ليشتي، بما في ذلك التحديات أمام تطويره. وهذه التحديات وغيرها فيما يتعلق بالقضاء على التمييز وكفالة المساواة في الحقوق للمرأة في مجال التعليم ترد أدناه بمزيد من الاستفاضة – إلى جانب رد الحكومة.

أهداف التعليم – فيما يتعلق بالبنات والنساء

هناك التزام قانوني قوي بالنهوض بتعليم النساء والبنات في تيمور – ليشتي. وبالاضافة إلى الأحكام المنصوص عليها في الدستور، يتمثل أحد المبادئ التوجيهية في القانون الأساسي لنظام التعليم في 'كفالة تكافؤ الفرص لكلا الجنسين'[١٦٦]. وهذا الالتزام واضح أيضا في خطة التنمية الوطنية، حيث تتعهد الحكومة بـ 'تحسين توفير التعليم، وبخاصة عن طريق توفير التدريب المهني، وخصوصا للبنات والنساء، والكبار والفئات ذات الاحتياجات الخاصة'[١٦٧]. وبالمثل، تدرك الحكومة الحاجة إلى 'تخفيض عدد الأشخاص غير الملمين

(١٦٦) المادة ٣ (٧).

(١٦٧) خطة التنمية الوطنية (الجزء ٣، المادة ١١-١٧ د).

بالقراءة والكتابة في مجتمع الراشدين، مع التركيز بوجه خاص على النساء'[١٦٨] وكذلك إنشاء آليات للمساعدة في خفض معدلات تسرب البنات[١٦٩].

ويعكس 'إطار سياسة التعليم' الذي وضعته واعتمدته وزارة التعليم الأهداف المنصوص عليها في خطة التنمية الوطنية وقد شُرح سابقا بقدر أكبر من التفصيل في الوثيقة الأساسية الموحدة. بيد أنه بالنظر إلى التمييز الذي تواجهه البنات في الحصول على التعليم بسبب الممارسات التقليدية مثل الحمل والزواج المبكرين والواجبات المترلية الثقيلة، سيلزم القيام برصد دقيق للتحقق مما إذا كانت الشواغل الجنسانية تُعالج بصورة مُرضية في المنهج الدراسي الجديد وفي مواد التعليم، وتدريب المدرسين، ومشاركة الوالدين والمجتمع المحلي وما إذا كانت هذه الإجراءات فعالة في النهاية في تعزيز أهداف خطة التنمية الوطنية مثل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة[١٧٠].

التعليم قبل المدرسي

طبقا للمسح العنقودي المتعدد المؤشرات الذي أُجري في عام ٢٠٠٢، لم يكن التعليم قبل المدرسي متوفرا من الناحية العملية في تيمور – ليشتي. و لم تلتحق بأي شكل من أشكال برنامج التعليم المبكر سوى نسبة ٢ في المائة من الأطفال الذين تراوحت أعمارهم بين ٣ و ٥ سنوات[١٧١]. والتعليم قبل المدرسي الحالي متاح للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٤ و ٥ سنوات ومع أنه غير إلزامي، توجد في البلد ٥٧ مدرسة حضانة إلتحق بها ٧٠٠ ٤ طفل ويعمل فيها ١٣٩ مدرسا. والأغلبية الساحقة لهذه المدارس خاصة، وتقع في المناطق الحضرية وتلبي احتياجات أقل من ١٠ في المائة من الأطفال في هذه الفئة العمرية[١٧٢]. وترى الحكومة أن هناك إمكانية كبيرة للتوسع بسبب تزايد الطلب.

التعليم في المدارس الابتدائية

يبدأ التعليم في المدارس الابتدائية عادة عند سن ست سنوات غير أنه يلتحق عدد قليل من الأطفال بالفعل بالصف الدراسي الأول في هذا السن. وهناك أعداد كبيرة من الأطفال الذين تجاوزت أعمارهم السن المقرر في جميع التعليم الابتدائي، حيث أشارت أرقام

(١٦٨) المرجع نفسه، (الجزء ٣، المادة ١١-١٧ أ).

(١٦٩) المرجع نفسه، (الجزء ٣، المادة ٩-٢٠).

(١٧٠) المرجع نفسه، (الجزء ٣، المادة ١١-١٢).

(١٧١) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة '٨'.

(١٧٢) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ١٣.

الالتحاق في السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى أن نسبة ٢٧ في المائة تمثل تلاميذ تجاوزوا السن المقرر. ومع هذا، يمثل هذا الرقم نقصا من المتوسط البالغ ٤٢ في المائة خلال السنوات الأكاديمية الثلاث الأولى منذ عام ٢٠٠٠[١٧٣].

وفي الوقت الراهن، يبلغ مجموع عدد التلاميذ في نظام المدارس الابتدائية ٠٠٠ ١٨٢ تقريبا؛ ويبلغ عدد المقيدين في المدرسة المتوسطة ٢٣٧ تلميذا مع ٧ مدرسين للمدرسة. وتعكس أعداد المدرسين الطفرة في إلتحاق التلاميذ بعد نيل الاستقلال، ولكنها استقرت الآن عند ما يربو قليلا على ٠٠٠ ٤ للبلد بأسره وهي أكبر فئة في القوة العاملة في الحكومة. ويبلغ حاليا متوسط نسبة التلاميذ إلى المدرسين ٣٤: ١ في المدارس العامة (نزولا من ٤٧: ١ في عام ٢٠٠١) وهو أدنى من ذلك في المدارس الكاثوليكية. وهناك تباين في هذه المتوسطات بين المقاطعات، مما يعكس جزئيا حركة السكان الهامة على النحو المشار إليه في التعداد الوطني لعام ٢٠٠٤ وأيضا حقيقة أنه في بعض المقاطعات مثل ديلي، تتسم أحجام المدارس بأنها أكبر بكثير ويمكن أن تستوعب أحيانا صفوفا دراسية وتخصص لمدرس وحيد[١٧٤].

وفي حين أن الاختلافات بين الجنسين على مستوى المدارس الابتدائية من ناحية الإلتحاق كما هو مشار إليه في الوثيقة الأساسية الموحدة لا تذكر ويقدر اشتراك البنات بحوالي ٩٨ في المائة في هذا القطاع[١٧٥]، أظهرت الدراسات أن هناك اختلافات ملحوظة فيما يتعلق بالمناطق المختلفة، وبخاصة، يزيد عدد التلاميذ (البنات والبنون) الملتحقين في المناطق المنخفضة عنه في المناطق المرتفعة وكذلك يزيد عدد التلاميذ في المناطق الحضرية عنه في المناطق الريفية[١٧٦].

التحديات التي تواجه القطاع الابتدائي

كما لوحظ أعلاه، هناك مشكلة التلاميذ الذين تجاوزوا السن المقرر، الأمر الذي لا يؤدي فحسب إلى ارتفاع معدلات الإعادة (٢٠ في المائة) ومعدلات التسرب (١٠ في المائة)، بل يمثل أيضا عبئا ماليا كبيرا على نظام التعليم. والممارسات العائلية مسؤولة جزئيا عن هذا، حيث يرى كثير من الآباء أن أطفالهم صغار جدا على بدء الدراسة عند سن

(١٧٣) المرجع نفسه.

(١٧٤) المرجع نفسه.

(١٧٥) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٢٣.

(١٧٦) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة ٣٦.

السادسة ولذلك ينتظرون لحين بلوغهم سنا أكبر. وهذا يعني أن أقل من نصف الأطفال يبلغون ويتمون الصف الدراسي السادس[١٧٧].

وبرغم الزيادات في عدد الملتحقين في السنوات السابقة، ما زال بعض الأطفال لا يذهبون إلى المدرسة. ونسبة الإلتحاق الصافي التي بلغت ٨٦ في المائة في السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تعني أن هناك حوالي ٠٠٠ ٢١ طفل غير مقيدين في النظام. وأيضا، تدعو الحاجة إلى معالجة الافتقار الحالي في مواد التعليم إلى جانب ارتفاع نسبة التلاميذ إلى المدرسين في القطاع الابتدائي[١٧٨]. ويرتبط بذلك مستوى تدريب المدرسين، الذي يحتاج أيضا إلى تطويره. وكما ورد سابقا في الوثيقة الأساسية الموحدة، هرب ٨٠ في المائة من المدرسين (إندونيسيون في الغالب) من البلد في عام ١٩٩٩ ولذلك تدعو الحاجة إلى تحسين نوع وكم المدرسين. ويمكن أن تخرِّج كلية المعلمين الكاثوليكية في بوكو ٥٠ مدرسا كل سنة أكاديمية؛ ومع ذلك، أشارت التقديرات إلى أنه ستكون هناك حاجة إلى عدة مئات من المدرسين لتلبية الطلب حاليا ومستقبلا على حد سواء. وبغية معالجة هذا النقص، يهدف مشروع السياسة التعليمية إلى تطبيق الترخيص للمدرسين في عام ٢٠٠٦ وبحلول عام ٢٠١٠، الأمل معقود على أن يكون جميع المدرسين قد حصلوا على الوثائق المطلوبة.

وعند مستوياتها الحالية، يتسم عدد ساعات التلاميذ – المدرسين بالانخفاض. ومع أنه نظريا، تتيح السنة الدراسية ٧٢٠ ساعة اتصال، لا يحصل التلاميذ في المتوسط على أكثر من ٥٤٨ ساعة في السنة. ويواجه التلاميذ الأصغر سنا في الصفين الدراسيين الأول والثاني في المدارس الابتدائية موقفا أسوأ حيث لا يحصلون على أكثر من ٢٧٤ ساعة بالنظر إلى أنه كثيرا ما يجري تعليمهم على التوالي في نوبة مدتها ٤ ساعات – وهي عملية تعرف بـ 'النوبات المتعددة'[١٧٩]. وبالاقتران بارتفاع مستويات التغيب من جانب التلاميذ والمدرسين على حد سواء، يتأثر التعليم بصورة هامة. وقد أشارت إحدى الدراسات الاستقصائية إلى أن ما يصل إلى ٤٢ في المائة من جميع التلاميذ في سن المدرسة الابتدائية لم يذهبوا إلى المدرسة في الأسبوع السابق لهذا التقييم[١٨٠]. وقد أشار المسح العنقودي المتعدد المؤشرات الذي أُجري في عام ٢٠٠٢ إلى أنه يقل احتمال وجود الأطفال الفقراء في المدارس

(١٧٧) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦) الصفحة ١٤.

(١٧٨) المرجع نفسه.

(١٧٩) T. Davidson, 'Background Strategy Report for EFA Mission, 6-11 June 2005, Fundamental School Quality Project, Ministry of Education, Culture, Youth and Sports (2005), p. 8.

(١٨٠) الدراسة الاستقصائية المتعلقة بتحصيل تلاميذ المدارس الابتدائية، (اليونيسيف، ٢٠٠٤)، الصفحة ٧٤.

في تيمور — ليشتي. وفي السنة الأكاديمية ٢٠٠١-٢٠٠٢، كانت نسبة ٦٤ في المائة من أفقر خُميس ملتحقة بالمدارس بالمقارنة بنسبة ٩٠ في المائة من أغنى خُميس[١٨١]. وأسباب التغيب قد تعزى أيضا إلى تفاوت تكاليف التعليم في المدارس الابتدائية، من الناحية العملية، قبل قيام وزارة التعليم بتعليقها في أواخر عام ٢٠٠٦. وتشير تقارير المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية إلى أن السلطات المدرسية تطلب باستمرار إلى كثير من الآباء في جميع أنحاء البلد دفع مستويات مختلفة من الرسوم للتعليم الابتدائي، رهنا بالمنطقة، وفي بعض الحالات، يُطلب إليهم باستمرار التبرع لدفع تكاليف المدرسين 'المتطوعين' في المدارس. وأوضح بعض المشتركين أن التكاليف المشتركة للرسوم، والأدوات الكتابية والزي، ولا سيما للبنات، تمنعهم من إرسال أطفالهم إلى المدرسة[١٨٢]. ولم تؤكد الحكومة المعلومات المستخلصة من هذه المشاورات التي تفيد برفض قبول بعض التلاميذ في المدارس لعدم تمكنهم من دفع المصروفات.

وقد يعزى التغيب أيضا إلى أنه يتعين على الأطفال السير مسافات طويلة (أحيانا تتجاوز ساعة واحدة) إلى المدرسة ومنها. وتبلغ تكلفة الحافلات في ديلي ٠,٥ من دولارات الولايات المتحدة ويستخدمها كثير من الأطفال أو يشتركون في سيارات الأجرة للذهاب إلى المدرسة؛ بيد أن الافتقار إلى وسائل النقل في المناطق الريفية يحول دون ذهاب كثير من الأطفال إلى المدرسة ويشعر الآباء بالقلق على سلامتهم. وارتبطت أسباب أخرى لعدم الذهاب بالمرض، مثل الملاريا أو السل. وفي إحدى الدراسات، تبين أن نسبة ٦ في المائة من الأطفال في سن الذهاب إلى المدرسة في ديلي لم يذهبوا إلى المدرسة على الإطلاق، بالمقارنة بنسبة ٤٥ في المائة في إرميرا، ونسبة ٤٢ في المائة في إينارو ونسبة ٢٩ في المائة في أويكوسي. وفي جميع المقاطعات عدا ثلاث، لوتيم، وماناتوتو وإرميرا، زاد عدد البنات اللائي لم يذهبن إلى المدرسة على الإطلاق على عدد البنين. والفجوات الجنسانية لمن لا يذهبون إلى المدرسة في المناطق الريفية تميل إلى أن تكون بين ١ — ٥ في المائة. وداخل المقاطعات، كان هناك تباين واسع أيضا. وعلى سبيل المثال، في مانوفاهي، لم تذهب إلى المدرسة على الإطلاق نسبة ٣٣ في المائة من الإناث مقابل ١٩ في المائة من الذكور في الشريحة العمرية بين ٧ و ١٨ عاما[١٨٣].

---

(١٨١) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة ٣٧.

(١٨٢) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

(١٨٣) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) ps. 19-20.

وتمثل الأحوال السيئة لأبنية المدارس سببا يدعو للقلق أيضا. وأفادت وزارة التعليم في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ أن أكثر من ربع غرف الدراسة بحالة مادية خطيرة. ونسبة ٤٠ في المائة تقريبا من المدارس لا توجد بها مراحيض ولا يحصل نصف جميع المدارس الابتدائية تقريبا على مياه الشرب. وهذه الحقائق تؤيدها المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، حيث أفادت التقارير أنه، في بعض الأحيان، تشعر البنات الصغيرات، ولا سيما اللائي على أعتاب سن البلوغ، بحرج شديد للذهاب إلى المدرسة لعدم وجود مرافق صحية كافية لهن[١٨٤].

وفضلا عن ذلك، أوضحت مناقشات المشاورات أن الإنضباط يمكن أن يمثل مشكلة في بعض المدارس حيث يتعرض البنات والبنون على حد سواء لأساليب عقاب قاسية. وهذه الأساليب تتضمن البصق، والضرب بالعصا والصفع على الوجه[١٨٥]. وأشارت تقارير المشاورات المتعلقة بالاتفاقية إلى أن بعض البنات يشعرن بالخوف من المدرسين الذكور، الأمر الذي يمنعهن من الذهاب إلى المدرسة[١٨٦]. وأظهر البحث أن المدرسات في النظام المدرسي يمكن أن يشعرن بالخوف بالمثل لأنهن كثيرا ما يتعرضن للسباب من التلاميذ والآباء على حد سواء. وهذا السلوك يعزى إلى الإكتظاظ الدائم لغرف الدراسة وشعور التلاميذ بالاحباط لعدم القدرة على الحصول على درجات جيدة أو الانتقال إلى المستوى التالي[١٨٧].

المنهاج الدراسي الابتدائي

للتصدي لهذه التحديات، يجري حاليا تنفيذ منهاج دراسي جديد للمدارس الابتدائية وضعته وزارة التعليم للصفين الدراسيين الأول والثاني في ٣٢ 'مدرسة أساسية' من 'مشروع المدارس الصديقة الـ ١٠٠'[١٨٨]، التي تديرها الحكومة بدعم من اليونيسيف. وفي السنة الأكاديمية المقبلة، ٢٠٠٦-٢٠٠٧، من المقرر مد المنهاج الدراسي الجديد إلى جميع المدارس

---

(١٨٤) المرجع نفسه.

(١٨٥) 'Speak nicely to me: A Study on Practices and Attitudes about Discipline of Children in Timor-Leste' (UNICEF, 2005), p. 2.

(١٨٦) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

(١٨٧) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 67.

(١٨٨) أُنشئ 'مشروع المدارس الصديقة الـ ١٠٠' في عام ٢٠٠٢ كنتيجة مباشرة لأزمة التعليم تقوم فيه ١٠٠ مدرسة أساسية بدور النماذج الأولية لأفضل الممارسات لجميع المدارس الابتدائية في تيمور — ليشتي. وتمثلت أهداف هذا المشروع في المساعدة في الإدارة وتدريب المدرسين، ووضع الكتب الدراسية والمواد المدرسية فضلا عن إنشاء جمعيات الآباء — المدرسين.

الابتدائية وإلى الصف الدراسي الثالث في العام الذي يليه. ومن المتوقع أن يتم التنفيذ الكامل بحلول السنة الأكاديمية ٢٠١٠ – ٢٠١١.

وكما ورد بالفعل سابقا في المادة ٥ من الوثيقة الخاصة بالاتفاقية، يتألف المنهاج الدراسي الجديد للمدارس بالابتدائية من ست مواد أساسية. وهذه المواد هي الرياضيات، ولغة التيتوم، واللغة البرتغالية، والفنون والثقافة، والدراسات البيئية والتربية البدنية والصحة. وبعد كثير من المناقشة على الصعيد الوطني، أُدرج الدين (الكاثوليكية، أو البروتستانتية أو الإسلام) كمادة في المدارس؛ غير أنه يمكن أن يختار الوالدان ما إذا كان أطفالهما يحضرون هذه الدروس. وكما ذُكر آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، أُدخلت اللغة البرتغالية كلغة تعليم في النظام المدرسي؛ بيد أن المشكلة تتمثل في أن الغالبية العظمى من التلاميذ تتحدث لغات غير البرتغالية والتيتوم. وتظهر أرقام تعداد عام ٢٠٠٤ أن نسبة ٢١ في المائة من البنات و ١٨ في المائة من البنين في الشريحة العمرية بين ٦ و ٩ سنوات يمكنهم التحدث، أو القراءة أو الكتابة باللغة البرتغالية[١٨٩]. ويمكن للمدرسين التدريس باللغة الوطنية للطفل للمساعدة على الفهم. بيد أن هذه الجهود تعرقلت بسبب الافتقار الحالي إلى الكتب المدرسية بلغة التيتوم. وقد أعدت الحكومة دليلا بشأن كيفية تنفيذ المنهاج الدراسي الجديد الذي كان، وقت إعداد هذا التقرير، سيقدم بعد فترة وجيزة إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه.

الأداء في الامتحانات على المستوى الابتدائي

في السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، اجتازت بنجاح نسبة تربو على ٩٠ في المائة من تلاميذ المدارس الابتدائية امتحانات سنتهم النهائية وتفوقت البنات هامشيا البنين[١٩٠]. وتباين الأداء حسب المقاطعة، وحققت ماناتوتو ولوتيم أدنى نسب مئوية لمعدلات اجتياز البنات والبنين بنسبة ٧٥ في المائة ونسبة ٧٨ في المائة على التوالي وحققت فيكيك أقل قليلا من نسبة اجتياز ١٠٠ في المائة. وفي ٨ من بين ١٣ مقاطعة، كان عدد البنين الذين تعين عليهم إعادة امتحاناتهم أكبر من عدد البنات. وفي المتوسط، كان أداء التلاميذ في ديلي أفضل قليلا من نظرائهم في المقاطعات[١٩١].

ومع أن النسبة المئوية المرتفعة لمعدلات الاجتياز مشجعة، تدرك الحكومة تماما أنها ليست كافية للانتقال ببساطة إلى السنة الأكاديمية التالية بصرف النظر عن القدرة الحقيقية.

(١٨٩) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي، الجداول هاء ٢٠٠٤، المحسوبة من الجدول هاء ٤ ع.

(١٩٠) إحصاءات وزارة التعليم، 'نتائج الامتحانات النهائية على جميع المستويات: السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥'.

(١٩١) المرجع نفسه.

وأظهرت دراسة أجرتها وزارة التعليم في عام ٢٠٠٣ في صفوف ابتدائية مختارة أن هناك إنخفاضا في درجات التحصيل ولا سيما في الصف الدراسي الثالث، حيث كان أداء البنات أقل جودة من أداء البنين وفي مواد من قبيل الرياضيات. ولسوء الحظ، لم يكن البحث واسع النطاق و لم يقدم أسبابا لتأثر جودة التعليم(١٩٢). ومع ذلك، تدرك الحكومة أنه يجب إجراء مزيد من التحقيق في هذه القضايا.

التعليم في المدارس الثانوية

المدارس الإعدادية

ينقسم التعليم في المدارس الثانوية في تيمور – ليشتي إلى ثلاث سنوات من التعليم الإعدادي أو 'قبل الثانوي'، وثلاث سنوات من التعليم الثانوي. وتهدف الحكومة إلى التقدم نحو نظام مدته ٩ سنوات من التعليم الأساسي، ولهذا الغرض، أنشأت 'مدرسة أساسية'، تقدم التعليم الابتدائي والإعدادي على حد سواء. ومن المتوخى إما أن تضاف مدارس إضافية أو تحول إلى هذا النوع من المدارس(١٩٣). وعلاوة على هذا، تنص المادة ٨ (٢) من القانون الأساسي لنظام التعليم على أن، 'الطابع الإلزامي للحضور في التعليم الأولي ينتهي عند سن ١٦ عاما'.

وفي السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، كان هناك ٥١٦ ٤١ تلميذا مقيدا في المدارس الإعدادية، مما مثل زيادة شاملة نسبتها ١١ في المائة منذ عام ٢٠٠٠. وبالمثل، ارتفعت بشدة أعداد المدرسين في هذا المستوى، بالنصف تقريبا، ونتيجة لذلك، انخفضت نسبة التلاميذ – المدرسين من ٣٨ : ١ في عام ٢٠٠٢ إلى ٢٥ : ١ بعد ذلك بعامين. ومع ذلك، تراوحت هذه النسبة من ٢٠ : ١ في فيكيك إلى ٤٩ : ١ في إينارو، مما يمثل تباينا هاما في نمو أعداد التلاميذ حسب المقاطعة(١٩٤).

وفي الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، كانت هناك ١٢٩ مدرسة إعدادية في تيمور – ليشتي، بمتوسط ٣٠٠ تلميذ و ١٣ مدرسا للمدرسة. وكانت الكنيسة الكاثوليكية تُدير تسع وثلاثين من هذه المدارس وكان ثلث هذه المدارس يقع في مراكز الحضر في ديلي وبوكو. وبالمقارنة بممارسة 'النوبات المتعددة' على المستوى الابتدائي، حيث كان يجري تعليم صفوف دراسية مختلفة على التوالي في نوبات قصيرة، ضمت المدرسة الإعدادية النموذجية

(١٩٢) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٢٥.

(١٩٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٤.

(١٩٤) المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

مجموعتين أو أكثر من نفس السن والقدرات في كل صف دراسي في المدرسة. وفي هذه المدارس، كان المدرسون يتخصصون على الأرجح في عدة مواد[١٩٥].

ومع ذلك، وعلى غرار الأنماط في القطاع الابتدائي، هناك أعداد كبيرة من الأطفال الذين تجاوزوا السن المقرر على المستوى الإعدادي، ٤٨ في المائة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفيما يتعلق بالنسبة المئوية الصافية للإلتحاق التي بلغت ٣٠ في المائة، تشير التقديرات إلى أن حوالي ٠٠٠ ٤٩ تلميذ في الفئة العمرية ١٢-١٤ لا يحضرون إلى المدرسة. وبالنظر إلى أن عدد الأطفال في الفئة العمرية ١٢-١٤ سيزيد في الفترة لغاية عام ٢٠١٠، تتوقع الحكومة أن تكون هناك طاقة استيعابية كافية على المستوى الإعدادي لمواجهة الأعداد المتزايدة، شريطة حدوث انخفاض في هذا العدد للتلاميذ الذين تجاوزوا السن المقرر[١٩٦].

الأداء في الامتحانات على الصعيد الإعدادي

في السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، اجتازت بنجاح نسبة ٩٥ في المائة من تلاميذ المدارس الإعدادية امتحانات سنتهم النهائية وتساوى أداء البنات والبنين. ومرة ثانية، تباينت النتائج حسب المقاطعة، حيث سجلت لوتيم أدنى نسب مئوية لمعدلات اجتياز البنات والبنين وبلغت ٨٥ في المائة وكانت فيكيك الأعلى ثانية حيث بلغت نسبة الاجتياز أقل قليلا من ١٠٠ في المائة. وتعين على أعداد متساوية تقريبا من البنين والبنات إعادة امتحاناتهم خلال هذه السنة الأكاديمية، وفي المتوسط، كان أداء التلاميذ في ديلي معادلا لأداء نظرائهم في المقاطعات[١٩٧].

المدارس الثانوية

خلافا لأرقام الإلتحاق الاجمالية والصافية للمستويين الابتدائي والإعدادي، يلاحظ حدوث انخفاض حاد في أعداد الطلبة والمدارس الثانوية في البلد. وفي الوقت الراهن، يوجد حوالي ٠٠٠ ٢٥ طالب في التعليم الثانوي. ومع أن نسبة الإلتحاق الصافية لهذا القطاع تحسنت إلى ٣٣,٦ في المائة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ من ١٦,٩ في المائة في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢، ما زال هذا يمثل نسبة إلتحاق منخفضة جدا. وفي الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، كان هناك ما مجموعه ٧٦ مدرسة ثانوية في البلد، ثلاثة أخماسها تقريبا كاثوليكية. ويوجد نصف

(١٩٥) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤-١٥.

(١٩٦) المرجع نفسه، الصفحة ١٥.

(١٩٧) إحصاءات وزارة التعليم، 'نتائج الامتحانات النهائية على جميع المستويات: السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥'.

جميع الطلبة والمدارس تقريبا في ديلي. ويبلغ متوسط نسبة التلاميذ – المدرسين في هذا المستوى ٣٤ : ١؛ بيد أن هذا متباين بصورة واسعة حسب المنطقة[١٩٨].

وكما لوحظ سابقا في الوثيقة الأساسية الموحدة، من الصعب إيجاد مدرسين مؤهلين بصورة مناسبة في هذا المستوى. وتشير تقديرات الحكومة إلى أن ثلث مدرسي المدارس الثانوية يعملون كمتطوعين، وبعضهم ليس مؤهلا جيدا. وهؤلاء المدرسون لا تدفع الحكومة رواتب لهم، بل يحصلون على تبرعات من الآباء والمصادر الأخرى[١٩٩]. وتقليديا، كانت الروح المعنوية منخفضة في هذه المهنة[٢٠٠]. ويقدم قطاع المنظمات غير الحكومية الدعم للمدرسين إلى حد كبير.

ومرة ثانية، يشكل الطلبة الذين تجاوزوا السن المقرر مصدر قلق على الصعيد الثانوي؛ غير أن أعدادهم انخفضت باطراد على مدى السنوات الخمس الماضية، وفي السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مثلوا أقل قليلا من نسبة ١٦ في المائة من مجموع أرقام الإلتحاق في هذا المستوى، الذي انخفض من ٦٠ في المائة في عام ٢٠٠٠[٢٠١].

ومع أن هناك طلبا هاما على التعليم الثانوي على نطاق البلد، هناك ارتباط مباشر بين طول الفترة التي تقضى في التعليم والفقر. وتحظى العاصمة، ديلي، بحصة هامة من الأسر المعيشية التي يمكنها أن تطمح إلى تعليم أطفالها حتى التخرج وأن تتحمل تكاليف ذلك على حد سواء. غير أنه يجب بحث ذلك بصورة أعم على خلفية انخفاض معدلات الإلتحاق في هذا المستوى وارتباك الدراسات بصورة هامة بسبب الزراعة والأعمال المترلية. وتشير تقديرات البحوث التي أجريت قبل نيل الاستقلال إلى أن نسبة ٤٠ في المائة من الفئة العمرية ١٥-١٨ لم تذهب إلى المدرسة[٢٠٢]. وتسلم الحكومة ثانية بأن الحاجة تدعو إلى القيام بمزيد من العمل لمعالجة التحديات في هذا القطاع.

---

(١٩٨) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحتان ١٥-١٦.

(١٩٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٦.

(٢٠٠) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 66.

(٢٠١) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ١٦.

(٢٠٢) وردت في 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برامج تعليم الكبار: التركيز على العوامل الاجتماعية – الثقافية'، (أوكسفام، اليونيسكو)، ٢٠٠٤، الصفحة ٢٧.

الأداء في الامتحانات في المستوى الثانوي

تقدم البيانات المتاحة من وزارة التعليم تحليلا أكثر شمولا لنتائج الامتحانات في هذا المستوى، ليس حسب الجنس فحسب بل أيضا حسب المواد – العلوم الطبيعية، العلوم الاجتماعية واللغات. وكانت نتائج اللغات للسنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ متاحة فيما يتعلق بأربع مقاطعات – أليبو وبوبونارو، وديلي ولوس بالوس.

وخلال هذا العام، كان عدد البنين الذين تقدموا للإمتحان في هذه المواد الثلاث (٥٢ في المائة) أكبر من عدد البنات (٤٨ في المائة) وأجتاز الامتحانات بنجاح ٩٨ في المائة من التلاميذ. وتفوق أداء البنات هامشيا على البنين في جميع هذه المواد الثلاث. ومرة ثانية، تباينت النتائج قليلا حسب المقاطعة؛ غير أن أداء جميع التلاميذ كان جيدا بصورة ممتازة في العلوم الطبيعية وسجلت البنات نسبة اجتياز ١٠٠ في المائة في هذه المادة في ١٠ من المقاطعات الـ ١٣، بالمقارنة بالبنين، الذين حققوا نفس نسبة الاجتياز في ٨ من الـ ١٣ مقاطعة. وزاد عدد البنين الذين تعين عليهم إعادة امتحاناتهم على عدد البنات في جميع المواد الثلاث خلال هذه السنة الأكاديمية. وفي المتوسط، كان أداء التلاميذ في ديلي أفضل قليلا من أداء نظرائهم في المقاطعات[٢٠٣].

ومع أن نتائج الامتحانات إيجابية من حيث انخفاض معدلات إعادة البنات عن معدلات البنين، واستفادتهن، على وجه الإجمال، من التعليم في جميع الفئات العمرية، يتمثل الاتجاه العام في ميلهن إلى التخلف قليلا وراء البنين والذكور الشباب، ولا سيما في الفئات العمرية الأكبر سنا. وهذا جلي من الاحصاءات في تعداد عام ٢٠٠٤، حيث تفوقت البنات الصغيرات في الأداء على البنين في تعلم الانكليزية في الفئات العمرية ٦-٩ و ١٠-١٤[٢٠٤]. بيد أنه لم تتم المحافظة على هذه المكاسب في الفئات العمرية الأكبر، ربما بسبب الأدوار والأنماط الجنسانية أو الحواجز الأخرى التي نوقشت آنفا في موضع آخر في هذه الوثيقة.

المرأة في مهنة التدريس

ليست المرأة ممثلة بالقدر الكافي حاليا في مهنة التدريس. وهذا يصدق أيضا على المرأة في الإدارة التعليمية. ولم تمثل الإناث إلا نسبة ١٢ في المائة من موظفي المقاطعات في عام ٢٠٠٣[٢٠٥]. وكثير من المدرسات اللائي تطوعن بخدماتهن أثناء الطوارئ في عام ١٩٩٩

(٢٠٣) إحصاءات وزارة التعليم، 'نتائج الامتحانات النهائية لجميع المستويات: السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥'.

(٢٠٤) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي، ٢٠٠٤ الجداول هاء، المحسوبة من الجدول هاء ٤ هاء.

(٢٠٥) Timor-Leste: Education Since Independence – From Reconstruction to Sustainable Improvement' (World Bank, 2003), p. 64.

لم يجر اختيارهن في عملية تعيين المدرسين بعد مرور سنة. وقد قامت عملية الاختيار على أساس امتحان تنافسي وعينت الحاصلات على أعلى درجات. وطبقا للسجلات، كان ثلث الذين تقدموا للامتحان من النساء و لم يجتاز الامتحان إلا نصفهن. و لم تعط أي أسباب لنقص اشتراك النساء في عملية التعيين. وأسفرت النتيجة عن فقدانهن لمناصبهن وخروجهن بالفعل من مهنة التدريس(٢٠٦).

وعلى صعيد المدارس الابتدائية والثانوية، تشكل المرأة نسبة ٢٩ في المائة من المهنة وتتركز في ديلي نسبة ٤٢ في المائة من مجموع المدرسات. وفي الماضي، وجد كثير من المدرسين، ولا سيما المدرسات، أن من الصعب العمل في أعماق المناطق الريفية بعيدا عن بيوتهم وأسرهم(٢٠٧). ولما كانت أغلبية المدرسين من الرجال، يوجد قليل من النماذج لأدوار نسائية تقتدي بها البنات الصغيرات ويمكنهم بها تحديد هويتهن وتشجيعهن على مواصلة تعليمهن. ومع ذلك، أشارت الأدلة غير الرسمية من المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية إلى أن المدرسين وزعماء المجتمعات المحلية يشجعون البنات بالفعل على الذهاب إلى المدرسة ويقدرون قيمة التعليم. وهذا يدعمه البحث الذي يشير إلى أن نسبة مئوية مرتفعة من الأطفال أفادت بأن مدرسيهم داعمين وإيجابيين(٢٠٨).

معدلات تسرب البنات والبنين

هناك تاريخ طويل لمعدلات التسرب تعود إلى العهد الاستعماري وفترة الاحتلال الإندونيسي. وأشار المسح العنقودي المتعدد المؤشرات الذي أجري في عام ٢٠٠٢ إلى أن النسبة المئوية للمتسربين كانت منخفضة جدا، وبلغت ١ في المائة فقط حتى سن ١٠ سنوات، وزادت إلى ٢ في المائة عند سن ١٢ سنة(٢٠٩). وفي الآونة الأخيرة، تستطيع الحكومة الإفادة بأن معدلات التسرب للمستويين الابتدائي والإعدادي قد ارتفعت إلى ١٠ في المائة(٢١٠). وفي المتوسط، لا يتم المتسربون من المدارس إلا أربع سنوات في المدرسة الابتدائية. وأشار المسح العنقودي المتعدد المؤشرات إلى أن النسبة المئوية للتسرب لا تبدأ في

(٢٠٦) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 66.

(٢٠٧) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥) الصفحة ٣٦.

(٢٠٨) 'Speak nicely to me: A Study on Practices and Attitudes about Discipline of Children in Timor-Leste' (UNICEF, 2005), p. 2.

(٢٠٩) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحتان ٣٤-٣٥.

(٢١٠) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٢٤.

وأشار المسح العنقودي المتعدد المؤشرات إلى أن النسبة المئوية للتسرب لا تبدأ في الارتفاع حتى سن ١٧ عاما، حيث تقل النسبة قليلا عن ٢٠ في المائة. وفيما يتعلق بالفئة العمرية ١٤-١٧، تتسرب البنات دائما بمعدلات أعلى منها للبنين[٢١١].

وأظهر البحث أن الإعادة أقل في المدارس الخاصة ولكن معدلات التسرب أعلى منها في المدارس العامة. والإعادة ومعدلات التسرب في المدارس الريفية أعلى منها في المراكز الحضرية؛ غير أن معدلات التسرب في المدارس الكائنة في المناطق النائية جدا أدنى بوجه عام بسبب قلة الأنشطة البديلة أو المدارس للأطفال[٢١٢].

ومعدلات التسرب والإعادة باهظة التكلفة لنظام التعليم حيث بلغت، وقت إعداد هذا التقرير ٣٩٠ من دولار الولايات المتحدة تقريبا للطفل. بيد أن هذا المبلغ يتضاعف لكل تلميذ يتم الدورة، بسبب الأعداد الكبيرة من الأطفال الذين يتسربون ويعيدون.

الأمهات المراهقات والحصول على التعليم

من خلال المشاورات المتعلقة بالاتفاقية في المناطق، أثيرت قضية الحمل في سن المراهقة والحصول على التعليم. وأفاد الرجال والنساء على حد سواء بأنه بمجرد أن تصبح الفتاة حاملا، فإن هذا يضع حدا بالفعل لتعليمها. وفي معظم الحالات، يتوقع أن تتزوج هذه الفتاة، وأن تمكث بالبيت وترعى طفلها. وما لم يكن أفراد الأسرة الآخرون راغبين وقادرين على رعاية الطفل، يقول المشتركون أن كثيرا من الأمهات الصغيرات يُستبعدن من المدارس. وفترات الغياب الطويلة والافتقار إلى الدعم من مدرسيهن ونظيراتهن يمنعهن من تدارك الواجبات المدرسية أو التقدم للامتحانات. وإمكانية إعادة السنة الأكاديمية ضئيلة. وهناك أيضا افتقار في المرافق الصحية ولا سيما للأمهات الحوامل والمرضعات. ومع أنه لا توجد أنظمة حكومية تمنع الفتيات الحوامل أو الأمهات المراهقات من مواصلة دراساتهن في المدرسة، هناك شعور قوي بعكس ذلك موجود في المجتمع. وقد نظم فريق من إحدى الكنائس القائمة في ديلي أنشطة تعليمية، وعلى سبيل المثال، الحياكة والطهي للأمهات الصغيرات الوحيدات في العاصمة؛ غير أن الفريق لاحظ وجود فرص قليلة لمساعدة الأمهات

(٢١١) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة ٣٥.

(٢١٢) Timor-Leste: Education Since Independence – From Reconstruction to Sustainable Improvement' (World Bank, 2003), p. 47.

الوحيدات، والحوامل والصغيرات غير القادرات على اكتساب المهارات الأساسية للإلمام بالقراءة والكتابة[٢١٣].

المنح الدراسية الخاصة للبنات

وقت إعداد هذا التقرير، كان القطاع غير الحكومي نشطا في تقديم منح مالية للبنات للذهاب إلى المدرسة. ولا يوجد حاليا برنامج منهجي ممول من الحكومة على نطاق الدولة لتحسين ذهاب البنات إلى المدرسة في تيمور – ليشتي. وكما توضح آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، تقوم مؤسسة ألولا، كجزء من برنامجها للمنح الدراسية للمدارس الثانوية، بتوزيع ٧٠٠ منحة دراسية تقريبا، تشمل الرسوم المدرسية، واللوازم والزي والمصروفات المتنوعة الأخرى المرتبطة بالذهاب إلى المدرسة. وفي الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مكنت ٤٧٠ منحة دراسية فتيات صغيرات من إتمام الدراسة الثانوية.

الألعاب الرياضية وأنشطة وقت الفراغ

قبل تموز/يوليه ٢٠٠٥، كانت توجد في وزارة التعليم ثلاث شعب مستقلة للثقافة، والشباب والرياضة. وبعد إعادة هيكلة الحكومة، أصبحت وزارة التعليم والثقافة وعُهد بأمانة مستقلة للشباب والرياضة إلى مكتب رئيس الوزراء. وانصب تركيز هذه الإدارة على التربية البدنية للأطفال من خلال المنهاج الدراسي، والترفيه المجتمعي عن طريق دعم الهيئات المحلية، وتشجيع الألعاب الرياضية التنافسية.

وتدرك الحكومة أن التربية البدنية والألعاب الرياضية يتسمان بالأهمية لتنمية الفرد بالكامل. وفي خطة التنمية الوطنية. تتمثل أهداف الحكومة في تشجيع تعليم الألعاب الرياضية في المدارس[٢١٤] ووضع برامج مهنية إضافية للمنهج الدراسي[٢١٥]. وقد بذلت الحكومة جهودا للنهوض بصورة الرياضة في البلد بتنظيم عدد من الأحداث الرياضية، وعلى سبيل المثال، مسابقات المشي والدراجات لإحياء احتفالات بأيام وطنية مختلفة. والتربية البدنية للبنات والبنين إلزامية الآن كجزء من المنهاج الدراسي الجديد للمدارس الابتدائية لمدة ساعتين في الاسبوع.

---

(٢١٣) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٤٦.

(٢١٤) خطة التنمية الوطنية (الجزء ٣، المادة ١١-١٧ و).

(٢١٥) المرجع نفسه، المادة ١١-١٧ ح.

بيد أن الجهود المبذولة لإدخال أنشطة الألعاب الرياضية بصورة منهجية في المستويات الأعلى تعرقلت بسبب القدرة المحدودة للموارد التقنية والبشرية وعدم كفاية الأجهزة وعدم وفائها بالغرض. وحتى الآن، تتسم الألعاب الرياضية في المنهاج الدراسي الرسمي بأنها غير متطورة نسبيا. ولا يقدم سوى عدد محدود من المدارس، الخاصة في الغالب، أنشطة إضافية للمنهج الدراسي مثل دروس كرة القدم وهي تستهدف البنين.

وكانت هناك نهضة في الآونة الأخيرة في شعبية أفرقة فنون الدفاع عن النفس، ولا سيما بين الأطفال الصغار. وفي حين اعتبر البعض هذا حدثا إيجابيا، يتيح للأطفال الفرصة لتعلم مهارات الحياة القيمة مثل الانضباط والعمل الجماعي، ساور آخرون القلق إزاء ما يعتقدون انه يتيح الفرص ليصبح الأطفال مندمجين في عنف وقتال العصابات في المجتمعات المحلية.

تعليم تنظيم الأسرة في المدارس

تدرك الحكومة أن تثقيف الإناث يلعب دورا هاما في الصحة، مع أنه كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، هناك افتقار عام في التثقيف بقضايا الصحة. وفي المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، أفادت النساء عن قلة الحصول على المعلومات المتعلقة بتنظيم الأسرة ومقدمي الخدمات الصحية، ولا سيما في المناطق الريفية. وأوصت النساء بإدراج تعليم المسائل الصحية بوصفها جزءا من المنهاج الدراسي في المدارس. وفي الوقت الراهن، لا يوجد حد أدنى لسن الحصول على المشورة المتعلقة بتنظيم الأسرة.

وفي الثقافة التيمورية، يمثل التحدث عن المسائل الجنسية موضوعا محرما. وموضوع التربية الجنسية لا يثار عادة بالبيت إذ يشعر الوالدان أنه من غير اللائق مناقشة تلك المسائل مع أطفالهما. وقد حددت وزارة الصحة، في استراتيجيتها للصحة الإنجابية لعام ٢٠٠٤، تدابير لتعزيز توفير المعلومات والمهارات للشباب والشابات، والأسر والمجتمعات المحلية لبلوغ مستوى أمثل لصحة الشباب وتنميتهم[٢١٦]. وفي هذه الاستراتيجية، تدرك وزارة الصحة الحاجة إلى التثقيف بالقضايا ذات الصلة بالإنجاب والصفات الجنسية للإنسان، بما في ذلك أساليب تنظيم الأسرة، والوقاية من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وقد أُدخل قدر من التثقيف بالصحة الإنجابية في المناهج الدراسية في المدارس الثانوية، تستهدف البنات والبنين على حد سواء. وانصب تركيز هذا التثقيف على التحكم في الأعداد والمباعدة بين الولادات.

(٢١٦) الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية، وزارة الصحة (٢٠٠٤)، الصفحة ٤٣.

وفي الآونة الأخيرة، أعدت وزارة الصحة، بدعم من اليونيسيف، مجموعة حلقات عمل بعنوان 'مهارات الحياة'، ستقدمها اليونيسيف ومؤسسة ألولا في أواخر عام ٢٠٠٦ إلى قرابة ٤٥٠ شابة حاصلة على منح للمدارس الثانوية من المؤسسة. وستركز حلقات العمل هذه على مجالات من قبيل الصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وستعالج قضايا من قبيل العلاقات ونوع الجنس، والاتصال وصنع القرار. وبالاضافة إلى زيادة الحصول على المعلومات، يقصد بحلقات العمل هذه الجمع بين المشتركات في برنامج المنح الدراسية معا للتشجيع على مواصلة تعليمهن، وبناء الثقة في أنفسهن وزيادة اشتراكهن في حياة المجتمع المحلي(٢١٧).

التعليم العالي

الجامعة الشعبية

البيانات المتعلقة بالتعليم اللاحق للمرحلة الثانوية بوجه عام ضئيلة؛ ومع ذلك، فإن تمثيل المرأة ناقص في هذا المستوى. وقبل الأزمة، أشارت التقديرات إلى أن نسبة ١ في المائة فحسب من مجموع السكان في الفئة العمرية ٢٠-٢٩ عاما حاصلة على تعليم عال.

وفي عام ٢٠٠١، كان هناك قرابة ٠٠٠ ٦ طالب في المستوى الثالث للتعليم وهذا يشمل ٠٠٠ ١ طالب حصلوا على منح دراسية ممولة من مجتمع المانحين الدوليين. واستخدم بعض هؤلاء الطلبة هذه المنح المالية للعودة إلى إندونيسيا لتكملة دراستهم. ولا يعرف كم عدد النساء والرجال الذين قدموا طلبات وحصلوا على منح دراسية ولا توجد معلومات فيما يتعلق بخلفيتهم الاجتماعية – الاقتصادية(٢١٨). ووقت إعداد هذا التقرير، كانت الحكومة تعتزم طلب مزيد من الدعم من المانحين لمساعدة مزيد من الطلبة التيموريين للاستفادة ببرنامجها للزمالة في الخارج(٢١٩). ولا توجد معلومات واضحة عن الطلبة الذين حصلوا، بوصفهم جزءا من الشتات، على المستوى الثالث من التعليم في البرتغال أو استراليا أو أعداد الخريجين الذين عادوا إلى تيمور – ليشتي.

وفي عام ٢٠٠٠، أعيد افتتاح جامعة تيمور لورو سائي، بسبب ارتفاع الطلب من الطلبة التيموريين الذين كانوا يدرسون في مؤسسات التعليم العالي التيمورية والإندونيسية

(٢١٧) Report to Friends of Alola: Volume 3, Issue 1 (2006), p. 7.

(٢١٨) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 60.

(٢١٩) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٥٢.

قبل عام ١٩٩٩. وكانت هي واحدة فقط من ثلاث مؤسسات للتعليم العالي عاملة في ذلك الوقت.

وبعد اجتياز امتحان القبول في جامعة تيمور لورو سائي، اتبع ٤٦٢ ٣ طالبا 'مقررات عادية' في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. واتبع ٣٨٦ ١ طالبا إضافيا 'مقررا مرحليا' مدته ستة أشهر، الغرض منه إعداد الطلبة لامتحانات القبول في المستقبل[٢٢٠]. ولم تجمع في هذا الوقت أي بيانات مصنفة حسب الجنس بشأن هذه الامتحانات. وتمثل الهدف الأولي في إنشاء مؤسسة صغيرة، ولكن عالية الجودة تستوعب سنويا حوالي ٦٠٠ طالب؛ بيد أن الضغط من طلبة المدارس الثانوية الخريجين في السنوات الأخيرة أدى إلى ارتفاع الأعداد المقبولة سنويا. وتظهر أرقام الإلتحاق بجامعة تيمور لورو سائي في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢ أن المرأة مثلت نسبة ٢٧ في المائة من مجموع طلبتها، الذين بلغت نسبتهم ١,٤ في المائة من مجموع السكان[٢٢١].

ويتضح من دراسة أرقام الإلتحاق المستمدة من جامعة تيمور لورو سائي للسنة الأكاديمية ٢٠٠١-٢٠٠٢، أن الرجال هيمنوا على الهندسة (٩٣ في المائة)، والاقتصاد (٦٨ في المائة)، والتعليم (٧٣ في المائة)، والعلوم الاجتماعية والسياسية (٧٣ في المائة)، والزراعة (٧٧ في المائة). وفي تحليل للبيانات من كلية التربية، كان عدد أقل بكثير من النساء يدرسن مواد مثل الفيزياء، والكيمياء، والرياضيات والبيولوجي، مع أن أعدادهن زادت في مواد مثل اللغة الإنكليزية واللغة البرتغالية[٢٢٢].

وفي وقت لاحق غيرت جامعة تيمور لورو سائي اسمها إلى الجامعة الوطنية لتيمور — ليشتي. والأرقام المقدمة من وزارة التعليم عن السنة ٢٠٠٣-٢٠٠٤ توفر صورة أوضح لأرقام إلتحاق طلبتها ومحاضريها مصنفة حسب الجنس، بما في ذلك تحليل أحدث للمواد التي تُدرس.

وخلال هذه السنة الأكاديمية، شكلت النساء نسبة ٤٣ في المائة من مجموع طلبة الجامعة الوطنية لتيمور — ليشتي البالغ عددهم ٣٣٨ ٢ طالبا.وبالمقارنة، كان هناك ما مجموعه ١١٨ محاضرا في الجامعة، ٣٢ (٢٧ في المائة) منهم من الإناث. وقدمت خمس

(٢٢٠) O'Keefe, "Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making" (Ireland Aid, 2002) p.60.

(٢٢١) المرجع نفسه، الصفحة ٦١.

(٢٢٢) المرجع نفسه، الصفحتان ٦٣-٦٤.

كليات التعليم في عام ٢٠٠٣: الزراعة، والعلوم السياسية، والتربية، والاقتصاد والتعليم التقني[٢٢٣].

وكانت مادتا التربية والاقتصاد أكثر المواد شيوعا لدى الرجال والنساء على حد سواء مع أن التربية حظيت بالتحاق أعلى قليلا من الإناث بنسبة ٥١ في المائة. ومثلت النساء أيضا نسبة ٤٥ في المائة و ٤٤ في المائة في كليتي الزراعة والاقتصاد على التوالي. وتأمل وزارة الزراعة، والحراجة ومصائد الأسماك في أن تصبح المجموعة الحالية من الخبيرات الزراعيات المؤهلات مهنيا موظفات في الوزارة عما قريب. غير أنها تعترف بأنه سينقضي بعض الوقت لتحقيق توازن مرغوب فيه بين الجنسين في الموظفين[٢٢٤].

وأيضا في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤، إلتحق ما مجموعه ٧٧٢ طالبا بكلية الحقوق في جامعة خاصة في ديلي. ومثلت النساء أكثر من الثلث قليلا (٣٨ في المائة) من هؤلاء الطلبة. وعلاوة على ذلك، كان ٦ من بين ٣١ محاضرا في القانون من الإناث[٢٢٥].

وكانت المحاضرات الإناث ممثلات بصورة ضئيلة في الكليات الخمس باستثناء الاقتصاد، حيث كان هناك توازن بلغ ٥٠:٥٠ بين المدرسين الذكور/الإناث. وكان ثلاثة أرباع المحاضرين تقريبا في كلية التربية من الذكور[٢٢٦].

المؤسسات الخاصة

تمثلت قضية هامة واجهت قطاع التعليم العالي في رصد جودة المؤسسات الخاصة الـ ١٨ العاملة حاليا، التي يبلغ مجموع المسجلين فيها الآن ٠٠٠ ٤ طالب. ومن هذه المؤسسات، هناك عدد مشهور ويقدم تعليما من نوعية جيدة. وتشمل الأمثلة المعهد الكاثوليكي لمعلمي المدارس الابتدائية في بوكو ومعهد التجارة في ديلي. ويضم معهد ديلي للتكنولوجيا هيئة تدريس من ١٩ مدرسا، سبعة منهم حاصلون على درجة الدكتوراة ودرجة الماجستير ويحصل المعهد على الدعم من مؤسسات استرالية. ويقدم معهد ديلي للتكنولوجيا التدريب للمديرين في صناعة السياحة، وإدارة الموارد الطبيعية وكذلك دورات في تعليم الكبار لمسؤولي الحكومة المحليين والمحاربين القدماء في القوات المسلحة لجبهة التحرير

(٢٢٣) وزارة التعليم والثقافة: إحصاءات عن طلبة الجامعة والمحاضرين في السنة الأكاديمية ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

(٢٢٤) برنامج الإستثمار القطاعي لوزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك في تيمور - ليشتي(٢٠٠٦)، الصفحتان ٩ و ١٠.

(٢٢٥) وزارة التعليم والثقافة: إحصاءات عن طلبة ومحاضري الجامعة في السنة الأكاديمية ٢٠٠٣-٢٠٠٤.

(٢٢٦) المرجع نفسه.

الوطني في تيمور – ليشتي. وتوجد بالمعهد إدارة للهندسة والعلوم، تقدم دورات دراسية في التشييد المدني، والهندسة الميكانيكية وعلوم الحاسوب. وهناك خطط لوضع برنامج لوسائط الإعلام والاتصالات في معهد ديلي للتكنولوجيا. وتقدم المؤسسات الأخرى تدريبا متخصصا مثل أكاديمية البن في إرميرا وكلية التدريب الزراعي في ناتاربورا[٢٢٧].

وكثير من المؤسسات الباقية في القطاع الخاص لديها موارد قليلة، وإلى جانب الافتقار إلى الأنظمة، يعني هذا أن نوعية التعليم المقدم غير معروفة. وتمثل اللغة في هذا المستوى مشكلة أيضا، لأن معظم الطلبة في الجامعة ما زالوا يستخدمون لغة الباهاسا الإندونيسية ومن الأرجح توقع أن يكتبوا التقارير والأطروحات بهذه اللغة. و لم يعد معظم الطلبة يتلقون التعليم بلغة الباهاسا[٢٢٨].

ولمعاجة ذلك، بدأت الحكومة في وضع ترتيبات لضمان الجودة لقطاع التعليم العالي وهي بسبيل وضع مشروع قانون بشأن المعايير والتعاون في هذا القطاع. ويمكن توفر مزيد من المعلومات في التقرير الدوري الأول.

المدارس المهنية والتقنية

التعليم المهني والتقني في تيمور – ليشتي تقدمه على مستوى المدارس الثانوية الحكومة والمنظمات الخاصة، مثل المنظمات غير الحكومية أو الكنيسة. ويقدم القطاع الخاص بعض التدريب على علوم الحاسوب، ولكن هناك افتقار في المعلومات المتعلقة بكمية وطبيعة هذا التدريب. وفي الوقت الراهن، تدير الحكومة ٧ مدارس تقنية وتقدم ٣ مدارس ثانوية خاصة التدريب المهني والتقني. وتشير تقديرات وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي إلى أن هناك ما لا يقل عن ٤١ من مقدمي التدريب المهني والتقني الآخرين في تيمور – ليشتي. وفي المجموع، هناك ما يربو على ٠٠٠ ٦ طالب مسجل في برامج الحكومة والبرامج الخاصة. وتتباين مدة تلك البرامج بصورة كبيرة[٢٢٩].

ومتوسط التكلفة السنوية للتدريب المهني والتقني يبلغ ٣٠٠ من دولارات الولايات المتحدة للطالب، ولا تشمل الدعم المقدم من المانحين، وهو أعلى بصورة كبيرة من متوسط تكلفة برامج التعليم الثانوي[٢٣٠]. وأنواع التدريب المقدم تشمل الحياكة، والنجارة، ويدرس

(٢٢٧) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ١٩.

(٢٢٨) المرجع نفسه.

(٢٢٩) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٤١.

(٢٣٠) المرجع نفسه.

ما لا يقل عن نصف جميع الطلبة في هذا القطاع تكنولوجيا المعلومات. وأشارت إحدى الدراسات إلى أن مرافق التدريب كانت تعمل أدنى بكثير من طاقتها الكاملة[٢٣١]. وتعالج خطة التنمية الوطنية مسألة التدريب على المهارات، مع ملاحظ أنه غير كاف، وأن المنهج الدراسي نظري أكثر مما ينبغي وأن المؤهلات التي يحملها الشباب المستخدمون غير ذات صلة بسوق العمل الحالي[٢٣٢].

وبوجه عام، حظي التعليم المهني التقليدي للنساء باهتمام أقل في السنوات الأخيرة حيث تستثمر الموارد المتاحة في الدورات التي توفر المهارات وفقا لمطالب السوق. وكان هناك طلب كبير في القطاع الخاص على المهارات التقليدية للذكور مثل التشييد، والأعمال الميكانيكية والكهربائية في المناطق الحضرية[٢٣٣].

الأداء في الامتحانات على المستوى المهني والتقني

بوجه عام، يتسم تسجيل الإناث في المدارس التقنية والمهنية بالإنخفاض بل إن الأعداد التي تتخرج أقل. ويرجع السبب في هذا إلى أن المواد التي تدرس تمثل ميادين يهيمن عليها الذكور تقليديا، ولا تكافأ الإناث بالاشتراك بأعداد أكبر في المجالات الأخرى.

وفي السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تقدم للامتحانات ما مجموعه ٦٢١ طالبا في خمس مقاطعات، بوكو، وديلي، ولوتيم، وماناتوتو، ومانوفاهي، في أربعة مجالات، التعليم التقني، والاقتصاد، والزراعة والدراسات النسائية.

وكان أقل من النصف قليلا (٤٤ في المائة) من مجموع عدد الطلبة الذين تقدموا للامتحانات في هذا المستوى من الإناث. وتمثل المقرر الأكثر رواجا عند النساء في الاقتصاد (٤٧ في المائة) تليه الزراعة (٣٥ في المائة) وكان أقلها رواجا التعليم التقني حيث بلغت نسبة تسجيل الإناث ٥ في المائة. وكان برنامج الدراسات النسائية الذي شمل دورات في إدارة الفنادق، والحياكة والتصوير الزيتي، يُدرس في ديلي وبلغت نسبة تسجيل الإناث فيه ١٠٠ في

(٢٣١) وثيقة مشروع 'التدريب على المهارات للحصول على عمل مربح' (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٠٤).

(٢٣٢) خطة التنمية الوطنية (الجزء ٣، المادة ١١-١٦).

(٢٣٣) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 63.

المائة. ومن الصعب الحصول على فكرة دقيقة عن معدلات الإعادة للذكور والإناث بسبب عدم توافر جميع الدورات في كل مقاطعة[٢٣٤].

مبادرات الحكومة المتعلقة بالتعليم المهني والتقني

تعتزم الحكومة تقديم برامج لتعليم الكبار تستهدف على وجه التحديد احتياجات الذين يعيشون في المناطق الريفية، والنساء والأشخاص المهمشين. وأيضا، ستضع الحكومة مناهج دراسية، ولا سيما في مجال التدريب التقني، تكون وثيقة الصلة باحتياجات البلد. وفضلا عن ذلك، ستوضع برامج تدريب مهني وتقني للشباب العاطلين، والمتسربين من المدارس، والمحاربين القدماء والمعوقين، لتزويدهم بالمؤهلات اللازمة للدخول في سوق العمل[٢٣٥].

وبوجه خاص، تدرك الحكومة تماما أهمية وضع سياسات وبرامج لتعليم الكبار كوسيلة لتمكين المرأة وتحسين سبل حصولها على الفرص لتحقيق النهوض اقتصاديا وسياسيا. واعتمدت الحكومة الأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٥ التي تحدد نصيب المرأة في العمل المأجور في القطاع غير الزراعي بوصفه أحد مؤشرات الأداء المقرر استخدامها في رصد المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومع أنه لم يحدد رقم مستهدف لعام ٢٠١٥، لاحظت الحكومة أن المرأة تمثل ما يربو على ثلث العمالة في هذا القطاع ومن المتوقع أن يرتفع هذا برقم يبلغ ٤٠ ٠٠٠ بحلول عام ٢٠١٥. ولذلك، ستدعو الحاجة إلى وضع برامج تستهدف المرأة على وجه التحديد إذا أُريد لها أن تستفيد بالكامل بفرص العمل. والبرامج الحالية التي تدعم تدريب المرأة عادة ما تكون صغيرة وليست جيدة التنسيق[٢٣٦].

إلمام المرأة بالقراءة والكتابة

كما لوحظ آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، تتسم الفروق بين الجنسين بأنها كبيرة في معدلات إلمام الكبار بالقراءة والكتابة. وهناك نسبة مئوية للذكور أعلى منها للإناث في جميع الأعمار بعد سن ٩ سنوات قادرة على القراءة والكتابة، مما يشير إلى استمرار التمييز الفعلي في تقييد سُبل إلمام النساء والبنات بالقراءة والكتابة. وأيضا، تتسم الفجوة بين الجنسين بأنها أوسع ما يمكن بين المرأة الفقيرة والرجل غير الفقير. وتبلغ معدلات الإلمام بالقراءة

(٢٣٤) وزارة التعليم: نتائج امتحانات السنة النهائية للمدارس التقنية/المهنية، السنة الأكاديمية ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

(٢٣٥) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٤٣.

(٢٣٦) المرجع نفسه.

والكتابة ٤٠ في المائة للمرأة في أفقر خُميِّس و٩٠ في المائة للرجل في أغنى خُميِّس[٢٣٧]. وعلى وجه الإجمال، تبلغ نسبة غير الملمين بالقراءة والكتابة ٢٥ في المائة للإناث و ٢٢ في المائة للذكور في السكان، طبقا للأرقام المنشورة في تعداد عام ٢٠٠٤. وتتباين معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة للنساء حسب المقاطعة؛ وفي ديلي، تبلغ نسبة الإناث الملمات بالقراءة والكتابة ٩٠ في المائة بالمقارنة بنسبة ٤٥ في المائة في إرميرا[٢٣٨]. ويهدف مؤشر الإلمام بالقراءة والكتابة في الأهداف الإنمائية للألفية للحكومة إلى زيادة نسبة الإناث الملمات بالقراءة والكتابة إلى الذكور الملمين بالقراءة والكتابة في الفئة العمرية ١٥-٢٤ عاما من نسبتها البالغة ٩٢ في المائة في عام ٢٠٠٣ إلى نسبة ١٠٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٥.

ولمعالجة المشكلة، وضعت وكالات مختلفة برامج لمحو الأمية وتعليم الكبار، وحققت درجات نجاح متفاوتة. وتدير إدارة التعليم غير النظامي في وزارة التعليم صفوف دراسية لمحو الأمية في جميع المقاطعات الـ ١٣. وفي عام ٢٠٠٥، كان هناك ٧٥٠ ٨ مشتركا مسجلا في تلك الصفوف الدراسية في تيمور – ليشتي[٢٣٩]. وكان هناك عدد من البرامج التي استهدفت محو أمية النساء وقد وُضع كل منها مع أخذ أهداف مختلفة في الاعتبار مثل الآثار التي يمكن أن تترتب على رفاه الأطفال وفرضية أن المرأة التيمورية تعاني من التمييز الروتيني في جميع جوانب حياتها. وأدى استهداف المرأة على وجه التحديد بوصفها المستفيدة من برامج محو الأمية إلى بعض الاستياء، من الرجال التيموريين في المقام الأول، الذين أشاروا إلى أن الفرص التعليمية ضاعت عليهم أيضا في الماضي.

محو أمية المراهقين

يمثل الكبار أغلبية الطلبة في صفوف محو الأمية. وبوجه عام، يُدرج المراهقون الذين تسربوا من المدرسة في هذه الصفوف الدراسية، وحتى الآن، لم تصمم برامج محو الأمية لمعالجة احتياجاتهم المعينة[٢٤٠]. وعلى سبيل المثال، تتباين درجة الإلمام بالقراءة والكتابة بين هذه الفئة. وقد أشارت النتائج المستخلصة من أحد التقييمات إلى أن لدى البنين والبنات فكرة ضئيلة أو معدومة عن وجود برامج لمحو الأمية، مثل دورة إدارة التعليم غير النظامي المعادلة للمدرسة الابتدائية أو البرامج الأخرى لإدارة التعليم غير النظامي التي تقدمها

(٢٣٧) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة ٣٢.

(٢٣٨) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي، ٢٠٠٤ الجداول هاء.

(٢٣٩) 'Timor-Leste's Non-Formal Education Report', Ministry of Education, Non-Formal Education Department (2005), p. 4.

(٢٤٠) R. Chitrakar, 'Rapid Assessment of Literacy Needs/NFE Needs of Adolescents' (UNICEF, 2005), p. 5.

المنظمات. ولا يعرفون أيضا ما إذا كانوا مؤهلين للاشتراك، وليس لديهم علم على ما يبدو بالحملات الوطنية لتشجيع التعليم[٢٤١].

قلّة اشتراك المرأة في صفوف محو الأمية

في عام ٢٠٠٣، وجدت شعبة التعليم غير النظامي، الكائنة في وزارة التعليم، أن نسبة ٧٠ في المائة من المشتركين البالغ عددهم ٣١٠ ٥ مشتركا في برامج محو الأمية في جميع أنحاء تيمور – ليشتي من الرجال – برغم أن الصفوف الدراسية كانت مفتوحة للطلبة والطالبات على حد سواء من جميع الأعمار. وفي المقاطعات، كانت غالبية الطلبة من الرجال؛ بيد أن هذه النسبة المئوية نقصت في ديلي، حيث كان اشتراك الرجال والنساء متساويا. ومعظم الطلبة الذين حضروا في ديلي كانوا من الشباب، في حين كانت النساء أكبر سنا قليلا، وتراوحت أعمارهن بين ٣٥ و ٤٠ عاما ولم يحضرن الدروس إلا عند تلقيهن الدعم من قريبات يعتنين بمسؤولياتهن العائلية بالبيت[٢٤٢].

وفي مشروع محو أمية المرأة، الذي تدعمه اليونيسيف، تبين أن المشكلة الرئيسية تتمثل في تعزيز اشتراك المرأة. ومن بين ٢ ٥٨٢ مشتركة، تسربت نسبة ٣٠ في المائة ولم تجتاز الاختبار نسبة ٤٠ في المائة. وبوجه خاص، كان معدل إخفاق وتسرب المشتركات الأكبر سنا مرتفعا[٢٤٣].

وهناك صعوبة في تشجيع النساء للحضور والاشتراك بنشاط في البرامج التعليمية. وأسباب قلة مشاركتهن تعكس كثيرا من أسباب قلة اشتراكهن في الحياة السياسية – القليل من الدعم أو عدمه، والمسؤوليات الأسرية والمتعلقة برعاية الطفل، وضيق الوقت، والأحداث المجتمعية التقليدية التي تعتبر أهم من الصفوف الدراسية، والافتقار إلى وسائل النقل إلى جانب ضعف الثقة بالنفس في قدراتهن والاعتقاد بأنهن 'متقدمات جدا في السن'[٢٤٤]. والنساء

(٢٤١) المرجع نفسه، الصفحتان ٥٧ و ٨٤.

(٢٤٢) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحة ٧.

(٢٤٣) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٣٦.

(٢٤٤) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

الأصغر سنا بوجه خاص لا يرون أهمية في صفوف محو الأمية حيث يشعرن أنهن أبلين بلاء حسنا حتى الآن بدونها. ولا يعتبرن عدم إلمامهن بالقراءة والكتابة بمثابة عقبة بالضرورة[٢٤٥].

والأسباب التي أعطتها المرأة للرغبة في تحسين مستويات إلمامها بالقراءة والكتابة تتفاوت بين القدرة على قراءة الصحف، ولافتات الحافلات، وقراءة الساعة، وإبداء مزيد من الثقة عند شراء السلع من المتاجر والأسواق، وفهم إدارة أنشطتها التجارية، وفهم الدستور وحقوقها فيه وكرامتها الأساسية. ولما كانت حياة المرأة التيمورية تدور بشدة حول الأسرة، ترتبط فكرة تطوير نفسها ارتباطا وثيقا بالفوائد التي يمكن أن تجنيها من أسرتها. وعلى سبيل المثال، فإن اكتساب مهارات القراءة والكتابة التي يمكن أن تسهل فهم المرأة للإنتاج الزراعي، ولا سيما في زراعة الخضراوات ومن ثم زيادة دخل الأسرة تمثل مهارات جديرة بالامتلاك؛ وهي وجهة نظر تدعمها أسرتها. وفي فيكيك جرى تنفيذ برنامج لمحو الأمية إلى جانب برنامج لتحسين الإنتاج الزراعي وكان، على هذا النحو، رائجا وذا فائدة كبيرة للمرأة.

وقد أوصت إحدى الدراسات التي حللت منهجية التدريب والمواد المستخدمة في دورات محو أمية الكبار بأن الحاجة تدعو إلى أن تعكس المواد المستخدمة شواغل الجنسين بقدر أكبر، وأن تستخدم كتب تعليم القراءة المصورة للأجزاء الأوثق صلة بالمرأة وأن تضمن، فوق ذلك، أن تكون سهلة الاستعمال لأصحاب المهارات الضعيفة المتعلقة بالقراءة والكتابة[٢٤٦]. وأشارت تقييمات أخرى إلى الحاجة لوجود برامج لمحو الأمية تكون أكثر إحساسا بالثقافة، وتأخذ بعين الاعتبار بوجه خاص السياقات الاجتماعية – الاقتصادية للناس، مثل أهمية إنتاج وقراءة المواد بلغتهم الأم وإقامة روابط مع مجالات أخرى مثل الصحة، والمعيشة، والتغذية، وخطط الإئتمان الصغير جدا. وارتُئي أيضا أن من الأهمية إدارة صفوف لمحو الأمية لجميع النساء لإعطاء المرأة الحيز لاكتساب المهارات وتمكينها من مناقشة قضايا المرأة بحرية[٢٤٧].

---

(٢٤٥) R. Chitrakar, 'Rapid Assessment of Literacy Needs/NFE Needs of Adolescents' (UNICEF, 2005), p. 83.

(٢٤٦) 'Underlying Causes of Gender Inequality in Cova Lima, Timor-Leste (2003)', p. v.

(٢٤٧) 'العقبات التي تعترض الاشتراك الفعلي للمرأة في برنامج تعليم الكبار: التركيز على الممارسات الاجتماعية – الثقافية' (أوكسفام، اليونيسكو ٢٠٠٤)، الصفحتان ٤٠ و ٤٣.

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وزارة التعليم تعتزم استعراض البرنامج الحالي لتعليم الكبار وتضع خطة رئيسية للتعليم غير النظامي لتحديد المبادرات الضرورية لتقديم الدعم للبرامج المتعلقة بالأمهات الصغيرات والشباب غير الملمين بالقراءة والكتابة[٢٤٨].

رد الحكومة الشامل

يتمثل أحد الأهداف الإنمائية الرئيسية للألفية في القضاء على الفوارق بين الجنسين على صعيد المدارس الابتدائية والثانوية بأسرع وقت ممكن وليس متأخرا عن عام ٢٠١٥. وتحدد التعليم للجميع بوصفه الأولوية العليا للوطن في رؤية عام ٢٠٢٠؛ بيد أن التقدم في وضع السياسات كان أبطأ منه في قطاع الصحة، وهو المجال التالي ذو الأولوية العليا في رؤية عام ٢٠٢٠.

ووقت إعداد هذا التقرير، لم يكن القانون الأساسي للتعليم قد أُقر بعد ولم يوضع ويعتمد إلا المنهج الدراسي الابتدائي. والأولويات المقبلة لوزارة التعليم تشمل وضع المناهج الدراسية قبل الثانوية والثانوية في صورتها النهائية واعتمادها، وتنظيم المؤسسات التعليمية في المستوى الثالث.

وتمشيا مع الأهداف المحددة في خطة التنمية الوطنية[٢٤٩]، تعتزم وزارة التعليم وضع مزيد من السياسات والاستراتيجيات المستهدفة لتعزيز اشتراك البنات في نظام التعليم. وفي مقدمة هذه السياسات والاستراتيجيات القيام بحملة تثقيفية لتغيير المواقف التقليدية في الأسر والمجتمعات المحلية وتأكيد أهمية التعليم للبنين وبوجه خاص للبنات. وسيجري أيضا استعراض للكتب المدرسية لتحديد وتعديل الأنماط الجنسانية وكذلك جعل المناهج الدراسية أكثر تشويقا للبنات. ولتحسين سُبل الحصول على التعليم، ستستعرض الحكومة السياسات المتعلقة بمواقع المدارس، ولا سيما البعيدة عن البيوت. وستهتم أيضا بتوفير المياه والتصحاح الكافيين في المدارس وكذلك المراحيض المستقلة للبنات.

وستنظر وزارة التعليم أيضا بعناية في وضع برنامج تدريب للمدرسين، وتعيين مزيد من المدرسات وتحسين التوازن الشامل بين الجنسين في الإدارة التعليمية. ويمكن توفير مزيد من المعلومات عن هذه السياسات والتدابير في التقرير الدوري الأول.

(٢٤٨) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع التعليم والتدريب (٢٠٠٦)، الصفحة ٥٢.

(٢٤٩) خطة التنمية الوطنية (الجزء ٣، المادة ١١-١٨).

المادة ١١ من الاتفاقية: المساواة في ميدان العمل

وردت سابقا في موضع آخر في هذا التقرير المعلومات المتعلقة بالحق في العمل وتكافؤ فرص العمل، وعدد النساء في مجموع القوى العاملة وفي الوظائف المنخفضة الأجر بالاضافة إلى تقسيم العمل حسب نوع الجنس. وتناقش أدناه بمزيد من التفصيل معلومات عن جملة أمور منها تمثيل المرأة في القطاعات المختلفة، والمساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة، والتشريع فيما يتعلق بالاستحقاقات والأحكام المتعلقة بالأمومة، والمضايقات الجنسية في مكان العمل وكذلك اشتراك المرأة في الاقتصاد غير النظامي.

الاقتصاد غير النظامي

مع أنه توجد بيانات عن سُبل معيشة النساء والرجال في تيمور – ليشتي، هناك معلومات قليلة على وجه التحديد فيما يتعلق بالقطاع غير النظامي، الذي يستخدم ٩ من كل ١٠ أشخاص في القوى العاملة الريفية والحضرية[٢٥٠] وحتى أقل فيما يتعلق باشتراك المرأة في هذا القطاع.

ويعزى هذا إلى عدد من الأسباب، بما في ذلك عدم التيقن فيما يتعلق بتعريف العمل غير النظامي. ونطاق وتعقد الأنشطة في الأسر المعيشية الحضرية والريفية على حد سواء يسهمان في هذه المشكلة التعريفية.

وعلى سبيل المثال، يميل العمل العرضي وزراعة الكفاف، وهما نشاطان اقتصاديان هامان في تيمور – ليشتي، إلى عدم تصنيفهما كصناعات في الدراسات؛ بيد أن البيانات المستمدة من التعداد الوطني لعام ٢٠٠٤ تظهر أن نشاطا من قبيل زراعة الكفاف أو صيد الأسماك كان أهم نشاط اقتصادي للنساء والرجال على حد سواء، حيث بلغت نسبة النساء ٧٩ في المائة ونسبة الرجال ٧٨ في المائة في القوى العاملة التي مارست هذا العمل[٢٥١].

وطبقا لتعداد عام ٢٠٠٤، مثلت المرأة نسبة ٤٣ في المائة من جميع عمال الكفاف (صيد الأسماك والزراعة)، ولو أن النسبة المئوية مرتفعة إلى حد بعيد في ديلي وبلغت ٦٦ في المائة[٢٥٢]. ومن المرجح أن يكون الرقم الحقيقي أعلى بكثير لأن قدرا كبيرا من العمل المدر

---

(٢٥٠) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٣.

(٢٥١) Timor-Leste Census: District Labour Force Data (2004).

(٢٥٢) المرجع نفسه.

لـدخل المـرأة يميـل إلى أن يكـون مبخوسـا أو غـير مـدرج في الاحـصاءات الرسميـة. وكقـضية مسلمة يؤخذ عمل المرأة على أنه غير مدفوع الأجر عادة.

العقبات التي تمنع دخول المرأة القطاع غير النظامي

تواجـه المـرأة عقبـات كـثيرة تمنعهـا مـن الاسـتفادة بـالفرص المتاحـة في القطـاع غـير النظـامي. وتـشمل هـذه العقبـات، علـى النحـو الـذي حددتـه المـؤتمرات النـسائية الإقليميـة، انخفاض مستوى المهارات، والحواجز الثقافية وضيق الوقت وعدم القدرة على الحركة[٢٥٣].

وتحدد أيضا الافتقار إلى الحصول على الائتمان بوصفه حاجزا وهذا يُناقش بمزيد من التفـصيل في القـسم المتعلـق بـ 'الاسـتحقاقات الاجتماعيـة والاقتـصادية' (المـادة ١٣ مـن الاتفاقيـة). وبـسبب هـذه العقبـات، مـن المـرجح أن تجـد المـرأة عمـلا في الأنـشطة الـتي تتـسم بانخفاض تكاليف دخولها أو انخفاض متطلبات المهارة وقلة فرص التقدم فيها.

وحددت المرأة أيضا عدم وجود سوق لمنتجاتها، وبخاصـة، الطـابع الموسمي للمنتجـات الزراعية كعقبة أخرى لتنمية اقتـصادها[٢٥٤]. وتواجـه المـرأة منافسة قوية مـن الأسـواق المغرقـة بمنتجات مماثلة والافتقار إلى التـدريب في تقنيـات الانتـاج، والإدارة وتنميـة النـشاط التجـاري. وفي كثير من الأحيان، عليهـا أن تعمـل في أحـوال جويـة قاسية في ظـل أوضـاع عـسيرة تتـسم بانعدام الأمن وعدم ثبات الإمداد بالكهرباء مما يربك عملياتها.

آراء المرأة بشأن تنمية المهارات

بالنظر إلى أن المرأة أفادت في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقيـة بـأن هنـاك افتقـارا في خطط العمـل للمـرأة، تثبـت نتـائج عـدة دراسـات استقـصائية في عمـل المـرأة أجرتهـا وزارة العمل وإعـادة الإدمـاج الإجتمـاعي ومنظمـة العمـل الدوليـة أن المـرأة تمتلـك طائفـة كـبيرة مـن القـدرات الـتي يمكـن تحويلـها إلى مـشاريع تجاريـة صـغيرة بـدون أن تتطلـب قـدرا كـبيرا مـن التدريب[٢٥٥].

وفي دراسـة استقـصائية عـن الـسوق[٢٥٦]، حـددت أفرقـة مناقـشة نـسائية أن هنـاك اهتماما باستخدام مهاراتهن في الحياكة، والنسج والطهي في تنمية المشاريع. وأعربن أيـضا عـن

(٢٥٣) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٤.

(٢٥٤) المرجع نفسه، الصفحة ٢٤.

(٢٥٥) 'Women's Work to Women's Business' (ILO, 2005), p. 1.

(٢٥٦) Community Business Opportunities, Market Survey (Vol. 1), (MLCR, ILO, EC, UNDP, 2005), p. 14.

الرغبة في الاستفادة بخبراتهن التجارية وفتح الأكشاك، وبيع الوقود، والمشغولات اليدوية والأغذية المجهزة. وهذا على عكس الرجال، الذين رأوا مستقبلا في منافذ التصليح وجماعات الشباب الذين اقترحوا أفكارا تجارية متمشية مع الترعة الاستهلاكية، والترفيه والألعاب الرياضية.

التنمية الجنسانية في القطاع الخاص

مثلت التنمية في القطاع الخاص (الزراعة، والخدمات والصناعة) أسرع مجال نمو بأكبر عدد من الفرص الاقتصادية. وعلى هذا النحو، كانت مستهدفة من مكتب تعزيز المساواة بوصفها قطاعا هاما لتعميم المنظور الجنساني، ولا سيما فيما يتعلق بالسياحة وتنمية النشاط التجاري المحلي. بيد أنه، حتى الآن، لم يجر تحليل جنساني في هذا القطاع و لم تدمج القضايا الجنسانية في هذه القطاعات الفرعية.

وقد حاولت وزارة التنمية والبيئة معالجة الشواغل الجنسانية عن طريق مشروع المؤسسات الصغيرة الذي يدعمه البنك الدولي بتدريب النساء صاحبات الأعمال وزيادة اشتراك المرأة في لجان الإدارة المحلية. ووقت إعداد هذا التقرير، كان هناك ٣ ٥٩٢ مشتركا حضروا دورات يُديرها مركز تنمية الأعمال التجارية، منهم ٣٤ في المائة من النساء. ومضت نسبة ٦١ في المائة من هؤلاء المشتركين في إنشاء أعمال تجارية؛ بيد أنه لا توجد بيانات متاحة عن التحليل الجنساني لهذا الرقم[٢٥٧]. ويتيح مشروع المؤسسات الصغيرة أيضا إعادة هيكلة لجان إدارة السوق لتشمل تمثيل المرأة بنسبة ٥٠ في المائة.

العمل المترلي

القليل معروف عن أوضاع عمل المستخدمين في المنازل وحالتهم في تيمور – ليشتي، علاوة على أن قدرا كبيرا من هذا العمل تؤديه النساء والبنات، عادة في حالة الأسرة الممتدة، ولا يدفع أجر مقابله. والعمل المترلي شكل شائع لعمل المرأة التيمورية، التي يمكنها أن تكسب ما بين ٥٠–١٠٠ من دولارات الولايات المتحدة في الشهر في العمل في المشاريع التجارية المحلية ولدى الموظفين الدوليين التابعين للمنظمات غير الحكومية الدولية والأمم المتحدة. وحتى الآن، لم تجر أية دراسات محددة، حسب ما اقترحته التوصية العامة رقم ١٧ للجنة، لقياس وتقييم الأنشطة المترلية غير المدفوعة الأجر. ويتمثل النص الوحيد في القانون

(٢٥٧) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٩.

فيما يتعلق بعمال المنازل في الحماية الممنوحة لمن يقومون بالعمل المترلي في سياق الاقتصاد العائلي بموجب التشريع المقبل المتعلق بالعنف العائلي[٢٥٨].

العمل في صناعة الجنس

كما لوحظ آنفا في المادة ٦ من الاتفاقية، تزاول أعداد صغيرة من النساء التيموريات في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء الاشتغال بالجنس كاستراتيجية للمعيشة. وأدى الافتقار إلى فرص العمل، وزيادة الفقر بالاضافة إلى الإيذاء الجنسي الذي عانت منه المرأة في البيت أو أثناء التراع إلى ترك المرأة أمام خيارات قليلة أو معدومة لكسب معيشتها وبقائها على قيد الحياة. ويرتبط بهذا ضعف الشابات اللائي يتعرضن لخطر الاستغلال مع تزايد تجارة السياحة في تيمور – ليشتي. وفي حين أن المرأة في وضع جيد لاستغلال الفرص التي تتيحها السياحة نظرا لأنها تشغل بالفعل معظم وظائف قطاع الخدمات، تدعو الحاجة إلى الاعتراف بهذا الجانب الجنساني لصناعة السياحة ومعالجته عند وضع سياسات وبرامج التنمية.

الاقتصاد النظامي

وفقا للبيانات المستمدة من تعداد عام ٢٠٠٤، كانت نسبة النساء ٤٣ في المائة ونسبة الرجال ٥٧ في المائة من القوى العاملة. بيد أن معدل اشتراك المرأة كان أدنى (٥٢ في المائة) منه للرجل (٦٩ في المائة). وحاليا، تمارس نسبة ٩ في المائة تقريبا من جميع النساء عملا مدفوع الأجر، مقابل ١٣ في المائة من الرجال. وكان عدد أكبر من الذكور يعملون بأجر، ولا سيما في ديلي.

وتشير نتائج التعداد الوطني أيضا إلى أن اشتراك القوى العاملة من الإناث اللائي بلغت أعمارهن ١٥ عاما فأكبر، كان مرتفعا في مقاطعات مثل مانوفاهي، وأويكوسي واينارو، وبلغ أكثر من ٧٠ في المائة، متعادلا تقريبا مع معدلات اشتراك الذكور. بيد أن هذه الأرقام تنخفض بصورة حادة لكلا الجنسين في المناطق الحضرية، حيث لم تبلغ نسبة اشتراك النساء الناشطات اقتصاديا سوى ٣٩ في المائة في مقاطعة ديلي[٢٥٩].

وكانت معدلات بطالة النساء أعلى أيضا منها للرجال في المراكز الحضرية؛ وكانت واحدة من بين أربع نساء عاطلة بالمقارنة برجل واحد من بين سبعة رجال[٢٦٠]. ويظهر

(٢٥٨) المادة ٤ (د) من مشروع القانون المتعلق بالعنف العائلي.

(٢٥٩) تعداد تيمور – ليشتي: القوى العاملة حسب المقاطعة (٢٠٠٤).

(٢٦٠) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٣.

تعداد عام ٢٠٠٤ أن معظم النساء اللآئي في سن العمل ولسن ضمن القوى العاملة يقمن بواجبات مترلية (٤٨ في المائة) في حين أن ٦٤ في المائة من الرجال غير العاملين صنفوا أنفسهم كطلبة. وكانت نسبة أخرى بلغت ١٩ في المائة من الرجال غير نشطة لعدم وجود عمل متاح. وكانت نسبة مئوية صغيرة من النساء (٢ في المائة) والرجال (٣ في المائة) غير متاحة للعمل بسبب المرض أو الإعاقة[٢٦١].

ويتضح من هذه الاحصاءات أن فرص العمل النظامي محدودة للغاية، ولا سيما في المناطق الريفية. والمناصب مثل المديرين، والشرطة، والمدرسين والممرضين، وجميعها محايد جنسانيا من الناحية النظرية، تحبذ الرجال على النساء من الناحية العملية. وهناك فرص عمل أكبر متاحة في البلدات للرجال والنساء على حد سواء، مع أنه هنا أيضا، يظهر بجلاء التقسيم الجنساني للعمل، كما لوحظ آنفا في موضع آخر في هذا التقرير. وتميل النساء إلى الهيمنة على تجارة التجزئة، والمطاعم، وصناعة الفنادق، في حين يستخدم النقل، والتخزين والاتصالات عدد أكبر من الرجال. وعند كثير من الأشخاص تتمثل فرصة العمل الحقيقية الوحيدة في الوقت الراهن في العمل للحساب الخاص، سواء كأفراد، أو شركاء، أو مجموعات أو تعاونيات.

ويقدم تعداد عام ٢٠٠٤ بالفعل بعض المعلومات بشأن نوع النشاط الاقتصادي الحالي للسكان البالغين من العمر ١٥ عاما فأكثر. وبلغت نسبة تمثيل المرأة في الحكومة ٢٤ في المائة؛ واستخدمت الأمم المتحدة أعدادا مماثلة (٢٥ في المائة) والمنظمات غير الحكومية (٢٣ في المائة) وكان أقل قليلا من نصف العاملين في القطاع الخاص (٤٨ في المائة) من النساء. بيد أنه، حتى الآن، لم تجر أي دراسة بشأن العمل النظامي في تيمور – ليشتي[٢٦٢]. ولا توجد أيضا معلومات محددة تقارن النسبة المئوية للنساء العاملات على أساس التفرغ أو على أساس عدم التفرغ.

استقرار الوظائف للنساء والرجال

يقوم قدر كبير من العمل المتاح في المراكز الحضرية على أساس يومي أو على أساس عقود قصيرة الأجل، بدون استحقاقات مناسبة. وقد أنشئ كثير من المناصب مع المنظمات غير الحكومية في سياق حالة الطوارئ، مثل توزيع المؤن أوإعادة التشييد بعد النزاع، أو العمال الميدانيين، أو مديري المشاريع أو موظفي دعم المكاتب. وهذه الوظائف مدعومة من

(٢٦١) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي: الجدول واو ٦-٢ (٢٠٠٤).

(٢٦٢) المرجع نفسه.

المانحين وستتوقف بمجرد مغادرة المانحين للبلد. ومع أنه لا توجد أرقام متاحة عن تعيين النساء والرجال في أعمال الطوارئ والتنمية، من الجلي أن المرأة في وضع مجحف في هذا المجال لأنها لا تمتلك عادة المهارات الإدارية أو اللغوية الأساسية كاللغة الإنكليزية الضرورية للعمل. وقد استفاد الرجال للغاية من أنشطة إعادة التشييد بعد النزاع.

الخدمة العامة

تتوفر بعض البيانات عن الخدمة العامة في تيمور – ليشتي، وهي تدل ثانية على أن هذا القطاع معزول للغاية[٢٦٣]. وقد حرمت مجموعة من العوامل المرأة من التمتع بتكافؤ الفرص. وفي حين تطبق إجراءات التعيين في الخدمة العامة نفس معايير الاختيار للوظائف، يقوم الاختيار على مؤهلات المرشحين وخبرتهم[٢٦٤]. وهو ما يستفيد منه الرجال في كثير من الأحيان بسبب حصولهم على التعليم النظامي وفرص العمل بقدر أكبر من النساء. وعلاوة على ذلك، أشار البحث إلى أن ميزة التعليم تؤدي بصورة ضئيلة فحسب إلى تحسين إمكانية حصول المرأة على عمل مدفوع الأجر[٢٦٥].

ويُستخدم عدد قليل من النساء بل أقل على المستويات العليا في الوظائف الموجودة بالفعل في القطاع العام. وحاليا، يوجد ١٦١ ١٢ موظفا دائما في الخدمة المدنية، منهم ٢٢ في المائة من النساء[٢٦٦]. وتتركز النساء في الغالب بأعداد أكبر في مجالات من قبيل التعليم، والصحة، والعمل والخدمات الاجتماعية، ولكن حتى في هذه القطاعات يشكلن أقلية. وفي دراسة استقصائية عن الخدمة المدنية أجريت في عام ٢٠٠١، كانت نسبة ٢٩ في المائة من الموظفين في وزارة التعليم من النساء؛ وكانت نسبة ٣٢ في المائة من الموظفين العاملين في الصحة من الإناث، في حين أنه في وزارة الخارجية، ارتفعت هذه النسبة المئوية إلى ٣٩ في المائة. بيد أن نسبة ٣ في المائة تماما من التيموريين المستخدمين في إدارة المياه والتصحاح من النساء ولم يمثلن سوى نسبة ١٧ في المائة من مجموع عدد الموظفين في وزارة العدل.

وفي عام ٢٠٠٥، كان ما مجموعه ٥٦٩ إمرأة تعمل في الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، وهو ما يمثل أقل قليلا من سدس الأعداد الكلية لقوات الشرطة. وشغلت النساء مناصب مثل مفتشات شرطة، ووكيلات مفتشات شرطة وأفراد شرطة وكذلك وظائف

(٢٦٣) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 74.

(٢٦٤) المرجع نفسه، الصفحة ٧٤.

(٢٦٥) المرجع نفسه، الصفحة ٧٣.

(٢٦٦) عرض قدمه مستشار مدير الموارد البشرية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

رئيسية مثل مدير إدارة الموارد البشرية ووكيل وحدة التحقيقات الجنائية. وكانت غالبية جميع رؤساء الإدارات في جميع الوحدات في المقاطعات من النساء[٢٦٧].

وبحلول نهاية آذار/مارس ٢٠٠٦، كانت النسبة المئوية للموظفات في وزارة الصحة قد زادت إلى ٤٠ في المائة، وفي وزارة التعليم نقصت هذه النسبة إلى ٢٥ في المائة وزادت النسبة المئوية في وزارة العدل إلى ٢٢ في المائة. وبلغ تمثيل المرأة نسبة ٢٢ في المائة من مجموع عدد الموظفين في وزارة المالية والتخطيط ووزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي على حد سواء. وبلغت النسبة المئوية الكلية للعاملات في وزارات الحكومة ٢٤ في المائة[٢٦٨]. وفي عام ٢٠٠٢، لم تشغل المرأة سوى نسبة ٢٠ في المائة من المناصب العليا في الخدمة المدنية[٢٦٩]. وبحلول عام ٢٠٠٦، كانت المرأة تشغل نسبة ١٣ في المائة من معظم المناصب العليا (المراتب N5-N7) في وزارات الحكومة[٢٧٠].

ووقت إعداد هذا التقرير، كان حفظ البيانات المتعلقة بموظفي الخدمة الوطنية والتحقق من صحتها على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات في طور التنفيذ؛ وتعثرت الجهود المبذولة بسبب النقص في موظفي إدخال هذه البيانات.

ومنذ الموافقة على قانون الخدمة المدنية واعتماده في عام ٢٠٠٤، ما برحت الحكومة تضع مراسيم تكميلية يقصد بها تغطية المسائل ذات الصلة بنظام التطوير الوظيفي، وخطة التقاعد والمعاشات التقاعدية، والإجازات، وكذلك التعيين وتقييم الأداء. ومن المتوخى أن تكون الإجراءات والمعايير المتعلقة بالإستقدام، والتعيين، والترقية، والتأديب والفصل واضحة وصريحة، وستتطلب سجلات مكتوبة لجعل القرارات متاحة للمراجعة.

وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، نظم مكتب تعزيز المساواة حلقات عمل مع وزارات محددة بغرض إجراء تحليل للقطاع العام من منظور جنساني. ولوحظ أن هناك افتقارا في البيانات المصنفة حسب الجنس فيما يتعلق بالخدمة المدنية، وافتقارا في التحليل الجنساني في وضع السياسات، وتصميم البرامج وإعدادها وافتقارا في المهارات التقنية اللازمة للتحليل الجنساني.

---

(٢٦٧) Police Treatment of Women in Timor-Leste (JSMP, 2005) p.7; Overview of Timor- Leste Justice Sector 2005 (JSMP, 2006) p. 21.

(٢٦٨) بيانات عن موظفي الخدمة المدنية في الوزارات (وزارة إدارة شؤون الدولة، ٢٠٠٦).

(٢٦٩) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 73.

(٢٧٠) بيانات عن موظفي الخدمة المدنية في الوزارات (وزارة إدارة شؤون الدولة، ٢٠٠٦).

وشملت متابعة حلقات العمل هذه عقد اجتماع مع نائب وزير إدارة شؤون الدولة لمناقشة اعتماد توصيات حلقات عمل مكتب تعزيز المساواة.

اختيار المعايير المتعلقة بالتوظيف

فيما يتعلق بمعايير الإختيار ذات الصلة بالتوظيف في الخدمة المدنية، تنص المادة ٨ (١) من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٠٠٤/٨ على 'بذل كل جهد في الخدمة العامة لاختيار واستقدام مرشحين مؤهلين بدون تمييز، وطبقا لتقييم يقوم فحسب على مهارات وأداء المرشح'. وفضلا عن ذلك، لا يجوز التمييز ضد موظفي الخدمة المدنية فيما يتعلق بأي من استحقاقات وظائفهم، أو مزاياهم، أو امتيازاتهم أو تعويضاتهم(٢٧١).

ومع أنه كان هناك أمر توجيهي يقضي باستقدام ما لا يقل عن ٣٠ في المائة من النساء في جميع مستويات الخدمة العامة، كما ورد أعلاه، أدى عدد من العوامل إلى حرمان المرأة من التمتع بالفرص على قدم المساواة. وتجد المرأة في المناطق الريفية والنائية صعوبة بوجه خاص في الحصول على المعلومات المتعلقة بفرص العمل، ولا سيما غير الملمات بالقراءة والكتابة بدرجات عالية. وكان المسؤولون العاملون في الإدارة على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات والمقاطعات الفرعية غير واعين بالعلاقات الجنسانية وقنوات المعلومات المختلفة الوثيقة الصلة بالمرأة إلى أبعد حد(٢٧٢).

وعلى هذا النحو، وحتى الآن، لم تكن هناك استراتيجية اتصال مراعية لنوع الجنس فيما يتعلق بالإستقدام. وفضلا عن ذلك، كما جرى التعليق عليه آنفا في القسم المتعلق بالاشتراك الدولي للمرأة في الوثيقة الأساسية الموحدة، لم تلاحظ دائرة التوظيف الإختلافات بين الجنسين في بناء القدرات والعلاقات في مكان العمل. وعلى سبيل المثال، تقدم أكاديمية الخدمة المدنية في ديلي معظم التدريب، ومن ثم تستبعد النساء اللائي لا يستطعن تحمل التكاليف المرتبطة بالسفر أو المبيت في العاصمة. وعلاوة على ذلك، قد لا يحصلن على إذن من زوجهن للاشتراك في تلك الأنشطة أو ببساطة ليس لديهن الوقت الكافي.

وهناك تقارير غير رسمية عن معاملة النساء والرجال بصورة مختلفة في العمل، وحصولهما على مستويات مختلفة من الأجر وتمتعهما بمستويات مختلفة في امكانيات الترقية.

(٢٧١) المادة ٨ (٣) من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٠٠٤/٨.

(٢٧٢) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 75.

بيد أنه، وقت إعداد هذا التقرير، لم تستطع الحكومة تقديم أي معلومات عن حالات محددة ثبت فيها وجود تمييز.

المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة

يتكرر هذا المبدأ في عدة مواد في التشريع المطبق حاليا، ومن ثم مراعاة التوصية العامة رقم ١٣ للجنة بشأن 'المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة'. وتنص المادة ٩-٤ من من القواعد التنظيمية ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية والمادة ٣-٤ من مشروع قانون العمل على حد سواء على أنه، 'يُحظر بموجب هذا التمييز في العمل والمهنة ولا سيما فيما يتعلق بالمساواة في الأجر بين المرأة والرجل عن العمل المتساوي القيمة'. وبالإضافة إلى ذلك، تنص بوضوح المادة ٨ (٢) من قانون الخدمة المدنية على حصول جميع موظفي الخدمة المدنية على نفس المرتب مقابل نفس العمل.

وقد أظهر البحث أن الفجوة الجنسانية في الدخل في تيمور – ليشتي مرتفعة جدا. وقد زاد الدخل التقديري للمرأة إلى ١٢٦ من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٤ بعد أن كان ١٠٦ من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠١. وبالمقارنة، هبط الدخل المكتسب للرجل من ٨٢٢ من دولارات الولايات المتحدة إلى ٦٢١ من دولارات الولايات المتحدة في نفس الفترة[٢٧٣]. وهناك أيضا بعض الدلائل على أن المرأة تحصل تقريبا على ثُمن دخل الرجل[٢٧٤]. وتشمل أسباب ذلك الاختلاف في معدلات اشتراك المرأة والرجل في القوى العاملة، ومعدلات البطالة الأعلى للمرأة وكذلك المسؤوليات الإنجابية للمرأة ودورها في رعاية أطفالها، مما يؤخر دخولها في سوق العمل. وتبلغ معدلات اشتراك المرأة في القوى العاملة ذروتها بعد سن إنجاب الأولاد.

المزايا

فيما يتعلق بالحق في الأجر المتساوي، بما في ذلك المزايا، تنص المادة ٨ (٣) من قانون الخدمة المدنية على وجه التحديد على أنه، 'لا يجوز التمييز ضد موظف خدمة مدنية في تعويضات العمل، أو الإستحقاقات، أو المزايا أو الإمتيازات'.

(٢٧٣) تيمور – ليشتي: تقرير التنمية البشرية (٢٠٠٦)، الصفحة ١٦.

(٢٧٤) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٣.

التقاعد

سن التقاعد غير محدد حاليا في القانون ولا يوجد أي تشريع محدد للمعاشات التقاعدية. وكما لوحظ آنفا، يجري حاليا وضع مراسيم بقوانين لتوفير تشريع محدد في مجالات من قبيل التقاعد والمعاشات التقاعدية. وفي الوقت الراهن، يؤكد قانون الخدمة المدنية الحق في التقاعد والحق في الحصول على معاش تقاعدي(٢٧٥). بيد أن تلك الأحكام لم يُنص عليها قانونا سواء في قانون العمل الحالي أو مشروع قانون العمل الجديد المتعلقين بالقطاع الخاص.

ومن المتوقع تحديد مسألة السن القانوني للتقاعد عقب إعادة تنشيط محكمة الأجور الدنيا. ووقت إعداد هذا التقرير. كانت لجنة الأجور الدنيا، المؤلفة من ممثلين عن منظمة العمل الدولية، واتحاد نقابات العمال في تيمور – ليشتي، وشعبة العمل في وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، إلى جانب ممثلي المجتمع المدني، تجري بحثا بغية تعديل قوانين العمل التي تتناول هذه القضية ولمعالجة الاحتياجات والحقوق المتساوية للمرأة(٢٧٦).

الإجازة السنوية والمرضية

في تيمور – ليشتي، تستحق المرأة، من حيث المبدأ، نفس مزايا الرجل من ناحية الإجازة السنوية، والإجازة المرضية واستحقاقات الإجازة الخاصة لحالات الزواج، ووفاة أحد أفراد العائلة وأحداث المجتمع المحلي والأحداث الدينية(٢٧٧). واستحقاقات هذه الإجازات توزع تناسبيا وفقا لما إذا كان الموظف يعمل على أساس عدم التفرغ أو على أساس التفرغ. ويُحظر على رب العمل إجراء أي خصم من الأجر عدا ما هو مصرح به بموجب أمر قضائي أو لائحة في جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية(٢٧٨).

وفي حين أن الإطار النظري للمساواة في استحقاقات الإجازات قائم، فإنه من الناحية العملية كانت هناك نزاعات كثيرة متعلقة بهذه القضية. وكثيرا ما تتعلق هذه القضايا

(٢٧٥) المادة ٤٩ (ن).

(٢٧٦) Interviews with representatives of Serikat Buruh Sosialist Timor-Leste (SBSTL) and KSTL (January 2006).

(٢٧٧) تنص المواد ١٣-٨، و ١٣-٩، و ١٣-١٠ والمادة ١٥-٢ من مشروع قانون العمل على استحقاق الرجل والمرأة على حد سواء لإجازة مرضية بأجر كامل.

(٢٧٨) المادة ٢٢-٤ من مشروع قانون العمل.

بادعاءات بعدم دفع أجر العطلات الرسمية والإجازات المرضية. ولسوء الحظ، ما زال كثير من هذه النزاعات بدون حل بسبب تعطل آليات تسوية نزاعات العمل[٢٧٩].

ساعات العمل المرنة

لا توجد أيضا أحكام محددة فيما يتعلق بساعات العمل المرنة في قوانين العمل الحالية أو المقترحة. ومن الناحية العملية، تشير المعلومات غير الرسمية إلى أن كثيرا من العمال غير قادرين على التفاوض مع أرباب أعمالهم للحصول على ساعات عمل مرنة وأن الشركات تقرر منفردة ساعات العمل وأيام العمل لموظفيها. والعمال ملزمون ببساطة باتباع القواعد. ويجري حاليا النظر في إدخال تعديل على مشروع قانون العمل الجديد بشأن ساعات العمل المرنة[٢٨٠].

الحق في التدريب المهني وإعادة التدريب

تمنح المادة ٤٩ (ح) من قانون الخدمة المدنية موظفي الخدمة المدنية والعاملين في الإدارة العامة الحق، كجزء من عملهم العادي، في حضور دورات للتدريب المهني ودورات لتجديد المعلومات. وكما لوحظ آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، ينص القانون الحالي أيضا على اتخاذ تدابير خاصة للتغلب على الممارسات التمييزية والمفاهيم التي تعوق تكافؤ الفرص والمعاملة المتساوية في الحصول على التدريب. ومع أنه يمكن للمرأة والرجل على حد سواء حضور الدورات التدريبية، كثيرا ما تحول المسؤوليات العائلية للمرأة دون استفادتها بالفرص. وأثناء المشاورات المتعلقة بالاتفاقية، لاحظت النساء أنه يجري تخطي الموظفات الحوامل للاشتراك في التدريب أو الأنشطة التي من شأنها أن تساعد في التقدم في حياتها الوظيفية بسبب حالتها إلى جانب تصور أنها لن تعود للعمل بعد الوضع[٢٨١].

وكما ذُكر في موضع آخر في هذا التقرير، فإن المدى الحالي للتدريب المهني محدود في تيمور – ليشتي وعدد النساء اللائي يحضرن هذا التدريب صغير. وعلاوة على ذلك، كثيرا ما لا تكون المهارات التي تُدَرَّس وثيقة الصلة بالفرص المتاحة في سوق العمل في القطاعين النظامي وغير النظامي على حد سواء. وعلى سبيل المثال، ليست متطلبات المهارات الريفية، مثل التدريب على الإدارة القائمة على المجتمع المحلي، متاحة على الإطلاق.

(٢٧٩) مقابلة مع ممثلي نقابة العمال التيمورية الاشتراكية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٨٠) مقابلة مع ممثلي نقابة العمال التيمورية الاشتراكية واتحاد نقابات العمال في تيمور – ليشتي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٨١) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية.

ولا يتمتع الرجال والنساء في المناطق الريفية بإمكانية الوصول إلى مراكز التدريب على المهارات، التي يقع معظمها في ديلي والأعداد التي تُقبل سنويا في مرافق التدريب الحالية، بالإضافة إلى المرافق التي تضطلع بالتدريب المهني كجزء من عملها، ما زالت منخفضة جدا لترجمتها إلى زيادة في الإنتاج في أسواق العمل النظامية وغير النظامية[٢٨٢].

التدابير الرامية إلى منع العمل الضار

يحدد قانون العمل الحالي ومشروع قانون العمل الجديد لتيمور – ليشتي على حد سواء نوع العمل الذي قد يكون ضارا بالمرأة الحامل بما في ذلك رفع الأوزان الثقيلة، أو الشد أو الدفع، أو الوقوف لفترات طويلة أو التعرض لعوامل بيولوجية، أو كيميائية أو مادية، مما يشكل خطرا على الصحة الإنجابية. وينص القانونان كذلك على التدابير التي يمكن الاضطلاع بها للتغلب على الأوضاع الصعبة في العمل بما في ذلك القضاء على المخاطر الفعلية أو النقل إلى وظيفة أخرى[٢٨٣]. والمادة ٥٧ من قانون موظفي الخدمة المدنية تؤكد أيضا أن العاملين في الخدمة المدنية يتمتعون بالحق في 'العمل في الأماكن التي تعتبر مأمونة من مصادر الخطر على الصحة'[٢٨٤]. وتضع على الحكومة مسؤولية تنظيم الحالات الخاصة للمهن المحفوفة بالخطر[٢٨٥].

وكما لوحظ آنفا في موضع آخر في هذا التقرير، فإن العمل الضار في تيمور – ليشتي يمكن أن يشمل أيضا عمل الأسرة المعيشية، ومن قبيل ذلك أمراض الرئة الناتجة عن الدخان أو الحروق من نيران الطهي. وانتشار الأمراض عن طريق المياه الناتجة عن العمل في الحقول شائع أيضا وكذلك الأوضاع من قبيل تدلي الرحم من جراء حمل حمولات ثقيلة. وبرغم إمكانية حدوث الضرر والتدابير التشريعية للتخفيف من هذا الضرر، فإن الواقع هو أن كثيرا من النساء والبنات الصغيرات يواصلن القيام بأعمال يمكن أن تعتبر محفوفة بالخطر طبقا لاتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة.

وتنص المادة ٢١-٢ من مشروع قانون العمل على ضرورة وضع سياسة وطنية بشأن السلامة والصحة المهنيتين للإقلال إلى أدنى حد من مخاطر الحوادث والأضرار التي تقع في البيئة ويمكن أن تؤثر على الصحة البدنية والعقلية للعمال الذكور والإناث على حد سواء.

---

(٢٨٢) Community Business Opportunities, Market Survey (Vol. 1), (MLCR, ILO, EC, UNDP, 2005), p. 5.

(٢٨٣) المادتان ١١-١٥ و ١١-١٦ من القواعد التنظيمية ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية والمادتان ١٦-٧ و ١٦-٨ من مشروع قانون العمل.

(٢٨٤) المادة ٥٧ (١) من قانون موظفي الخدمة المدنية.

(٢٨٥) المرجع نفسه، المادة ٥٧ (٢).

واستجابة لذلك، تقوم الحكومة بوضع تشريع جديد بشأن الصحة والسلامة المهنيتين، سيحدد التزامات رب العمل، وسيسمح بإنشاء لجان للصحة والسلامة المهنيتين في أماكن العمل، وسيجمع بيانات عن عدد حوادث العمل والأمراض المهنية وسيكفل أيضا الرصد الفعال، عن طريق التفتيش على أماكن العمل الفعلي واستعراضها.

تمثيل المرأة في نقابات العمال

طبقا للمادة ٥٢ (١) من الدستور، يتمتع كل عامل بالحق في تكوين نقابات عمال ورابطات مهنية أو الانضمام إليها. وبالمثل، يتمتع الرجال والنساء على حد سواء في الخدمة المدنية بالحق في عضوية نقابة عمال أو أي منظمة أخرى تمثل مصالح موظفي الخدمة المدنية[٢٨٦]. بيد أنه، في الواقع، لا تشكل النساء جزءا من نقابات العمال ولا تحظى بالتشجيع للإنضمام إليها. وتوجد في كل من نقابات العمال الخمس البارزة في تيمور – ليشتي أعضاء من الإناث، ولو أن اشتراكهن في نقابات العمال هذه ما زال ضئيلا. وبوجه عام، ليست نقابات العمال جيدة التنظيم بسبب الافتقار إلى المرافق الضرورية والتمويل اللازم من الحكومة[٢٨٧]. ويورد الجدول أدناه بالتفصيل الحد الأدنى لاشتراك المرأة في نقابات العمال في تيمور – ليشتي وكذلك الفرق الهام في أعداد النساء والرجال في قيادة النقابات[٢٨٨].

بيانات عن نقابات العمال (٢٠٠٠-٢٠٠٣)

الرقم	نقابات العمال	القادة من الذكور	القادة من الإناث	مجموع عدد الأعضاء العاملين
١	نقابة العمال التيمورية الاشتراكية	٦	١	٢٦٠
٢	نقابة عمال الموانئ	٧	صفر	١ ٢٤٣
٣	اتحاد نقابات العمال في تيمور – ليشتي	٥	١	يمثل ٢٥ شركة
٤	الاتحاد الوطني للمشاريع الصغيرة	٧	١	يمثل ٣٠٠ شركة
٥	رابطة أرباب الأعمال في تيمور – ليشتي	٢٤	٥	تمثل ٧٥ شركة
المجموع		**٤٩**	**٨**	

المصدر: مكتب العلاقات العمالية.

(٢٨٦) المادة ١١٥ من قانون الخدمة المدنية.

(٢٨٧) مقابلة مع ممثل نقابة العمال التيمورية الاشتراكية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٨٨) بيانات من مكتب العلاقات العمالية، وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

ونادرا ما تظهر النساء كممثلات لنقابات العمال أمام مجلس الأجور الدنيا، الذي يشكل جزءا من محكمة العلاقات العمالية. ومن الواضح أن النساء يحتجن للتشجيع ليشاركن بصورة أنشط في نقابات العمال. وسيحتاج هذا إلى التثقيف والتدريب لزيادة وعي المرأة بدور نقابات العمال وبمزاياها الممكنة(٢٨٩).

المضايقات الجنسية

طبقا لقانون العمل الحالي، تُعرَّف المضايقة الجنسية بأنها 'سلوك بدني أو لفظي غير مرغوب فيه ذو طابع جنسي يهدد استخدام العامل أو يخلق بيئة عمل مخيفة ومعادية'(٢٩٠).

ومع الأخذ في الاعتبار التوصية العامة رقم ١٩ ٢٤ (ك) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، تضع المادة ١٣-١ من قانون العمل الحالي عبئا كبيرا من المسؤولية على رب العمل لمنع المضايقات الجنسية في مكان عمله. وبالمثل، في مدونة آداب المهنة لقانون الخدمة المدنية، ينبغي أن يكون موظف الخدمة المدنية قادرا على 'خدمة الجمهور بدون أي شكل من أشكال التمييز أو التخويف، بما في ذلك التمييز الجنسي، وبدون سباب أو إيذاء بدني في العلاقات في مكان العمل'(٢٩١). ومشروع قانون العمل الجديد يعكس هذه المشاعر، حيث ينبغي أن يتمتع الرجل والمرأة بالحق في العمل 'بدون أي شكل من أشكال التمييز أو التخويف، بما في ذلك التمييز الجنسي'. وينص هذا القانون المقترح على أن انتهاك هذه الأحكام يشكل جريمة، يعاقب عليها القانون بغرامة أو بتعويض يدفع للضحية(٢٩٢). وهذه الأحكام مماثلة للجزاءات والتعويضات القائمة الواردة في المادة ٢٩ من قانون العمل الحالي.

وهناك كثير من الأدلة غير الرسمية التي تشير إلى أن المضايقات الجنسية في مكان العمل تمثل مشكلة هامة في تيمور – ليشتي. بيد أنه نادرا ما تقدم المرأة شكوى رسمية أو تدعي حدوث مضايقة جنسية إلى أن تصبح الحالة غير محتملة أو تشعر بأنها قد فُصلت بدون مبرر. وبالاقتران بجوانب القصور، وبخاصة نواحي عدم الكفاءة الإجرائية التي تشوب النظام

(٢٨٩) مقابلة مع ممثل نقابة العمال التيمورية الاشتراكية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٩٠) المادة ٢ من القواعد التنظيمية ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية.

(٢٩١) مرفق المادة ٤٥ من قانون موظفي الخدمة العامة.

(٢٩٢) المادة ٢٠-١ من مشروع قانون العمل.

القائم لتسوية المنازعات، يؤدي هذا إلى عرقلة تسوية تلك الحالات وإدارتها بصورة فعالة ويجعل من الصعب جدا التأكد بوضوح من مدى المضايقات الجنسية في مكان العمل(٢٩٣).

وطبقا للأرقام التي قدمتها وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، قدم ما مجموعه خمس نساء شكاوى رسمية بتعرضهن لاعتداء جنسي في مكان عملهن إلى شعبة الوساطة والتصالح خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥. وجرت تسوية بعض هذه الحالات ودُفع تعويض للضحية وفقا لاتفاق جماعي.

وثمة مجال مثير للقلق بوجه خاص يتمثل في تنامي عدد أفراد الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي من الإناث اللائي أبلغن عن حدوث مضايقات جنسية مزعومة من زملائهن الذكور. وتشير الأدلة غير الرسمية إلى أن النساء في الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي يواجهن وضعا سيئا بصورة هامة وخطر نبذهن إذا قدمن شكوى تتعلق بالمضايقة(٢٩٤). والشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي مكلفة بالتحقيق، عن طريق وحدة الأشخاص المستضعفين، في الشكاوى المتعلقة بالمضايقات الجنسية المقدمة من الجمهور.

آليات الشكاوى

في الوقت الراهن، يمكن أن يجتمع مجلس علاقات عمالية لتقرير ما إذا كانت قد ارتكبت جريمة بموجب أي أحكام لقانون العمل الحالي (بما في ذلك الحرمان من الأجر المتساوي)(٢٩٥). ومن المتوقع أن يحدث أيضا رصد وتقييم لممارسات المساواة في الأجر بصورة أكثر فعالية بإنشاء محكمة الأجور الدنيا.

وتنص كذلك المادة ٥٧ من مشروع قانون العمل الجديد على أن تقرر محكمة العلاقات العمالية ما إذا كان هناك انتهاك للقانون ويمكنها إصدار الأمر الذي تعتبره ضروريا لكفالة الامتثال، الذي قد يشمل، في حالة الحرمان من الأجر المتساوي، 'استرداد العامل أي استحقاقات مستحقة، أو تعويضات عن الأضرار، أو غرامات، يمكن أن تتراوح في تيمور – ليشتي بين ١٥٠-٥٠٠ ١ من دولارات الولايات المتحدة. وتظهر الاحصاءات المقدمة من وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي أنه في الفترة من ٢٠٠١ إلى ٢٠٠٥، قدمت ١٩٩ إمرأة مطالبات رسمية للتعويض مقابل ٦٥١ رجلا خلال نفس الفترة.

---

(٢٩٣)مقابلة مع ممثل شعبة التصالح والوساطة، وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٩٤)مقابلة مع ضابطة في الشرطة الوطنية لتيمور – ليشتي، استقالت مؤخرا (حالة لم يبلغ عنها).

(٢٩٥)المادتان ١٤ و ٢٩ من القواعد التنظيمية ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.

وكما أشير إليه في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإنه برغم وجود إطار قانوني لتسوية الشكاوى، ما زالت آليات إنفاذ القانون ضعيفة جدا من الناحية العملية مما ينتج عنه حرمان المرأة في كثير من الأحيان من حقها في الأجر المتساوي. ولعدم وجود بيانات أو معلومات محددة، من الصعب معرفة مدى عدم المساواة بين الرجل والمرأة في ساحة العمل. ولم يكن مجلس العلاقات العمالية قادرا على أداء وظائفه لعدة أسباب مثل إعادة هيكلة وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، والافتقار إلى الموارد المالية وإعادة تنظيم البرامج ذات الأولوية. وبالاضافة إلى ذلك، يمثل الافتقار إلى الموارد البشرية، ولا سيما الأفراد ذوو الدراية الفنية بالقضايا الجنسانية، عقبة أخرى تعترض تسوية الحالات التي تمس المرأة. والفهم المحدود لعمليات التوظيف يمثل أيضا عائقا هاما آخر[٢٩٦].

ويقتضي الأمر وضع قانون أساسي لوزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي، تجري صياغته حاليا، سيساعد في إعادة تنشيط هذا المجلس[٢٩٧]. وجدير بالملاحظة أن هناك أيضا عددا قليلا جدا من مؤسسات العمالة لمعالجة الاحتياجات الخاصة بالموظفات. ولا تقوم المنظمات النسائية منهجيا بإثارة الحالات بالنيابة عن الضحايا مشيرة إلى أن هناك حاجة لتقديم مزيد من المساعدة للمرأة في هذا المجال[٢٩٨].

الأحكام المتعلقة بالحالة الزواجية والأمومة

لا يوجد قانون محدد ينص بوضوح على أن الحالة الزواجية للمرأة ينبغي ألا تؤثر على أمنها الوظيفي. وفي الواقع، يؤكد القانون المطبق حاليا أن الأمومة حالة ينبغي أن تكون 'مبجلة ومحمية ومشمولة بحماية خاصة [...] مضمونة لجميع النساء أثناء الحمل وبعد الولادة'[٢٩٩].

وهذه الحماية الخاصة مبينة في الدستور على أنها التمتع بـ 'الحق في الإعفاء من التواجد في مكان العمل قبل الولادة وبعدها، بدون أي خسارة للمزايا'[٣٠٠] ومحددة كذلك

(٢٩٦) مقابلة مع ممثل نقابة العمال التيمورية الاشتراكية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٩٧) مقابلة مع ممثلي اتحاد نقابات العمال في تيمور – ليشتي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٩٨) مقابلة مع ممثلي نقابة العمال التيمورية الاشتراكية واتحاد نقابات العمال في تيمور – ليشتي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٢٩٩) المادة ٣٩ (٤) من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٣٠٠) المرجع نفسه.

في قانون العمل بأنها استحقاق إجازة أمومة مدتها اثنا عشر أسبوعا مدفوعة الأجر بنسبة ثلثي المرتب[٣٠١].

وطبقا للمادة ١١-١١ من قانون العمل الحالي، تُدفع استحقاقات الأمومة على أساس أن مدفوعات الضمان الاجتماعي في المستقبل ستفي بهذا الإستحقاق؛ بيد أنه لعدم وجود نظام للضمان الاجتماعي، يجب أن يدفع رب العمل استحقاقات الأمومة[٣٠٢]. وتنص هذه المادة كذلك على أنه أثناء الغياب القانوني من العمل، يجب المحافظة على حقوق العاملات وينبغي إعادتهن إلى منصبهن السابق في العمل أو 'في منصب معادل يكافؤ بنفس فئة الأجر'.

ومن الناحية العملية، مع ذلك، لا تتلقى كثير من النساء اللائي يحصلن على إجازة أمومة إلا جزءا صغيرا من استحقاقاتهن، ولا يحصلن على أي أجر، والأسوأ من ذلك، يجدن أنه لم يعد لهن عمل يرجعن إليه بعد ولادة آخر أطفالهن[٣٠٣]. والمرأة التي تتزوج، وبخاصة بمجرد أن تنجب أطفالا، من غير المتوقع أن تعود للعمل ولا تعتبر غالبية السكان أن هذه القاعدة الاجتماعية إشكالية بصورة مفرطة. ولم يجر إبلاغ وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي إلا عن حفنة من الحالات في السنوات القليلة الماضية وتضمنت هذه الحالات في المقام الأول رفض الإعادة للعمل بعد إجازة أمومة أو عدم الحصول على استحقاقات الأمومة. ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن نتائج هذه الحالات معروفة.

إجازة الوالدية

لا توجد أحكام محددة لمنح إجازة الوالدية في القانون الحالي. ولا يشير أي من قانون العمل الحالي أو مشروع قانون العمل إلى هذه القضية، مع أن المشاورات التي جرت مع النساء بشأن الاتفاقية دعت إلى الاعتراف قانونا بهذا الحق.

ومن الممكن أخذ إجازة خاصة أو سنوية ويستفيد بعض الرجال بالفعل بالحصول على إجازة والدية بحد أدنى ٣ أيام عمل وحد أقصى ٥ أيام عمل إذا كان قد جرى التفاوض على ذلك جماعيا كجزء من اتفاق عمل جماعي بين رب عمل ونقابة عمال مسجلة[٣٠٤].

---

(٣٠١) المادة ١١-١٠ من القواعد التنظيمية رقم ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.

(٣٠٢) المرجع نفسه.

(٣٠٣) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية والتطبيع الإجتماعي معها (٢٠٠٥).

(٣٠٤) المادة ٢٤ من القواعد التنظيمية رقم ٢٠٠٢/٥ لإدارة الأمم المتحدة الإنتقالية في تيمور الشرقية.

وبعض المنظمات غير الحكومية الدولية والشركات الدولية تقدم أيضا استحقاقات إجازة والدية لموظفيها الذكور كوسيلة لدعم المرأة والعلاقات العائلية، مع أن هذه الممارسة مخصصة الغرض في أحسن الأحوال. ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن هناك بيانات متاحة بشأن النسبة المئوية للرجال العاملين الذين يختارون إجازة الوالدية.

التدابير المتخذة لمساعدة المرأة للدخول ثانية في قوة العمل بعد الحمل أو الإجازة العائلية

للمرأة الحامل أو الأم المرضع الحق، كمسألة حق دستوري، في إرضاع طفلها وغير ملزمة بالعودة إلى العمل، إذا لم ترغب في ذلك[٣٠٥].

وبرغم ارتفاع معدلات الولادة ووجود بعض الأحكام لتمكين المرأة من الارضاع طبيعيا لا يوجد برنامج حكومي رسمي لمساعدة المرأة في الدخول ثانية في قوة العمل بعد الحمل. ومع أن الأسر المعيشية التي ترأسها أنثى تشكل ١٩ في المائة من جميع الأسر المعيشية الخاصة[٣٠٦]، لا توجد أيضا خدمات متاحة لرعاية الأطفال ممولة من الدولة. وعلى هذا النحو، في الحالات التي تعمل فيها المرأة خارج البيت، يعتني بأطفالها أفراد الأسرة القريبون مثل الأم، أو الأخت أو صديقة للأسرة موثوق بها. وفي بعض الأحيان، يترك أطفال أفقر العائلات بالبيت بدون أي إشراف[٣٠٧]. ويوفر قليل من المنظمات غير الحكومية النسائية رعاية الأطفال أثناء ساعات العمل ولكنها قليلة من حيث العدد ولوقت محدود، وهو ما لا يفي بوضوح باحتياجات كثير من النساء العاملات.

المادة ١٢ من الاتفاقية: المساواة في الحصول على خدمات الرعاية الصحية

ورد سابقا في الوثيقة الأساسية الموحدة موجز للمعلومات العامة المتعلقة بالمؤشرات الصحية مثل متوسط العمر المتوقع للرجل والمرأة، ومعدلات الخصوبة ومعدلات وفيات الرضع والأمهات في فترة النفاس، والمشاكل التي تواجه النظام الصحي وسياسة الحكومة. ويرد أدناه مزيد من المعلومات المحددة المتعلقة بالمرأة والقضايا الصحية في تيمور – ليشتي، بما في ذلك حصول المرأة على الرعاية ونوعية هذه الرعاية.

(٣٠٥) المادة ٣٩ (٤) من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٣٠٦) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي: الجداول طاء (٢٠٠٤). ويلاحظ أنه مع أن نسبة ١٤ في المائة من السكان تعيش في أسر معيشية ترأسها أنثى، تشكل الأسر المعيشية الحقيقية التي ترأسها أنثى نسبة ١٩ في المائة من الأسر المعيشية الخاصة.

(٣٠٧) مقابلة مع ممثلي نقابة العمال التيمورية الاشتراكية (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

حصول المرأة على الرعاية الصحية

تؤثر أدوار الجنسين في تيمور – ليشتي على درجة حصول المرأة والرجل على الخدمات الصحية. وكثيرا ما تُحرم المرأة من الحصول على الرعاية الصحية لأن التكاليف المرتبطة باحتياجاتها كثيرا ما تكون أعلى منها للذكور في نفس الأسرة المعيشية. وفي الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية التي أجريت في عام ٢٠٠٣، حددت نسبة ٥٩ في المائة من النساء الحصول على المال بوصفه مشكلة 'كبيرة' في الحصول على المشورة الطبية والعلاج[٣٠٨]. والرعاية الصحية في تيمور – ليشتي مجانية عادة غير أن تقارير المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية أشارت إلى أنه يتعين الدفع دائما للعاملين في مجال الرعاية الصحية وليست الأدوية مجانية تقريبا على الإطلاق. وأظهر البحث أن المرأة الحضرية المنتمية إلى أسر معيشية ثرية تتمتع بفرصة أفضل للحصول على طائفة من أنواع العلاج بدءا من الرعاية السابقة للولادة والمساعدة عند الوضع إلى الحصول على الأدوية وإجراء الفحوصات الشاملة اللاحقة للولادة[٣٠٩].

وكثيرا ما يؤدي عبء العمل الثقيل الواقع على المرأة والافتقار إلى الدعم أثناء الغياب عن البيت أو العمل إلى الحيلولة دون التماسها المساعدة الطبية ما لم تكن مريضة بصورة خطيرة. وأيضا، قد لا تكون الجداول الزمنية للرعاية الصحية الرسمية متفقة مع الجداول الزمنية اليومية للمرأة والرجل. وتوجد ثقافة تصبح بموجبها الحالات الخطيرة والمؤلمة في كثير من الأحيان جزءا من الحياة اليومية إلى حد كبير، وتكون هذه الحالات مقبولة باعتبارها عادية وتترك بدون علاج. وتخشى المرأة أيضا تبعات الإبلاغ عن الأمراض و 'وصمها' بالإصابة بأمراض من قبيل السل، مما يمكن أن يؤثر على فرصها للزواج. وأيضا، توجد معايير مزدوجة في الطريقة التي تنظر بها قطاعات من السكان لحالات معينة. وعلى سبيل المثال، ينظر بعض الأشخاص إلى الاصابة الطفيلية، بلهارسيا المجاري البولية (التي لها أعراض مماثلة لأعراض المرض الذي ينتقل بالاتصال الجنسي) باعتباره سلوكا جنسيا مشبوها من الناحية الأخلاقية بالنسبة للمرأة ولكن باعتباره فحولة بالنسبة للرجل[٣١٠].

وكثيرا ما تحتاج المرأة إلى إذن زوجها لتلقي أي علاج وقد صنفت نسبة ١٨ في المائة الحصول على هذا الإذن بأنه مشكلة في الحصول على الرعاية الصحية. كما أن الافتقار

---

(٣٠٨) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٦٠.

(٣٠٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٤٧.

(٣١٠) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002) p. 49.

إلى الثقة والحرج عند مناقشة القضايا الشخصية جدا يمنع المرأة من طلب المساعدة. وقد أفاد أكثر من ربع النساء بأنهن لا يعرفن أين يحصلن على العلاج ولا ترغب واحدة على الأقل من خمسة في زيارة أي مرفق صحي بدون رفقة أحد(٣١١).

وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن تقديم خدمات الرعاية الصحية سيئ بوجه خاص في المناطق الريفية والنائية. وكثيرا ما تفتقر المرأة إلى وسيلة الانتقال إلى المراكز أو الوحدات الصحية للحصول على العلاج المناسب ويجب أن تسير مسافات طويلة لبلوغ أقرب مرفق(٣١٢). وتشير نتائج الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية إلى أن هذين يمثلان أهم شاغلين لما لا يقل عن ثلثي النساء في تيمور – ليشتي(٣١٣). وتعاني المسنات، والحوامل والمعوقات بدنيا من الوضع السيئ بوجه خاص. ونتائج هذا واضحة. وعلى سبيل المثال، وجدت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أن الأمهات في الأراضي المرتفعة، وغير المتعلمات والمنتميات إلى أفقر الأسر المعيشية هن الأقل احتمالا لاستخدام المستشفيات و لم تحصل نسبة ٥٣ في المائة من النساء من الأراضي المرتفعة على أي رعاية سابقة للولادة على الإطلاق(٣١٤). ولمعالجة ذلك، يسعى إطار السياسة الصحية في تيمور – ليشتي إلى جعل الخدمات الصحية الأساسية متاحة في حدود مسيرة ساعتين من المجتمعات المحلية، وجعل خدمات المستشفيات والقدرات الجراحية في حدود قيادة لمدة ساعتين لمرافق المقاطعات الفرعية(٣١٥).

وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، انصب تركيز الخدمات الصحية للمرأة على توفير احتياجاتها الصحية الإنجابية. ومع ذلك، واجهت المرأة صعوبات في الحصول على الخدمات الصحية للمشاكل غير الإنجابية مثل الصحة العقلية. وأثناء المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، علقت المشتركات على الافتقار لرعاية المرأة التي تعاني من الصدمات النفسية والاضطرابات ذات الصلة. وأبلغن أيضا عن عدم الاهتمام باحتياجات النساء الأكبر سنا، ولا سيما اللائي يعانين من سن اليأس. ويمثل العنف العائلي والاغتصاب أيضا قضيتان

(٣١١) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٦٠.

(٣١٢) وجدت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أن المشي هو الطريقة العادية للانتقال إلى أول مقدم خدمة للرعاية الصحية لنسبة ٨٦ في المائة من الأسر المعيشية (٢٠٠٣)، الصفحة ٢١.

(٣١٣) المرجع نفسه.

(٣١٤) المرجع نفسه الصفحات ١٤٠-١٤٢.

(٣١٥) تيمور – ليشتي: برنامج الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية، ٢٠٠٥، الصفحة ١١.

ما زالت الحاجة تدعو إلى قيام العاملين في مجال الخدمات الصحية العامة بمعالجتهما بالكامل فيما يتعلق بالضحايا والجناة.

وأخيرا، ما زال هناك عدم ثقة طويلة الأمد بالخدمات الصحية بين النساء التيموريات نشأت، كما لوحظ في موضع آخر في هذه الوثيقة، من الأخطاء الطبية أثناء الاحتلال الإندونيسي. وتجنبت النساء نظام الصحة العامة خوفا من الحصول على وسائل منع الحمل تحت ستار الملاريا أو أقراص الفيتامينات. وأصبحت الإشاعات القائلة بأنه يجري التعقيم أثناء الولادات القيصرية أو العمليات الروتينية الأخرى واسعة الانتشار[٣١٦]. ولهذا السبب، رفضت النساء التطعيمات بسبب عدم تأكدهن من نوع المادة التي تحقن[٣١٧]. وفي الآونة الأخيرة مع ذلك، طبقا للدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية، أفادت نسبة ١٢ في المائة من الأسر المعيشية بعدم استشارة مقدم رعاية صحية مدرب طبيا عند مرض أحد أفراد الأسرة المعيشية؛ وهذه النسبة المئوية أعلى ما تكون (١٦ في المائة) في أفقر الأسر المعيشية[٣١٨].

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وزارة الصحة، بدعم من اليونيسيف والوكالة الاسترالية للتنمية الدولية، تعتزم تنفيذ 'برنامج المروجين لصحة الأسرة', الذي سيجري فيه تدريب أفراد رئيسيين مثل زعماء المجتمع المحلي على ترويج الصحة. والأمل معقود على أن يؤدي تنفيذ هذا البرنامج في النهاية إلى التوعية بالقضايا الصحية، ولا سيما في المقاطعات.

نوعية الرعاية الصحية للمرأة

الافتقار إلى المهنيات في مجال الصحة

في الوقت الراهن، يعمل قليل من النساء في مجال الخدمات الصحية، على المستويات التنظيمية، والإدارية والخدمية. وتشير الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية إلى أنه لا يهتم بذلك إلا نسبة مئوية صغيرة (٤ في المائة) من النساء[٣١٩]؛ بيد أن مناقشات المشاورات المتعلقة بالاتفاقية أشارت إلى أن بعض النساء لن يطلبن من طبيب ذكر العلاج من مرض نسائي.

---

(٣١٦) مع أن هذا كان اعتقادا شائعا، لم تتمكن لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة من إقامة الدليل على الادعاءات بإجراء تعقيم قسري (التقرير الختامي للجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة)، الفصل ٧-٩ 'الحقوق الاجتماعية الاقتصادية'.

(٣١٧) المرجع نفسه، الصفحة ٢٤.

(٣١٨) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٢١.

(٣١٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٦٠.

وطبقا للأرقام المقدمة من وزارة الصحة، فإن ما يقرب من ثلث الأطباء، ونسبة ٤٠ في المائة من جميع الممرضين و ١٠٠ في المائة من القابلات البالغ عددهن ٣٢٠ قابلة العاملين في الخدمات الصحية من الإناث. ووقت إعداد هذا التقرير، مثلت المرأة اثنين من كل خمسة من مجموع عدد العاملين في وزارة الصحة في عام ٢٠٠٥ وكانت أعلى رتبة شغلتها المرأة في الوزارة مديرة تقديم الخدمات الصحية.

وما زال من الصعب تعيين قابلات للمناطق النائية ولمعالجة ذلك، نظمت وزارة الصحة دورة قبالة. ويجري حاليا اختيار وتدريب الممرضات، العاملات حاليا في الوزارة أو اللائي لديهن روابط قوية بمجالات فيها شواغر، لمدة سنة إضافية على القبالة ثم ينقلن إلى المناطق ذات الأولوية. ويمثل أيضا استكشاف قضايا الحوافز للموظفين للتعويض عن العمل في الأوضاع النائية والمعزولة هدفا متوسط الأجل[٣٢٠].

وكان لاستقدام عدد كبير من الأطباء الإضافيين من كوبا، وإيفاد طلبة تيموريين إلى كوبا للتدريب الطبي وإنشاء كلية طب في تيمور – ليشتي بدعم من كوبا أثر كبير في قدرات الموارد البشرية المتاحة للنظام الصحي في الأجلين القصير والمتوسط على حد سواء. وأدت زيادة عدد الأطباء، ولا سيما على مستوى الوحدة الصحية، إلى تحسين الحصول على الرعاية الصحية وجودتها في تيمور – ليشتي. وفي الوقت الراهن، توجد طبيبة كوبية، متخصصة في الطب الشرعي، ملحقة بالبيت الآمن لبراديت في المستشفى الوطني في ديلي وتعنى بضحايا العنف العائلي والاعتداء الجنسي اللائي يحتجن إلى رعاية طبية طارئة.

عدد المستشفيات وحالتها

يؤثر العدد المحدود للمرافق الصحية ومستواها تأثيرا كبيرا على صحة المرأة لدرجة عدم قيام كثير من النساء بالزيارات السابقة للولادة. وفي تيمور – ليشتي، يوجد ٢١١ مرفقا صحيا، نصفها (١٠٤) مراكز صحية مجتمعية بدون أسرة وتوجد ٨ مستشفيات. وتتألف المرافق الصحية الأخرى من ٦٣ وحدة صحية، و ٢٧ عيادة متنقلة، و ٩ مراكز صحية مجتمعية ذات أسرة[٣٢١].

وقد أعيد تشييد أو يجري إعادة تشييد أربع مستشفيات أصغر لتعمل كمستشفيات إحالة صغيرة تحتوي على ٢٤ سريرا، قادرة على تقديم بعض الخدمات الجراحية مثل رعاية التوليد الطارئ. وتعمل مستشفى بوكو التي تحتوي على ١١٤ سريرا كمستشفى إحالة

(٣٢٠) برنامج الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحة ٢١.

(٣٢١) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٦٣.

إقليمية أكبر للمقاطعات الشرقية الثلاث، وتقدم خدمات جراحية وتخصصية أساسية. ويقدم المستشفى الوطني في ديلي الذي يحتوي على ٢٢٦ سريرا خدمات طبية وجراحية ومتخصصة بما في ذلك الأخصائيون الزائرون، ومن المقرر أن تحصل على مجموعة أشمل من معدات التشخيص[٣٢٢].

والخدمات الأقرب إلى المجتمع المحلي على مستوى المقاطعة الفرعية تقدمها الوحدات الصحية المزودة بقابلة و/أو ممرضة. ولا توجد قابلات في جميع الوحدات الصحية ولكن توجد فيها جميعا ممرضات. وتقوم بسد النقص في هذه الوحدات عيادات متنقلة تعمل من مراكز الصحة المجتمعية التي تتضمن زيارات منتظمة إلى المجتمعات النائية بالدراجات البخارية. ويوجد في كل مقاطعة فرعية مركز صحي مجتمعي من المستوى ٢ مزود بطاقم من ستة. ويوجد في كل مقاطعة مركز صحي مجتمعي من المستوى ٣ أو ٤ مزود بطاقم من عشرة إلى أربعة عشر بما في ذلك طبيب، وقدرة على استيعاب بعض المرضى الداخليين، وبعض مرافق المختبرات، ومن المقرر أن تتوفر لمراكز الصحة المجتمعية الاتصالات بالراديو، والحصول على خدمات الإسعاب بتوفير سيارة إسعاف واحدة لكل مقاطعة[٣٢٣].

علاج المرأة في المستشفيات

في المناقشات التي جرت مع النساء في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، أثارت حالة مرافق الرعاية الصحية، وبخاصة المستشفيات قدرا كبيرا من القلق[٣٢٤]. وأشارت النساء اللائي يذهبن إلى المستشفى للولادة إلى الإفتقار في الأدوية بما في ذلك مسكنات الألم والفحوصات الشاملة الروتينية بما في ذلك الاغتسال، بسبب النقص في العاملين. وقد اعترفت الإدارة في المستشفى الوطني في ديلي بمدى المشكلة لدرجة أنه تعين على مساعدات التوليد قطع ملاءات الأسرة لاستخدامها كأغطية للمولودين[٣٢٥]. وفي جميع الحالات تقريبا، يجب أن يصحب أفراد العائلة المرأة والرجل على حد سواء إلى المستشفى والعناية بهما طيلة مدة بقائهما، وثانيا جزئيا بسبب الافتقار إلى العاملين وحقيقة أنها أيضا قاعدة ثقافية.

---

(٣٢٢) برنامج الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحة ١٢. ويلاحظ أن مستشفيات الإحالة بخلاف مستشفى بوكو (أويكوسي، وماليانا، وسوويه وموبيسي) تقع جميعا في المقاطعات الغربية في تيمور – ليشتي. وتعني طبوغرافيا البلد والقدرة الأكبر لمستشفى بوكو أن هذا التوزيع يتيح الحصول بصورة معقولة على خدمات الإحالة.

(٣٢٣) برنامج الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحتان ١١-١٢.

(٣٢٤) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية والتطبيع الإجتماعي معها (٢٠٠٥).

(٣٢٥) Report to Friends of Alola: Volume 2 Issue 3 (December 2005), p. 6.

وكانت هناك أيضا تقارير غير رسمية عن رفض دخول نساء في المستشفيات لعدم إحضارهن 'حقائب لوازم المبيت' استعدادا للولادة أو لم يكن لديهن المال الكافي لدفع تكاليف العلاج في حالة حدوث مضاعفات في الحمل. وفضلا عن ذلك، أبلغت منظمات غير حكومية محلية عاملة في ميدان صحة الأم عن وقوع حوادث تضمنت مغادرة نساء للمستشفيات في ملابس ملطخة بالدماء حيث لم تكن لديهم حفاضات صحية أو ملابس إضافية نظيفة.

وبعد إجراء مناقشات مع مسؤولي الصحة، أطلقت مؤسسة ألولا في شباط/فبراير ٢٠٠٦ 'مشروع حقائب لوازم الأمومة'[٣٢٦]، وأدى ذلك إلى تخفيف هذه المشاكل إلى حد ما. وفي الوقت الراهن، تعطى حقائب لوازم الأمومة إلى النساء اللائي في أمس الحاجة إليها عند الولادة في مستشفيات ديلي وبوكو.

وتشمل حقائب لوازم الأمومة ملابس وأصناف صحية بالاضافة إلى مواد ترويجية صحية تورد مجملا للممارسات الصحية الإيجابية بما في ذلك الرضاعة الطبيعية الخالصة الحيوية للصحة الجيدة ولبقاء الأم والطفل. والأمل معقود على أن يؤدي توفير هذه الحقائب إلى تحسين تجربة بعض النساء للولادة في المستشفيات وتحقيق نتائج إيجابية غير مباشرة تؤثر على النساء الأخريات للتوجه إلى المرافق الصحية لولادة أطفالهن. ومن المتوخى توفير حقائب لوازم الأمومة للمستشفيات والعيادات الريفية في مرحلة لاحقة.

توفير القطاع الخاص لخدمات الصحة الخاصة

إلى جانب النظام الحكومي لتقديم الخدمات الصحية، يقوم بتقديم الخدمات الصحية أيضا الممارسون الخاصون، والمنظمات الدينية والمنظمات غير الحكومية الأخرى مثل شبكة كافيه تيمور، وكاريتاس (الوكالة الصحية التي تديرها الكنيسة الكاثوليكية)، والعيادات التي تديرها الكنائس البروتوستانتية. وتشير التقديرات إلى أن هناك ١٩٠ عاملا في مجال الرعاية الصحية يديرون ٤٠ عيادة في القطاع غير الحكومي. ويشير هذا إلى أن العيادات غير الحكومية تتولى تقديم ربع خدمات الصحة الأساسية[٣٢٧].

(٣٢٦) Report to Friends of Alola: Volume 3 Issue 1 (April 2006), p. 3.

(٣٢٧) برنامج الاستثمار القطاعي في تيمور – ليشتي لأغراض الرعاية الصحية (٢٠٠٦)، الصفحتان ١٢-١٣.

وشبكة كافيه تيمور[٣٢٨] على سبيل المثال، تغطي ما متوسطه ٠٠٠ ١٢٥ نسمة في خمس مقاطعات وديلي. وتدير حاليا ثماني عيادات ثابتة تقدم خدمات مماثلة لمراكز الصحة المجتمعية من المستوى ٢ في النظام العام و ٢٤ عيادة متنقلة. وتضم الشبكة ٧٤ موظفا، بما في ذلك ٣ أطباء (منهم طبيبة) و ١٢ ممرضة عامة. وكثير من المرضى الذين يذهبون إلى العيادات في ديلي والمقاطعات على حد سواء من النساء والأطفال الصغار ويعالجون من إصابات الجهاز التنفسي العلوي. وتقدم الشبكة أيضا خدمات تنظيم الأسرة، التي ستناقش بتفصيل أكبر في القسم المتعلق بتنظيم الأسرة[٣٢٩].

ويدير الأطباء، والممرضات والقابلات وأطباء الأسنان عيادات خاصة أنشئت في بعض المراكز الحضرية الرئيسية، ولا سيما ديلي وبوكو. والتفاصيل المتعلقة بأعداد المرضى غير متاحة لأن معظمها لا يرسل تقارير منتظمة إلى السلطات الصحية. وهذه العيادات خاضعة الآن للقانون وسيجري رصدها فيما يتعلق بسلامة الممارسات. وسيتضمن النظام المعدل لمعلومات إدارة الصحة عنصر إبلاغ متعلق بالخدمات الخاصة[٣٣٠].

الرعاية السابقة للولادة

في الوقت الراهن، هناك رعاية محدودة سابقة للولادة ولاحقة لها في البلد. وبوجه عام، تتمتع النساء الحضريات المنتميات إلى بيئات أغنى وعلى مستوى أعلى من التعليم بفرصة أكبر للحصول على خدمة رعاية سابقة للولادة أكثر شمولا منها للنساء الأخريات[٣٣١]. وتشير بيانات الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية في عام ٢٠٠٣ إلى أن نسبة ٦٠ في المائة تقريبا من النساء حصلن على رعاية سابقة للولادة أثناء الحمل فيما يتعلق بأحدث ولادة لهن. وحصل أكثر من نصف النساء على هذه الرعاية من ممرضة أو قابلة (٥٦ في المائة) وحظيت أقلية من نساء الحضر (١٢ في المائة) بعناية طبيب أو أخصائي ولادة. وحصلت أغلبية النساء (٤٩ في المائة) على رعايتهن في مركز صحي للقطاع العام أو وحدة صحية أو مستشفى عام (٣٦ في المائة)[٣٣٢].

---

(٣٢٨) شبكة كافيه تيمور يعود أصلها إلى العناية باحتياجات التعاونيات التي أنشأها العمال في صناعة البن من رعاية صحية.

(٣٢٩) مقابلة مع ممثل كافيه تيمور (آذار/مارس ٢٠٠٦).

(٣٣٠) برنامج الاستثمار في قطاع الرعاية الصحية في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحتان ١٢-١٣.

(٣٣١) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٤٧.

(٣٣٢) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤١-١٤٢. ويلاحظ أن معظم الرعاية السابقة للولادة تقدمها قابلات.

وتظهر الدراسة أيضا أن غالبية النساء (٥٧ في المائة) حصلن على الرعاية مرتين على الأقل أثناء حملهن، في الغالب في مراحل حملهن المبكرة، قبل الأشهر الستة. ومع ذلك، فإنه طبقا للمعايير الطبية، لم تحصل سوى نسبة ١٤ في المائة على عدد ومواعيد للزيارات بما فيه الكفاية[٣٣٣]. وبصورة لها دلالتها، لم يحصل أكثر قليلا من ثلث جميع النساء (٥٣ في المائة في الأراضي المرتفعة) على أي رعاية سابقة للولادة. ولم يسطحب إلا ثلث الأزواج زوجاتهم في الزيارات السابقة للولادة[٣٣٤].

وتمثل جودة الرعاية عاملا هاما في جودة نتيجة الحمل. ووجدت الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أنه مع أن أغلبية النساء حصلت على فحص للبطن وجرى وزنهن، لم يؤخذ ضغط الدم إلا للثلث وأبلغ الربع عن مضاعفات ممكنة[٣٣٥].

المضاعفات في الحمل

تتسم امكانية الإستعانة بمولدة ماهرة، ولا سيما لرعاية التوليد الطارئ، بأنها محدودة في تيمور – ليشتي. ولذلك، ما زال كثير من النساء التيموريات وأطفالهن المولودين يموتون أثناء المخاض، في كثير من الأحيان في البيت.

وأنواع المضاعفات الخطيرة التي يجري التعرض لها أثناء الحمل والولادة تشمل الولادة المبتسرة والمخاض المتعسر، والحمى والتشنجات. ويمكن أن يكون الحمل خاليا من الأحداث الهامة حتى لحظة الولادة؛ بيد أن المضاعفات التي يمكن أن تنشأ أثناء الولادة تشمل التزيف المفرط، حيث يمكن أن تحدث الوفاة في غضون ١-٦ ساعات. وتمثل هذه مشكلة خاصة في تيمور – ليشتي لأنه كثيرا ما يكون هناك تأخير أولي في تقرير التماس الرعاية، يعقبه تأخير ثان في الوصول إلى الخدمات الصحية قبل الحرمان في النهاية من الحصول على الرعاية المناسبة بسبب عدم وجود إمدادات الدم أو عدم وجود أطباء في أقرب مرفق صحي.

وبالاضافة إلى ارتفاع معدلات سوء التغذية وانخفاض مستويات الأنيميا في الحوامل، سلم المهنيون في ميدان الرعاية الصحية بعدد من العوامل التي تسهم في وفيات الأمهات أثناء النفاس في تيمور – ليشتي. وهذه العوامل تشمل انخفاض استخدام المولدات الماهرات؛ وعدم انتظام الفحوصات الشاملة السابقة للولادة؛ وقصر الفترات بين الولادات؛ والسل، والملاريا والأمراض الأخرى والافتقار إلى الحصول على الرعاية الأساسية للتوليد الطارئ. وتتوفى

(٣٣٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٤٥.

(٣٣٤) المرجع نفسه، الصفحة ٦٣.

(٣٣٥) المرجع نفسه، الصفحة ١٤٧.

النساء نتيجة الإرجاج (ارتفاع ضغط الدم الناشئ عن الحمل)، والتريف (السابق للولادة واللاحق لها)، والمخاض المطول، والإصابة بمرض معدي والمضاعفات الناتجة عن الإجهاض العفوي.

ويمثل المخاض المطول والتريف المفرط أكثر المضاعفات شيوعا في الولادات التي يمكن أن تؤدي إلى وفاة الأم ونسبة عالية جدا من الأطفال (٨٨ في المائة و ٥٩ في المائة على التوالي) المولودين لأمهات عانين من هذه المشاكل وذلك في غضون شهر واحد من الولادة.

الولادات

تلد الأغلبية الساحقة من النساء (٩٠ في المائة) بالبيت، تليها نسبة ٩ في المائة في مرفق صحي عام وأقلية (١ في المائة) في مرفق صحي خاص. ومن المرجح أن تحدث الولادات البيتية للنساء الأكبر سنا اللائي يعشن في المناطق الريفية ولديهن قدر ضئيل أو معدوم من التعليم وعدة أطفال بالفعل[٣٣٦]. وكثير من النساء في المناطق الريفية يباشرن حملهن وولادتهن بدون مساعدة طبية مدربة، ويعتمدن في الغالب على المعرفة الأهلية. وتواصل الأدوية التقليدية لعب دور هام في تيمور — ليشتي.

وتجري غالبية الولادات بمساعدة من إحدى القريبات أو الصديقات (٦١ في المائة). وتلي في الأهمية المولدة التقليدية (١٩ في المائة) تليها الممرضة أو القابلة (١٦ في المائة). والعدد الحقيقي للولادات التي أشرفت عليها قابلات في عام ٢٠٠٣ لم يبلغ إلا ٣٣٥ بالمقارنة بـ ٦٣٧ ١ أشرفت عليها مولدات تقليديات. ولم يُستعان بالأطباء إلا في ٣ في المائة من الحالات. ولم يحضر الولادة سوى ٩ في المائة من الأزواج[٣٣٧]. ومنذ عام ٢٠٠١، قامت وزارة الصحة بتدريب ٣٥٠ قابلة على الولادة المأمونة والنظيفة.

التغذية الكافية أثناء الحمل

في استراتيجيتها المتعلقة بالتغذية، تحدد وزارة الصحة مجالين رئيسيين يتطلبان التحسين، هما تغذية الأم والطفل والأمن الغذائي وتلاحظ أنه يجب اتخاذ إجراءات في تقديم الخدمات على الصعيد الوطني وعلى صعيد المجتمع المحلي والأسرة لتحقيق ذلك[٣٣٨]. وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، يجري تنفيذ هذه الاستراتيجية كجزء من المجموعة الأساسية للخدمات والسياسة الوطنية للرعاية الصحية الأولية. وتحصل المرأة في الوقت الراهن

(٣٣٦) المرجع نفسه، الصفحة ١٥١.

(٣٣٧) المرجع نفسه، الصفحة ٦٣.

(٣٣٨) وزارة الصحة، الاستراتيجية الوطنية للتغذية (٢٠٠٤)، الصفحة ١٦.

على فيتامين ألف، وحمض الفوليك والتغذية التكميلية كجزء من برنامج يديره برنامج الأغذية العالمي، يكفل حصول المرأة الحامل على الغذاء الكافي لدعم الحمل والرضاعة الطبيعية في وقت لاحق. ويجري تنفيذ هذا البرنامج في مقاطعتين، ليكيسا وإينارو، مع تدخلات مزمعة في ماليانا وسوويه، يليها توسع في جميع المقاطعات في مرحلة لاحقة. وتشير نتائج الدراسة الديمغرافية والصحية إلى أن ٦٢ في المائة من الأطفال دون سن ثلاث سنوات يتناولون أغذية غنية بفيتامين ألف، ونسبة ٣٤ في المائة من الأطفال دون سن خمس سنوات يحصلون على مكملات فيتامين ألف[٣٣٩].

الجهود المبذولة لخفض معدلات وفيات الأمهات أثناء النفاس

كما لوحظ في مرفق إحصاءات الاتفاقية، من الصعب حساب رقم دقيق لمعدلات وفيات الأمهات أثناء النفاس في تيمور – ليشتي، لأن المقام هو عدد المواليد الأحياء في البلد، وفي الوقت الراهن، لا يجري تسجيلهم. وتحدث كثير من الولادات بالبيت. ومع ذلك، كما ذُكر في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن الارتفاع الشديد في المعدل التقديري لوفيات الأمهات أثناء النفاس يعني أنه لتحقيق الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بتحسين صحة الأمهات، يجب خفض معدل وفيات الأمهات أثناء النفاس بثلاثة أرباع في الفترة بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠١٥. وهذا يعني أن معدل وفيات الأمهات أثناء النفاس يجب أن ينخفض من بين ٦٦٠ – ٨٨٠ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ مولود حي في عام ٢٠٠١ إلى ٢٥٢ حالة وفاة بحلول عام ٢٠١٥.

وبناء على طلب وزارة الصحة، في عام ٢٠٠٥، وضع صندوق الأمم المتحدة للسكان وبدأ تنفيذ برنامج تدريبي للقابلات والأطباء على الرعاية الأساسية للتوليد الطارئ ورعاية الأطفال حديثي الولادة. ويجري التدريب في المستشفى الوطني في ديلي ومستشفيات الإحالة في المقاطعات في بوكو، وسوويه، وماليانا وأويكوسي. وبالاضافة إلى ذلك، يوفر صندوق الأمم المتحدة للسكان أطباء توليد لوزارة الصحة. ويقدم الصندوق أيضا الدعم لتدريب طبيبين للخدمات الصحية في الخارج في مجال الرعاية الشاملة للتوليد الطارئ. وفي الوقت الراهن، لا تتمتع إلا مستشفيات الإحالة في المقاطعات بالقدرة على توفير العناصر الستة للرعاية الأساسية للتوليد الطارئ. ويتمتع المستشفى الوطني في ديلي ومعظم مستشفيات المقاطعات بالقدرة على القيام بالرعاية الشاملة للتوليد الطارئ. وهذا يقتضي توفير العمليات القيصرية ونقل الدم، مع أن خدمات بنك الدم غير متاحة إلا في ديلي. وفي

(٣٣٩) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٩٦.

الوقت الراهن، تولد نسبة ١ في المائة فحسب من المواليد (٤٥٠) بعملية قيصرية، وهي دون المعيار الدولي الأدنى البالغ ٥ في المائة.

وتعتزم الحكومة أيضا تجربة بيوت انتظار الأمومة في خمس مقاطعات، حيث تدخل المرأة الحامل المستشفى قبل موعد الولادة بأسبوعين. ويمثل هذا جزءا من حملة شاملة لتشجيع استخدام المولدات الماهرات وللتمكين من الحصول على رعاية التوليد الطارئ في حالة حدوث مضاعفات تشكل خطرا على الحياة. ولهذه الغاية، تقوم وزارة الصحة حاليا بتوزيع حقائب لوازم صحية مجانية على النساء اللائي يلدن في مرفق رعاية صحية.

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وزارة الصحة تقوم، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، بوضع برنامج لمنع وعلاج ناسور الولادة (مضاعفة يمكن منعها بالكامل وناشئة عن المخاض المتعسر). والأمل معقود على أن يؤدي هذا البرنامج، الذي يحتوي أيضا على استراتيجية لمساعدة المرأة على العودة إلى مجتمعها المحلي بدون معاناة المزيد من الخجل، إلى الإسهام في الحد من تواتر معدلات اعتلال الأمهات. وفي عام ٢٠٠٣، كانت هناك ٢١ حالة جرى تشخيصها على أنها ناسور ولادة في تيمور – ليشتي[٣٤٠]. وتحددت ٦٨ حالة أخرى في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٦. ومن الممكن تماما أن تكون المرأة غير واعية بهذه الحالة ولذلك لا تعرض نفسها على المرافق الصحية للعلاج. وحاليا، لا يقدم إلا المستشفى الوطني في ديلي جراحة لإصلاح الناسور بسبب وجود جرَّاح ناسور مغترب.

الرضاعة الطبيعية

في تيمور – ليشتي، تبدأ النساء الرضاعة الطبيعية لأطفالهن المولودين سريعا جدا؛ ويبدأ نصف جميع النساء تقريبا في خلال الساعة الأولى ويبدأ الجميع تقريبا في خلال يوم واحد. ومع أنه يوصى بالإرضاع الطبيعي حصريا للأطفال المولودين لفترة تتراوح بين أربعة وستة أشهر، لم تتحقق الرضاعة الطبيعية إلا لنسبة ٣٩ في المائة من الأطفال دون سن أربعة أشهر وهبطت هذه النسبة المئوية إلى ١٨ في المائة للأطفال دون سن ستة أشهر. ويُعزى السبب في النقص إلى استخدام 'لبن آخر' وأغذية تكميلية. وبوجه عام، بلغ متوسط مدة الرضاعة الطبيعية ١٧,٧ شهرا والرضاعة الطبيعية الحصرية ١,٤ شهرا[٣٤١].

وتنشأ المشاكل إذا كانت الأم تتناول أدوية ولا يمكنها القيام بالرضاعة الطبيعية ولا تمثل المرضعات جزءا من الثقافة التيمورية. وهناك ميل لتغذية الأطفال المولودين بماء الأرز

(٣٤٠) تقييم احتياجات الناسور: تقرير أولي (وزارة الصحة، صندوق الأمم المتحدة للسكان) (٢٠٠٦).

(٣٤١) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٢.

كغذاء بديل عن اللبن أما البدائل الأخرى فإنها باهظة الثمن وتُظهر بعد فترة علامات على سوء التغذية بصورة شديدة.

واستنادا إلى استراتيجيتها المتعلقة بالتغذية، تشدد وزارة الصحة على أهمية الرضاعة الطبيعية للأمهات، وعلى وجه الحصر في خلال الأشهر الستة الأولى ولغاية عامين[٣٤٢]. وقد أنشأت مؤسسة ألولا رابطة وطنية للرضاعة الطبيعية وتشجع الرضاعة الطبيعية عن طريق جماعات الدعم. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت المؤسسة تعمل مع الحكومة لوضع قانون وطني بشأن تسويق بدائل لبن الأم.

إمكانية الحصول على الرعاية اللاحقة للولادة

تتسم الفحوصات الشاملة اللاحقة للولادة بأهمية بالغة لأن المرأة تظل معرضة للوفاة في غضون ٤٨ ساعة بعد الولادة بسبب التزيف اللاحق للولادة. ووجدت نتائج الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أنه لم تحصل على فحص شامل لاحق للولادة سوى ١٥ في المائة من النساء في تيمور – ليشتي. ويتناقص احتمال الحصول على فحص شامل لاحق للولادة مع تقدم السن وإنجاب عدة أطفال بالفعل. ومرة أخرى، من الأرجح أن تحصل على هذا الفحص الشامل النساء الأكثر ثراء والأعلى تعليما من المناطق الحضرية والأراضي المنخفضة[٣٤٣].

اشتراك الرجل في المسائل ذات الصلة بالرعاية الصحية للمرأة

تحدَّث أقل من ربع الرجال (٢٤ في المائة) مع طبيب أو مقدم للرعاية الصحية عن الحمل أو الرعاية الصحية لأم آخر أطفالهم في السنوات الخمس السابقة للدراسة الاستقصائية. ومن بين من تحدثوا، كان ذلك للاستفسار عن نوع الأغذية التي تؤكل أثناء الحمل، ومقدار الراحة التي ينبغي أن تحصل عليها وأنواع المشاكل الصحية التي ينبغي أن تتلقى الأم العناية الطبية المتعلقة بها. ومن الأرجح أن يتحدث إلى طبيب بشأن صحة الأم الآباء الأكثر ثراء والأصغر سنا، الذين يعيشون في مناطق حضرية أو الحاصلون على تعليم ثانوي أو أعلى. ومع ذلك، تحدثت بالفعل نسبة ٥٨ في المائة من الرجال مع مهنيين صحيين عن الولادة، ولا سيما بشأن المساعدة في الولادة[٣٤٤].

---

(٣٤٢) معلومات من وزارة الصحة.

(٣٤٣) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ١٥٨.

(٣٤٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٤٠-٢٤١.

الصحة الإنجابية

تركز الإستراتيجية الحالية للحكومة فيما يتعلق بالصحة الإنجابية على أربعة مجالات رئيسية: الأمومة المأمونة، وتنظيم الأسرة، والصحة الإنجابية للشباب والصحة الإنجابية العامة. ويمثل التركيز على الصحة الإنجابية في إطار استراتيجية الحكومة للصحة بوجه عام جزءا من استجابتها لخفض ارتفاع معدل وفيات الأمهات أثناء النفاس ومعدل الخصوبة الإجمالي، مع الأخذ في الاعتبار ارتفاع النسبة المئوية للسكان الذين هم في سن الإنجاب.

ويمثل هذا أيضا استجابة للشواغل التي أثارتها المندوبات في المؤتمرات النسائية الإقليمية لعام ٢٠٠٤. وفي هذا المحفل، جرى إبراز الصحة الإنجابية بوصفها مجالا رئيسيا ذا أولوية للتدخل من أجل تمكين المرأة. ولاحظن أن قضايا صحة المرأة، وعلى وجه التحديد سوء حالة الصحة الإنجابية للمرأة، تعكس انخفاض وضع المرأة في المجتمع التيموري.

ودافعت المندوبات في المؤتمرات عن عدد من القضايا بما في ذلك الحاجة إلى تثقيف المجتمع المحلي بتنظيم الأسرة، والرضاعة الطبيعية، والجهاز التناسلي وأداءه لوظائفه، و'عدم استصواب إنجاب مزيد من الأطفال إذا كانت المرأة تعاني من مشاكل متعلقة بالصحة الإنجابية'.

وأكدت المندوبات أيضا أن الحاجة تدعو إلى معالجة وفيات الأمهات أثناء النفاس لتشمل الافتقار للعناية من جانب الأزواج، والافتقار العام في المعلومات، والافتقار إلى إمكانية الوصول للمستشفيات والعيادات، والزواج المبكر، والافتقار إلى التغذية الصحيحة للمرأة وكذلك الافتقار إلى إمكانية الحصول على المياه النظيفة[٣٤٥].

النصائح المتعلقة بتنظيم الأسرة، وتكلفته وإمكانية الحصول عليه

مع أنه من الأرجح أن تكون النساء الأصغر سنا والأكثر تعليما قد ناقشن تنظيم الأسرة، أفاد ما يربو على ٧٦ في المائة من النساء التيموريات بأنهن لم يتحدثن على الإطلاق عن هذه المسألة مع أزواجهن. وأفاد أقل قليلا من ثلث النساء أن أزواجهن لم يوافقوا على تنظيم الأسرة بالمقارنة بنسبة ٢١ في المائة فحسب للأزواج الذين وافقوا عليه[٣٤٦].

وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن استخدام وسائل منع الحمل منخفض واستخدام الرفالات غير موجود في الواقع في تيمور – ليشتي. وفي الغالب، فإن الأقلية

(٣٤٥) نتائج المؤتمرات النسائية الإقليمية (٢٠٠٤).

(٣٤٦) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحتان ٦٠-٦١.

الصغيرة من النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين ٢٥ و ٤٤ عاما ويستخدمن وسائل منع الحمل يستخدمن الحُقن[٣٤٧]. ومن الأرجح أن تكون النساء في المناطق الحضرية، الميسورات الحال والأكثر تعليما على دراية بوسيلة لمنع الحمل أكثر ممن يعشن في المناطق الريفية. وثلاثة أرباع النساء اللائي لم يستخدمن وسائل منع الحمل لم تكن لديهن معرفة بأين يحصلن عليها[٣٤٨].

وبرغم الرغبة في إنجاب أعداد أكبر من الأطفال بين بعض النساء التيموريات (بلغ الحجم المثالي عند النساء المتزوجات أو اللائي سبق لهن الزواج ٥,٧)[٣٤٩]، أعربت النساء الأكثر ثراء والأكبر سنا عن الرغبة في أن تكون لديهن ثقافة تنظيم الأسرة[٣٥٠]. ولم ترغب النساء من المناطق الحضرية في إنجاب عدد أقل من الأطفال منه في المناطق الريفية[٣٥١]. وكان طلب المباعدة بين الولادات (١٠ في المائة) أعلى بكثير من تحديدها (٣ في المائة). وكان الطلب على تنظيم الأسرة أكبر في المناطق الحضرية والريفية الغربية منه في المناطق الريفية الوسطى والريفية الشرقية[٣٥٢].

وبلغت نسبة الشابات الأكثر رضا بالخدمات العائلية المتاحة ٨١,٨ في المائة في الفئة العمرية ١٥-١٩ في حين أعربت نسبة ٥٥,٦ في المائة في الفئة العمرية ٤٥-٤٩ عن أكبر عدم رضا[٣٥٣]. وبوجه عام، كان يجري تلبية ثلاثة أرباع الطلب الكلي لتنظيم الأسرة في تيمور – ليشتي، مما يشير إلى الحاجة إلى زيادة توفير خدمات تنظيم الأسرة.

وتقدم عيادة كافيه تيمور في ديلي خدمات تنظيم الأسرة والخدمات الطوعية لإسداء المشورة والإختبار مجانا للنساء، بدعم من وزارة الصحة. ووقت إعداد هذا التقرير، كان يجري إسداء النصح بشأن الطرق الطبيعية لمنع الحمل وكذلك تقديم الحُقن، والأجهزة المزروعة والرفالات. وفي الوقت الراهن، يوجد مستشاران للخدمات الطوعية لإسداء المشورة والإختبار وطبيب واحد مدرب في مجال إدارة الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي. وقد أفاد العاملون في العيادة عن وجود طلب شديد من النساء على وسائل منع الحمل.

---

(٣٤٧) المسح العنقودي المتعدد المؤشرات (٢٠٠٢)، الصفحة '١١'.

(٣٤٨) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٧.

(٣٤٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٢١.

(٣٥٠) المرجع نفسه، الصفحة ١٢٥.

(٣٥١) المرجع نفسه، الصفحة ١٢٢.

(٣٥٢) المرجع نفسه، الصفحة ١١٩.

(٣٥٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٢٠.

ومن أجل زيادة إمكانية الحصول على خدمات منع الحمل، وتحسين نوعيتها وتوسيع نطاقها، ما برحت وزارة الصحة، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، ترفع مستوى معرفة ومهارات مقدمي الرعاية الصحية في مجال تنظيم الأسرة.

وفي عام ٢٠٠٤، نُظمت دورة تدريب مدربين لمقدمي رعاية صحية مختارين من مقاطعات مختلفة ولمدربين من معهد علوم الصحة (المركز الوطني للتدريب في مجالي الصحة والتعليم في ذلك الوقت). ومنذ ذلك الحين قام المدربون الوطنيون المدربون بالتدريب على خدمات تنظيم الأسرة لمقدمي الرعاية الصحية من المرافق الصحية المختلفة في جميع أنحاء البلد. وقد تخرج من هذه الدورة ٥٠ مقدما للرعاية الصحية تقريبا، ومن المقرر أن يتم تدريب ما يربو على ١٠٠ بحلول نهاية عام ٢٠٠٦، ومن المزمع تدريب ٢٥٠ في المقاطعات بعد ذلك.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٦، أهدى صندوق الأمم المتحدة للسكان أدوات تعليمية مختلفة مثل النماذج التشريحية، والملصقات التعليمية، والأجهزة والأدوات الطبية لوزارة الصحة، مما سيساعد في إدارة دورات التدريب على تنظيم الأسرة. كما أنها تقدم جميع وسائل منع الحمل (الرفالات، وحبوب الأدوية، والحقن، والوسائل الرحمية) لوزارة الصحة، التي تقوم بدورها بتوزيعها عن طريق الصيدلية المركزية. وبالاضافة إلى ذلك، ونتيجة لاستعراض البرنامج الوطني لتنظيم الأسرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، طلبت وزارة الصحة انتداب مستشار في مجال تنظيم الأسرة لإدارة صحة الأم والطفل. ويقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان حاليا الدعم لهذا المستشار، الذي تولى مهام منصبه في نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

وستقوم وزارة الصحة، مرة ثانية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، بوضع استراتيجية اتصال لتغيير السلوك لأغراض الصحة الإنجابية في عام ٢٠٠٧ ستركز على عدد من المجالات مثل الأمومة المأمونة، وتنظيم الأسرة، وصحة المراهقين والصحة الإنجابية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ومن المتوخى أن تشكل هذه الاستراتيجية الأساس لتخطيط تدخلات الاتصال لتغيير السلوك في مقاطعات مختارة، وبالتالي، زيادة الطلب على الخدمات الصحية واستخدامها. وستنفذ هذه الاستراتيجية عن طريق حملة وطنية لتشجيع تنظيم الأسرة.

حمل المراهقات

في تيمور – ليشتي، يبلغ متوسط السن عند الولادة الأولى للنساء في الفئة العمرية ٢٠ – ٢٩ عاما ٢١ عاما وللنساء في الفئة العمرية ٣٠ – ٣٩ عاما، ٢٢ عاما. وهذا السن

المتوسط هو نفسه تقريبا للنساء من البيئات المختلفة. وليست بداية الحمل مبكرة في فترة المراهقة. ولم تنجب طفلا إلا حوالي واحدة من خمس مراهقات ويميل هؤلاء إلى أن يكن أكبر سنا وليس أصغر سنا. وتبلغ النسبة المئوية للنساء المتزوجات عند سن ١٦ عاما وأصبحن أمهات أو حوامل في طفلهن الأول ٤,٨ في المائة بالمقارنة بنسبة ٣٧,٢ في المائة للائي بلغن من العمر ١٩ عاما[٣٥٤].

الإجهاض

ما زال الإجهاض يمثل مشكلة حساسة للغاية في تيمور – ليشتي، ولا سيما بالنظر إلى الأحداث المؤلمة التي وقعت في السنوات الأخيرة. وهناك افتقار في المعلومات المتعلقة بالمدى الحقيقي لحدوثه. وحاجة المرأة غير المتزوجة لتنظيم الأسرة التي لم تلب على سبيل المثال ليست موثقة جيدا. وهناك أدلة غير رسمية على أن نساء غير متزوجات طلبن إجراء عمليات إجهاض في العاصمة، باستخدام أدوية من قبيل الكلوروكوين والفانسيدار، والتتراسكلين والأدوية التقليدية بما في ذلك التدليك. وأعداد حالات الإجهاض غير المأمون والمضاعفات الناتجة عن عمليات الإجهاض غير معروفة.

وفيما يتعلق بالرعاية اللاحقة للإجهاض، تتوفر خدمات التوليد الطارئ في المستشفى الوطني في ديلي، حيث يمكن أن تتلقى المرأة العلاج من أي مضاعفات ناشئة عن الإجهاض العفوي. ويمكنها أيضا أن تحصل على المشورة فيما يتعلق بالصحة الإنجابية. بيد أنه، حتى الآن، لم يجر الاضطلاع بالتدريب على منع وإدارة مضاعفات الإجهاض في جميع أنحاء البلد.

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت هناك مناقشات بين وزارة الصحة، ومؤسسة ألولا وصندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن بحث أسباب ومدى انتشار الإجهاض في تيمور – ليشتي.

النصوص القانونية المتعلقة بالإجهاض

في أيار/مايو ٢٠٠٥، أصدرت الحكومة والكنيسة الكاثوليكية بيانا مشتركا يقترح تجريم الإجهاض في قانون العقوبات الوطني المقبل[٣٥٥]. وكان هناك تأييد لتصنيف الإجهاض بوصفه جريمة وينبغي معاقبة أي شخص شارك في تقديم الدعم للإجهاض بما في ذلك أفراد الأسرة، والعاملون في مجال الصحة التقليدية والمعاشرون الذكور. ونتيجة للمناقشات التي

(٣٥٤) المرجع نفسه، الصفحات ٧٨-٨٠.

(٣٥٥) يلاحظ أنه اقترح أيضا تجريم البغاء ونوقش هذا الموضوع أيضا في المنتديات.

جرت مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية النسائية، وافقت الحكومة على فتح باب المناقشة علانية وكلفت مكتب تعزيز المساواة بالعمل مع مؤسسة ألولا والشبكة النسائية لتيمور – ليشتي لإقامة منتديات مناقشة مع المجتمع المدني. وجرت تلك المناقشات في حزيران/يونيه – تموز/يوليه ٢٠٠٥، بهدف تبادل المعلومات واستكشاف الجوانب القانونية الاجتماعية والأخلاقية المعقدة لهذه المشكلة.

وفيما يتعلق بالإجهاض، كانت التوصيات الرئيسية للمناقشات على النحو التالي:

- ينبغي أن تكون هناك استثناءات من تجريم الإجهاض إذا كانت المرأة قد تعرضت للإغتصاب، أو لسفاح المحارم، أو كان هناك خطر على صحتها.
- هناك اعتراف بالحاجة إلى وجود بيانات بشأن مدى انتشار الإجهاض غير المأمون في تيمور – ليشتي.

وعرض مكتب تعزيز المساواة هذه التوصيات على الفريق العامل، الذي أنشأته الحكومة والكنيسة للنظر في المسائل التي تضمنها البيان المشترك. ونتيجة لذلك، أوصى الفريق العامل بحذف الأحكام المتعلقة بتجريم الإجهاض من مشروع قانون العقوبات وتناولها في إطار قانون منفصل[٣٥٦].

ووقت إعداد هذا التقرير، فإنه بموجب أحكام مشروع قانون العقوبات، يُعاقب المسؤولون عن التسبب في إجهاض بأي وسيلة كانت وبدون موافقة المرأة الحامل، بالسجن لمدة تتراوح بين ٣ و ١٢ سنة[٣٥٧].

الرعاية الصحية للمسنات

مع أن الدستور يمنح 'حماية خاصة' للمواطنين المسنين، يمثل الأشخاص المسنون، ولا سيما المسنات، فئة ضعيفة للغاية في تيمور – ليشتي. ونقلا عن منظمة براديت، من المرجح أن تعاني المسنات من العنف الجنساني مثل الشابات وبعض اللائي جرت إحالتهن إلى براديت للعلاج من اعتداء جنسي كن في سبعيناتهن أو ثمانيناتهن. وتقوم براديت حاليا بوضع كتيب دليلي عن كيفية معالجة ضحايا العنف الجنساني، يشمل قسما عن كيفية فحص المرأة المسنة التي تعرضت لإيذاء بدني و/أو جنسي وعلاجها. وكانت وزارة الصحة تعمل على

(٣٥٦) Report to Friends of Alola: Volume 2 Issue 3 (December 2005), p. 10.

(٣٥٧) المادة ١٣٨ من مشروع قانون العقوبات.

وضع سياسة في هذا المجال، ولكن وقت إعداد هذا التقرير، لم ينفذ هذا بسبب الافتقار إلى الأموال ولا سيما الموارد البشرية[٣٥٨].

الصحة العقلية

تشير التقديرات إلى أن نسبة ٩٦ في المائة تقريبا من السكان التيموريين عانت على الأقل من حدث واحد مؤلم في حياتها[٣٥٩]. والعنف المتعلق بأحد الجنسين بما في ذلك الاغتصاب والمضايقات الجنسية التي عوني منها أثناء الاحتلال الإندونيسي أسهمت بقدر كبير في حدوث صدمة نفسية في مجتمع الإناث. والاضطرابات النفسية مثل الإجهاد اللاحق للصدمة[٣٦٠]، والصرع، والذهان الهذائي، والقلق والاكتئاب، منتشرة بين النساء.

مدى المشكلة بين النساء

مدى المشكلة غير معروف، بالنظر إلى عدم رغبة كثير من النساء التيموريات في التحدث عن العنف الجنساني أو الانتهاكات الأخرى. وأعلنت إحدى المنظمات غير الحكومية المحلية العاملة في قضايا الصحة العقلية أن أكثر من نصف (٥٦ في المائة) مرضاها الذين يعانون من أمراض عقلية هم من النساء[٣٦١]. والعبء المضاعف للعمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر يستترف الصحة العقلية والبدنية للمرأة على نحو لا يؤثر على صحة الرجل. بل إن العبء أكبر على المرأة التي ترأس أسرة معيشية.

وفي عام ٢٠٠٤، أجرت وزارة الصحة دراسة للصحة العقلية في منطقة بيكورا وهيرا خارج ديلي. وتمثلت النتائج في أن المجتمع المحلي حدد نسبة ١,٩ في المائة من السكان بأنها مريضة عقليا. وتعاني جميع الحالات تقريبا من مرض عقلي شديد مسبب للإعاقة وبحاجة للعلاج بصورة عاجلة. وتمثلت أكثر الاضطرابات شيوعا في الذهانات الشديدة التي يعاني معظم المبتلين بها من إعاقة خطيرة و/أو سلوك اجتماعي مشوش بالكامل. والبيانات المتعلقة بالنساء اللائي يعانين منها غير متاحة. واللائي تحدد أنهن يعانين من مرض خطير معرضات

(٣٥٨) معلومات من وزارة الصحة.

(٣٥٩) O' Keefe,' Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making' (Ireland Aid, 2002), p. 47.

(٣٦٠) تفيد وزارة الصحة بأن مستويات الإجهاد اللاحق للصدمة النفسية في السكان نقصت منذ عام ٢٠٠٠. انظر وزارة الصحة، الاستراتيجية الوطنية للصحة العقلية (٢٠٠٤)، المرفق، الصفحة ٢.

(٣٦١) المرجع نفسه.

بصورة كبيرة لخطر الإيذاء الجنسي، والاعتداء، وسوء التغذية والمرض البدني. وطبقا لتعداد عام ٢٠٠٤، بلغت نسبة الاضطراب العقلي بين السكان ٢,٨ في المائة[٣٦٢].

الافتقار إلى خدمات الصحة العقلية

في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالاتفاقية، أثارت النساء مشكلة قلة الدعم المتاح للأشخاص الذين يعانون من مشاكل الصحة العقلية، ولا سيما النساء اللائي عانين من العنف الجنسي. وتتمثل المشكلة في أنه قبل الاستقلال، لم تكن هناك خدمات صحة عقلية متاحة للسكان. وأيضا، لم يكن هناك تقييم نوعي أو كمي لحالة الصحة العقلية للسكان الراشدين والأحداث حسب نوع الجنس، ولذلك من الصعب تقييم أثر الأحداث المؤلمة التي تعرض لها الرجال والنساء على حد سواء وما هي الاحتياجات المختلفة باختلاف نوع الجنس التي يتعين أن تلبيها السياسة والتخطيط والخدمات الوطنية المتعلقة بالصحة العقلية. وهذا يتعلق بوجه خاص بالنساء اللائي يعانين من انتهاكات جنسانية سواء في بيوتهن أو علانية. وقد عالجت منظمات غير حكومية عاملة في هذا المجال حالات نساء يمارسن الإشتغال بالجنس ويعانين من اضطراب ثنائي القطبين.

رد الحكومة

منذ عام ٢٠٠١، بُدئت خدمات الصحة العقلية ونُفذت بدعم من المشروع الوطني للصحة العقلية في شرق تيمور وأيضا منظمة براديت، التي سبق أن عالجت ما يربو على ٤٠٠ حالة منذ عام ١٩٩٩. بيد أن هناك عددا من القيود على توفير خدمات الصحة العقلية بقدر كاف بما في ذلك الأولويات المالية والمنافسة في سياق مؤشرات سوء الصحة في جميع أنحاء البلد.

وتدرك الحكومة أن هناك حاجة أكبر إلى تقديم الدعم المالي والتقني على حد سواء لمنظمات المجتمع المدني العاملة في قضايا الصحة العقلية. وهناك أيضا حاجة كبيرة لتقديم مزيد من المعلومات للأسر بشأن الرعاية المتعلقة بالمرض العقلي.

وكما ورد في استراتيجيتها للصحة العقلية، تعتزم الحكومة تدريب الأخصائيين العاملين في ميدان الصحة العقلية بحيث يشمل ذلك المعرفة بمجالات من قبيل الأطفال، ونوع الجنس، والمخدرات والكحول، والإعاقة الإنمائية، وكذلك التعليم المستمر للاستفادة بالمعرفة القائمة في المجالات الأخرى. وتتوقع الحكومة قيام قطاع المنظمات غير الحكومية بتقديم

(٣٦٢)وزارة الصحة، الاستراتيجية الوطنية للصحة العقلية (٢٠٠٤) المرفق، الصفحة ١.

خدمات تكميلية لخدمات الحكومة وليست مزدوجه عن طريق تقديم الدعم النفسي – الاجتماعي، وإسداء المشورة والتدخلات غير الطبية في حالات من قبيل إجهاد الصدمة النفسية المرتبط بالقلق التفاعلي وأشكال الاكتئاب الأقل إعاقة.

وتعمل حاليا وحدة الصحة العقلية الكائنة في وزارة الصحة على تقديم خدمات الصحة العقلية عن طريق مراكز الصحة التابعة للحكومة في المقاطعات والمقاطعات الفرعية، والوحدات الصحية والعيادات خارج شبكة خدمات الحكومة أينما وُجدت. وفيما يتعلق بالمرضى غير القادرين على الوصول إلى العيادات الثابتة، ستضطلع وحدة اتصال متنقلة بتقديم الخدمات[٣٦٣].

التشريع المتعلق بالصحة العقلية

لا يوجد حاليا تشريع وطني للصحة العقلية في تيمور – ليشتي. والقانون الحالي مزيج من القانون الإندونيسي والقواعد التنظيمية لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية، ويُستخدم كأداة إرشادية في المحاكم ولكن لا توجد وسيلة لاحتجاز شخص مريض عقليا أو حماية حقوق الإنسان المتعلقة به.

وعلى هذا النحو، تدرك الحكومة أن الحاجة تدعو إلى وضع تشريع لدعم السياسات المزمعة. وهذا يشمل تنظيم تقديم الخدمات بواسطة مقدمي الخدمات غير الحكوميين، والقوة العاملة (بما في ذلك التدريب والمساءلة) ووصف المستحضرات الصيدلانية وصرفها. وتسلم بأن القيام بمزيد من البحث في نهج الشعوب الأصلية لمعالجة الصحة العقلية، والتشخيص والقواعد الثقافية، والذهان، والصدمة النفسية، والصرع، وانتشار الانتحار فضلا عن نماذج النظم العائلية والرعاية المجتمعية ضروري لفهم قضايا أساسية من قبيل الانتشار وكذلك زيادة التبصر في الإجراءات اللازمة لتطوير خدمات الصحة العقلية في تيمور – ليشتي[٣٦٤]. ويمكن توفير مزيد من المعلومات في التقرير الدوري الأول.

المسكرات والمخدرات

تدرك وزارة الصحة مشاكل إدمان المخدرات والمسكرات بوصفها اضطرابات شائعة، وبخاصة عند الرجال؛ بيد أن المدى الحقيقي للمشكلة في تيمور – ليشتي غير معروف حاليا. والاستهلاك الزائد للمسكرات بين الرجال بسبب التعرض لصدمة نفسية لم تعالج أو

(٣٦٣) المرجع نفسه، الصفحة ٢١.

(٣٦٤) المرجع نفسه، الصفحة ٢٤.

إجهاد مزمن يجعل المرأة أيضا في مواجهة خطر التعرض للعنف البدني. وقد لاحظت المنظمات غير الحكومية العاملة كجزء من نظام الإحالة لضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال أن نسبة كبيرة من حالاتها متعلقة بالمسكرات. ونبيذ النخيل متاح على نطاق واسع ويستهلكه الراشدون والأطفال على حد سواء.

والقليل معروف عن مدى استخدام المخدرات في تيمور – ليشتي أو كيفية تأثيرها على المرأة. وتشير نتائج الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية إلى أن عددا قليلا من النساء يقمن بالتدخين[٣٦٥]، ويعزى ذلك في جانب منه إلى أنه من غير المقبول ثقافيا أن تقوم المرأة بالتدخين، ولا سيما علانية. وتفيد الدراسة الاستقصائية أيضا أن من المرجح أن يعرف الرجل والمرأة على حد سواء أن التدخين مضر بصحتهما[٣٦٦]. وكانت هناك تقارير غير رسمية عن استخدام مخدرات ضعيفة الأثر وقوية الأثر بين الشباب في سن المراهقة، أساسيا في العاصمة، ولكن لم تتأكد صحة ذلك.

ووقت إعداد هذا التقرير، لم تكن هناك حملة إعلامية رسمية لمكافحة المخدرات أو المسكرات تحذر الناس من آثار إدمان المخدرات. بيد أنه، وقت إعداد هذا التقرير، كانت منظمة غير حكومية محلية، براديت، تعتزم القيام بسلسلة تدريب لتوعية موظفيها والعاملين الآخرين في مجال الصحة الذين يتعاملون مع الأمراض ذات الصلة بالمسكرات كجزء من عملهم.

الإعاقة

ينص الدستور على المساواة وعدم التمييز على أساس 'الحالة البدنية والعقلية' وينص كذلك على تمتع المواطنين المعوقين بنفس الحقوق والواجبات مثل جميع المواطنين وحمايتهم، 'باستثناء الحقوق والواجبات التي يتعذر عليهم ممارستها أو أداءها بسبب إعاقتهم'[٣٦٧].

وهناك عدة مرافق في تيمور – ليشتي من قبيل the Asosiasaun Hi'it Ema Ra'es Timor (ASSERT) و Klibur Domin، كائنة في العاصمة القريبة منها، تركز على الأشخاص ذوي الإعاقة البدنية، وتزودهم، في جملة أمور، بمعينات الحركة (الأعضاء الاصطناعية وقوالب التقويم) والعلاج الطبيعي وتقدم كذلك المأوى لأجل طويل والدعم الاجتماعي. وتعمل هذه المؤسسات بصورة وثيقة مع وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي ووزارة

(٣٦٥) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٦٣.

(٣٦٦) المرجع نفسه.

(٣٦٧) المادتان ١٦ (٢) و ٢١ من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

الصحة لدعم المنظمات المحلية من أجل تنسيق الخدمات المقدمة للمعوقين، وإعادة إدماج المعوقين في المجتمع المحلي وتدريب موظفي التأهيل المحليين. وفي حالة Klibur Domin، يوفر البيت مأوى مجانا، وأدوية خاضعة للإشراف وتثقيف صحي للمرضى الذين ينتظرون إجراء جراحة أو يتعافون من الجراحة، أو لديهم حالات منها السل وسوء التغذية وأحيلوا من المستشفى الوطني في ديلي وعيادات الصحة الإقليمية.

البيانات المتعلقة بالمرضى ذوي الإعاقة

عالجت ASSERT، عن طريق مركزها للتأهيل، ١٣٢ مريضا منذ افتتاحها في نيسان/أبريل ٢٠٠٥؛ ٥٩ من الراشدين و ٦٨ من الأطفال. وقد حصل ٥٦ من هؤلاء المرضى على أعضاء اصطناعية/قوالب تقويم (أطراف اصطناعية/دعامات لتقويم الأعضاء/قوالب تقويمية للأحذية) وحصل ٧٦ مريضا على علاج طبيعي فقط(٣٦٨).

وتعالج ASSERT أيضا الرجال والنساء من شلل الأطفال، ومشاكل التقويم والسل، ولو أنها تعالج عددا من المرضى الذكور ذوي حالات مثل عمليات البتر أكثر من النساء. ويعزى هذا إلى ارتفاع عدد الحوادث المهنية وحوادث الطرق التي تشمل الذكور. والفجوة الجنسانية متساوية تقريبا في الأطفال، الذين يتلقون علاجا من الشلل المخي، والملاريا المخية، والتأخيرات الإنمائية والمشاكل التقويمية.

ويعالج العاملون في Klibur Domin عددا من الرجال الراشدين المصابين بالسل يزيد على عدد النساء، ولكن قد يعزى ذلك إلى أن كثيرا من النساء بحاجة للإذن من أزواجهن لالتماس العلاج ولذلك لا يقمن بالإبلاغ عن السل المشتبه فيه. ويستقبلون أيضا كثيرا من النساء لعلاج كسور العظام، ربما نتيجة العنف داخل البيت. ومما لا شك فيه أن المستويات السيئة لصحة الأم، والتغذية، والتصحاح والافتقار إلى إمكانية الوصول لمرافق الرعاية الصحية تسهم في ارتفاع أعداد الأمراض والاعتلال المفضية إلى الإعاقة في النساء والأطفال.

ومع أن هناك افتقارا في البيانات التي يعوَّل عليها بشأن الإعاقة في تيمور – ليشتي، وفرت الدراسات التي أجرتها المنظمات غير الحكومية العاملة في الميدان رؤية ثاقبة في طبيعة المشكلة ومداها. وفي عام ٢٠٠٢، أشارت التقديرات إلى أن ما يربو قليلا على ثلث الأشخاص ذوي الإعاقة كانوا من الإناث. وتمثلت الأشكال الرئيسية للإعاقة في الإعاقة

(٣٦٨) معلومات من ASSERT (نيسان/أبريل ٢٠٠٦).

البدنية، وضعف البصر وصعوبة النطق مع مساهمة المرض والاعتلال في حدوث أقل قليلا من ثلثي جميع الإعاقات تليها الولادة والحوادث[٣٦٩].

فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

تعرُّض المرأة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

هناك عدد من العوامل التي يمكن أن تزيد من تعرض المرأة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في تيمور – ليشتي. وهذه العوامل تشمل تشرد السكان، والعنف اللذين حدثا أثناء الاحتلال الإندونيسي بالاضافة إلى التفاعل الممكن مع المغتربين الذكور، بمن فيهم أفراد حفظ السلام، بعد عام ١٩٩٩. وبالاضافة إلى ذلك، فإن الانتشار الشديد للعنف العائلي والاعتداء الجنسي، على النحو الذي أشارت إليه المندوبات في المؤتمرات النسائية الإقليمية، وانخفاض مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة والتعليم، والاعتماد الاقتصادي على الرجل وكذلك المعوقات الثقافية التي تحول دون فتح باب المناقشة في المسائل الجنسانية، والصفات الجنسية والصحة الإنجابية يمكن أن يخلق أوضاعا لانتشار المرض بين النساء بصورة شديدة الخطر.

والمرحلة الأولى للخطة الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز تدعو إلى استراتيجية 'الاستعفاف'، أي، امتنع – كن مخلصا – استخدم الرفالات كوسيلة للإقلال إلى أدنى حد من الاصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. بيد أنه بالنظر إلى نتائج الدراسة الدولية لصحة الأسرة التي أشارت إلى المستويات الهامة للميل الجنسي إلى الجنسين وممارسة الجنس خارج كنف الزوجية بين الرجال، إلى جانب الانتشار الشديد للأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي والانخفاض الشديد لاستخدام الرجال للرفالات، ما زالت المرأة تتعرض لمخاطر هامة حتى لو لم يكن لها سوى عشير جنسي واحد، أي زوجها أو عشيرها. والوضع المتدني للمرأة في تيمور – ليشتي يعني فعليا أنه لا يمكنها التفاوض بشأن استخدام الرفالات أو الإخلاص في الواقع من جانب زوجها أو عشيرها كما أنه ليس بوسعها أن تمتنع إذا تعرضت لاعتداء جنسي.

(٣٦٩) ورقة قطرية بشأن حالة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لفريق خبراء لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والحلقة الدراسية المتعلقة بالاتفاقية الدولية لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم (بانكوك، ٢-٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٣)، وزارة العمل والإدماج الإجتماعي (٢٠٠٣).

توعية المرأة بالأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، هناك مستويات منخفضة جدا للوعي أو المعرفة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في تيمور – ليشتي، ولا سيما بين النساء، مع أن النساء الأصغر سنا والأكثر تعليما في المناطق الحضرية كن أفضل معرفة بكثير من النساء الأكبر سنا في المناطق الريفية(٣٧٠). وتتمثل إحدى القضايا التي انبثقت بقوة من حلقات العمل الأخيرة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في كيف أن الدور التقليدي للمرأة في المجتمع التيموري يمثل عائقا أمام التثقيف بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتربية الجنسية(٣٧١). وعلى هذا النحو، ووفقا للتوصية العامة رقم ١٥ للجنة، وضعت طائفة من التدابير في ديلي وبعض المقاطعات لزيادة الوعي، ولا سيما بين النساء والبنات بمخاطر وآثار الأمراض المعدية التي تنتقل بالاتصال الجنسي، وبخاصة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

ويأتي على رأس هذه التدابير الحملات الإعلامية التي قامت بها وزارة الصحة لزيادة فهم فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. ووزعت الوزارة على المجتمع المحلي كُتيبات وملصقات تحتوي على معلومات عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وأمراض أخرى وذلك في المراكز الصحية، والعيادات الخاصة والمستشفيات. وبثت أيضا عدة برامج إذاعية على التليفزيون والإذاعة المحليين. ونُظم حدث كبير في كامبو ديموقراسيا الكابيتول للتوعية بالحالة ونُظمت سنويا أحداث إضافية للاحتفال بذكرى يوم الإيدز العالمي.

وبالاضافة إلى ذلك، عُقدت حلقات دراسية في المدارس الإعدادية والثانوية لزيادة الوعي(٣٧٢). وفي معظم هذه الحالات، بُدئ التدريب وقُدِّم عن طريق منظمة دينية، أو وكالة للأمم المتحدة أو منظمة غير حكومية. وفي المقاطعات، قدمت الحكومة والمنظمات غير الحكومية خدمات صحية وتثقيفية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وعلى سبيل المثال، قدمت مستشفى مقاطعة بوكو والعيادات الأصغر والوحدات الصحية التثقيف في مجال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومواد الاتصال (الإعلام والتثقيف والاتصال). وعن طريق برنامج بوكو للتربية الوطنية الذي اضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، جرى تنظيم برنامج لتدريب مدرسين من المدارس الثانوية في بوكو. ومع أن الخدمات الطوعية

(٣٧٠) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٢٢٧.

(٣٧١) Migration Patterns Survey and HIV Vulnerability Assessment Mapping in Selected Districts of Timor-Leste (Abridged Report), (March 2006) p. 5.

(٣٧٢) معلومات من وزارة الصحة.

لإسداء المشورة والاختبار متاحة في ديلي والمقاطعات، أشارت التقارير إلى الافتقار إلى السرية، وعلى هذا النحو، يتردد الرجال والنساء في الاستفادة بهذه الخدمات.

وتدرك الحكومة أنه برغم الجهود المبذولة للتوعية، ما زالت هناك صعوبة في مناقشة مشاكل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والصحة الجنسية وفهمها بقدر ضئيل في تيمور – ليشتي. وتعتبر هذه الأنواع من الحالات الصحية مصدر عار لمن يعانون منها ويخشى الرجال والنساء على حد سواء من الحصول على الخدمات الصحية بسبب ما يحيط بهذه الحالات من وصمة وتمييز(٣٧٣).

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت المنظمة الدولية لصحة الأسرة وشركاؤها من المنظمات غير الحكومية 'Fundasaun Timor Har'i' وجمعية الصليب الأحمر في تيمور – ليشتي، بدعم من وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، تنفذ مشاريع مستهدفة للغاية فيما يتعلق بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي بين الفئات التي تحدد أنها معرضة لخطر شديد للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي. وتمثلت الفئات المستهدفة في المشتغلات بالجنس، وأيضا الرجال الذين يمارسون الجنس مع الرجال، والشرطة الوطنية والقوات المسلحة الوطنية. وقامت المنظمة الدولية لصحة الأسرة وشركاؤها بتصميم مشاريع تستخدم منهجية التوعية بواسطة الأقران لتزويد المستفيدين بمواد اتصال لتغيير السلوك المستهدف، ومعلومات ونصائح بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي والرفالات. ويوفر المشروع أيضا علاج الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي للفئات المستهدفة والخدمات الطوعية لإسداء المشورة والاختبار.

والمشروع الذي يستهدف المشتغلات بالجنس يشدد على ضرورة أن تحيط النساء علما بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وطرق إنتقال العدوى وكذلك معرفة حالتهن فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية ومعرفة كيفية الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي بالاستعفاف، أو الإخلاص أو استخدام الرفالات. وتقدَّم مجانا الرفالات، والخدمات المتعلقة بالوقاية من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي والخدمات الطوعية لإسداء المشورة والاختبار. ومن المزمع أيضا توفير التدريب على مهارات الحياة للمشتغلات بالجنس لإمكان حماية أنفسهن مع الزبائن. وهذا المشروع يشمل أيضا تدريبا على المهارات ويُقصد به توفير خيارات مهنية أخرى للمشتغلات بالجنس. ويستهدف

(٣٧٣) Migration Patterns Survey and HIV Vulnerability Assessment Mapping in Selected Districts of Timor-Leste (Abridged Report), (March 2006) ps. 35-36.

المشروع قرابة ٣٤٠ من التيموريات والإندونيسيات المشتغلات بالجنس في ديلي، وكوفا ليما وبوبونارو. ويمثل هذا تقريبا جميع التيموريات والإندونيسيات المشتغلات بالجنس في هذه البلدات وفي ديلي.

خدمات إسداء المشورة المتاحة للنساء والبنات اللائي يواجهن مشاكل متعلقة بالصحة الإنجابية والجنسية

بدعم من وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، تقدم المنظمة الدولية لصحة الأسرة وشركاؤها كافيه تيمور كلينك وبايرو بايت كلينك، خدمات إسداء المشورة والاختبار فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية. وتمثل المشتغلات بالجنس فئة مستفيدة كبيرة؛ وعلى هذا النحو، يولى الاهتمام بوجه خاص لكفالة أن تكون هذه الخدمات سهلة وغير مسببة للوصم. وبالاضافة إلى ذلك، يقدم المستشفى الوطني في ديلي والمختبر الوطني أيضا الخدمات الطوعية لإسداء المشورة والاختبار.

وكما ورد بمزيد من التفصيل في موضع آخر في هذا التقرير، تقدم المنظمتان غير الحكوميتين المحليتان، براديت وفوكوبيرز، المشورة للنساء والبنات الصغيرات ضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال ويشمل هذا إسداء بعض المشورة بشأن مشاكل الصحة الجنسية.

وبدعم من منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وضعت وزارة الصحة معايير بشأن إسداء المشورة وتقديم المعلومات للنساء عن وسائل منع الحمل التقليدية والحديثة على حد سواء، التي جرت مواءمتها مع البيئة المحلية. وتُرجمت المعايير إلى لغة البهاسا الإندونيسية وتُرجمت المعلومات ذات الصلة إلى التيتوم. وأيضا، كما ورد سابقا في هذا التقرير، أدخلت وزارة الصحة، بدعم من اليونيسيف ومؤسسة ألولا، التدريب على 'مهارات الحياة' في المناهج الدراسية (انظر القسم ذا الصلة في 'المساواة في التعليم' في هذا التقرير).

المادة ١٣ من الاتفاقية: الاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية

المساواة في الاستحقاقات الاجتماعية والمساعدة

كما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن الحقوق في الاستحقاقات الاجتماعية والاقتصادية مؤكدة دستوريا لكل مواطن والحكومة ملزمة، 'حسب مواردها

الوطنية"[٣٧٤]، بتعزيز إنشاء نظام للضمان الاجتماعي؛ بيد أن القيود المفروضة على الميزانية الحالية حالت دون إنشاء هذا النظام حتى الآن. ومن الناحية النظرية، يوجد بالفعل إطار للاستحقاقات العائلية[٣٧٥]، مع أن سياسة الحكومة ركزت على تحسين فعالية نظام نفقة الطفل. وكما لوحظ في موضع آخر في هذا التقرير، كانت هناك أحكام قضائية قليلة في قضايا نفقة الطفل وأشارت النساء في المشاورات الإقليمية الأخيرة المتعلقة بالاتفاقية إلى أن الحصول على أي مدفوعات من الزوج أو العشير ما زال يمثل مشكلة[٣٧٦].

ومع أنه لا يوجد تمييز من الناحية النظرية على أساس نوع الجنس في القوانين الحالية ذات الصلة بتوفير المساعدة الاجتماعية والضمان الإجتماعي، تختلف الحالة من الناحية العملية. وعلى سبيل المثال، في حين تشير المادة ١٠-٣٣ (أ) من خطة التنمية الوطنية إلى الحاجة إلى توفير خدمات من قبيل مراكز الرعاية النهارية للمرأة العاملة التي لديها أطفال، تتمثل الحقيقة الواقعة في أن نسبة مئوية صغيرة فقط من النساء يشاركن في القوى العاملة الوطنية ولذلك فإنهن في وضع يسمح لهن بالاستفادة من هذه الخدمات. وكما لوحظ آنفا، لا يجري عادة تشجيع المرأة على العمل ويتعين عادة على اللائي يعملن خارج البيت الاعتماد على أفراد الأسرة الممتدة للعناية بالأطفال. وحتى الآن، لا يوجد في تيمور – ليشتي نظام رسمي لخدمات رعاية الطفل.

الاستحقاقات الاجتماعية الطارئة

كما ورد بالتفصيل في الوثيقة الأساسية الموحدة، ووفقا للمادة ٥٦ (٣) من الدستور، يوجد صندوق تضامن اجتماعي للحالات الطارئة، تديره الشعبة الوطنية للخدمات الاجتماعية في وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي. وتقدم المساعدة الطارئة حاليا للنساء والرجال على حد سواء، ولكنها تعطي الأولوية للأشد احتياجا مثل أطفال الأسر الفقيرة، بمن فيهم الذين تعولهم أمهات وحيدات، والنساء اللائي ليس لديهن وسيلة للدعم الاقتصادي، والنساء اللائي تعرضن للعنف العائلي، والنساء المتقدمات في السن والمعوقات والنساء الأرامل.

وتتألف هذه المساعدة من المواد الغذائية ووسائل الراحة الأساسية مثل الزيوت، والشموع، ومجموعات أدوات المطبخ والناموسيات. وجرى أيضا تصميم بعض برامج الترفيه

(٣٧٤) المادة ٥٦ (٢) من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٣٧٥) أيضا في القطاع العام، تنص المادة ٤٩ من قانون الخدمة المدنية رقم ٨/٢٠٠٤ على المساواة في الاستحقاقات مثل البدلات العائلية واليومية والرعاية الطبية لموظفي الخدمة المدنية وأقاربهم المعالين.

(٣٧٦) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

المحددة التي استهدفت المسنات والنساء الأرامل ومن المتوقع أن تنفذ قريبا. وقد زاد بصورة هامة في السنوات الأخيرة عدد النساء اللائي طلبن المساعدة. وفي عام ٢٠٠٣، حصلت أعداد متساوية من النساء والرجال (٢٧٢) على المساعدة، وزاد العدد إلى ٢٧٩ إمرأة و ٤٤٨ رجلا في عام ٢٠٠٤. وفي عام ٢٠٠٥، تضاعفت الأرقام ثلاث مرات تقريبا، وبلغت ٨٥٤ إمرأة مقابل ٨٢٠ رجلا ملتمسين المساعدة(٣٧٧).

وقُدمت أيضا المساعدة الطارئة للنساء عن طريق برنامج التعويضات العاجلة الذي أنشأته لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة. بيد أن النساء واجهن عقبات في الحصول على هذه الاستحقاقات، وتشمل هذه العقبات الصعوبات في الحصول على المعلومات المتعلقة بعمل لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة وكذلك الاعتقاد الثقافي بأن الرجال صوَّروا بالفعل أشكال المعاناة التي تحملتها الأسر من التراع. وهذه الصعوبات تعكس جزئيا أيضا المشاكل السوقية الإجمالية المتعلقة بتقديم المساعدة الطارئة للأشد احتياجا، لأنهم يعيشون غالبا في المناطق الريفية والنائية وليس من السهل تحديدهم(٣٧٨). وللتعويض عن ذلك، حاولت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة ضمان دعوة عدد أكبر من النساء عن الرجال إلى حلقات عمل التعافي التي نظمتها كجزء من برنامج التعويضات، حيث حصلن على مساعدة نقدية. وكفلت أيضا مساعدة منظمتين غير حكوميتين نسائيتين لتقديم الخدمات لفئات من النساء في محاولة لمعالجة الاختلال الجنساني(٣٧٩). وستجري زيادة استكشاف قضية التعويضات للنساء في القسم المتعلق بـ 'المرأة في التراع'.

المساواة في إمكانية الحصول على الائتمان المالي

افتقار المرأة لإمكانية الوصول إلى مرافق الائتمان

من حيث المبدأ، ووفقا لضمانات عدم التمييز التي تأكدت في الدستور، ينبغي إتاحة إمكانية الحصول على الائتمان بدون تمييز. بيد أن الإفتقار إلى إمكانية حصول المرأة على

(٣٧٧) مقابلة مع ممثل الشعبة الوطنية للخدمات الاجتماعية في وزارة العمل والإدماج الإجتماعي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

(٣٧٨) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

(٣٧٩) G. Wandita, K. Campbell-Nelson, M. Leong-Pereira, 'Gender and Reparations in Timor-Leste' in 'R. Rubio Marín ed., 'Engendering Reparations: Recognizing and Compensating Women Victims of Human Rights Violations', forthcoming publication by ICTJ-Social Science Council (2006), p. 24.

الائتمان تحدد بوصفه قضية رئيسية في المؤتمرات النسائية الإقليمية وتدرك الحكومة من خلال خطة التنمية الوطنية[٣٨٠]. الحاجة إلى تحسين تلك الخدمات للمرأة.

وفي البداية، كان هناك عدد قليل من مرافق الائتمان الرسمية التي تقدم المساعدة إلى قطاع المؤسسات التجارية الصغيرة جدا والصغيرة في تيمور – ليشتي. وكانت النجاحات التي حققتها برامج القروض الصغيرة متباينة وما إذا كانت النساء ومن يعيشون في المناطق الريفية يحصلون على الائتمان يتوقف بصورة كبيرة جدا على المؤسسة ذات الصلة. وانتهت دراسة استقصائية أجراها مصرف التنمية الآسيوي بعد إنتهاء الاحتلال الإندونيسي بفترة وجيزة إلى أن نسبة ٥٦ في المائة من المستجيبين، وثلثاهم من النساء، لا يتمتعون بإمكانية الحصول على الإئتمان. وللحصول على الإئتمان، تعين على المرأة أن تثبت أنها تشغل وظيفة في القطاع العام، وأن زوجها يشغل وظيفة من هذا القبيل، وأن تقدم خطابات مرجعية وأن تملآ نماذج الطلب. وتوقيع زوجها على الطلبات مطلوب أيضا لكي تحصل المرأة على القروض[٣٨١]. ويتمثل شرط إضافي حاليا في أنه يجب على جميع النساء والرجال تقديم شهادة طبية من طبيبهم تنص على أنهم بصحة جيدة ويمكنهم سداد القرض.

وأوردت دراسة استقصائية أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/منظمة العمل الدولية في عام ٢٠٠١ أنه لم تحصل إلا نسبة ٦ في المائة من منظمي المشاريع الذين جرت مقابلتهم على قرض من أي نوع. وقال كثير من أصحاب المشاريع هؤلاء أن سعر فائدة الإقراض مرتفعة للغاية وهناك ميل لإعطاء القروض لمجموعة ضيقة جدا من الأنشطة[٣٨٢].

ووقت إعداد هذا التقرير، كانت هناك ثلاثة مصارف أجنبية فحسب تعمل في البلد[٣٨٣]، وتقع جميعا في العاصمة، وجميعها يقدم شكلا ما من التسهيلات الائتمانية؛ بيد أنها تميل إلى استهداف ما تعتبره أنشطة إنتاجية وفي الغالب تتجاهل أنشطة القطاع غير النظامي. ولا يقدم أحد المصارف قروضا إلا إذا أودع المقترض مبلغا مساويا لمبلغ القرض[٣٨٤]. ويمثل هذا عائقا رئيسيا أمام كثير من النساء لأن معظمهن لا يمتلكن الضمان

---

(٣٨٠) الجزء ٣، المادة ١٠-٣٣ (ب).

(٣٨١) O' Keefe, 'Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making Process' (Ireland Aid, 2002) p. 17.

(٣٨٢) المرجع نفسه، الصفحة ٧٨.

(٣٨٣) Bank Mandiri, Banco Nacional Ultramarino (BNU) and ANZ Bank.

(٣٨٤) O' Keefe, 'Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making Process' (Ireland Aid, 2002) p. 79.

الاضافي الضروري للحصول على القرض في المقام الأول. ومع ذلك يقدم أحد المصارف الائتمان للمرأة بصفتها الشخصية للمشاريع التجارية الصغيرة القائمة في ديلي ولاحظ أنه، على وجه الإجمال، يقل احتمال تخلف المرأة عن السداد.

وحتى الآن، تمثلت أكبر خطة لبرامج المؤسسات التجارية الصغيرة في تيمور – ليشتي في مشروع البنك الدولي للمؤسسات التجارية الصغيرة. وتمثل أحد الجوانب الإيجابية لهذا المشروع في خلق ١ ٣٢٦ وظيفة؛ بيد أن نسبة ٧٢ في المائة من هذه الوظائف شغلها الرجال(٣٨٥).

ونتائج هذا المشروع تشير أيضا إلى الإتجاه لتمويل الأنشطة التي يهيمن عليها الذكور. وقد مُنح خُمسًا مجموع القروض لخدمات النقل ومُنح قرض من أربعة قروض لعمليات في ديلي. وذهبت أغلبية ما تبقى من القروض تجاه شراء سيارات الأجرة، والحافلات الصغيرة، والمتاجر، وورش النجارة والاصلاح وتجهيز البن. وتؤكد دراسة استقصائية سوقية لفرص الأعمال التجارية للمجتمع المحلي في تيمور – ليشتي أجرتها في الآونة الأخيرة وزارة العمل وإعادة الإدماج الإجتماعي في عام ٢٠٠٥ وجود فجوة جنسانية واضحة في أفكار المشاريع التجارية. وتهتم النساء بالتنمية التجارية للمهارات التقليدية في الطهي، والحياكة وإنتاج المشغولات اليدوية في حين تميل أفكار الرجال المتعلقة بالأعمال التجارية الممكنة إلى التركيز على المهارات الميكانيكية والتكنولوجية(٣٨٦). ومن بين القروض الـ ٣٣٥ التي صُرفت كجزء من مشروع المؤسسات التجارية الصغيرة، لم يُمنح إلا ١٦ في المائة من القروض لسيدات أعمال(٣٨٧).

وثمة صعوبة أخرى لبرامج القروض مثل مشروع المؤسسات التجارية الصغيرة تتمثل في أنه لا يقصد بها المؤسسات التجارية الصغيرة جدا في القطاع غير النظامي، حيث تعمل أغلبية النساء التيموريات. وهذه البرامج الأصغر تتطلب عادة قروضا تتراوح بين ٥٠ و ١٠٠ من دولارات الولايات المتحدة. وتوجد بالفعل بعض برامج الائتمان الصغير جدا الممولة من المانحين لسد هذه الثغرة وتنفذها منظمات غير حكومية. وفي حين كانت هناك

(٣٨٥) المرجع نفسه، الصفحتان ٧٩-٨٠.

(٣٨٦) STAGE, 'Community Business Opportunities: Market Survey Vol. 1' (MLCR, ILO, EC, UNDP) (September 2005), p. 2.

(٣٨٧) O' Keefe, 'Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making Process' (Ireland Aid, 2002) p. 79.

محاولات لتنسيق هذه البرامج وتنظيم وضعها القانوني، تدعو الحاجة إلى إجراء مزيد من التقييم لهذه المشاريع[٣٨٨].

التدابير الرامية إلى توفير مرافق الائتمان

ينفذ مصرف التنمية الآسيوي حاليا مشروع تنمية التمويل الصغير جدا الذي يهدف إلى:

- وضع السياسة والإطار الاستراتيجي اللذين سيفضيان إلى تنمية مؤسسات التمويل الصغير جدا، ودعمها؛
- تنمية القدرات المحلية المناسبة لإعداد نماذج مؤكدة لمؤسسات تمويل صغير جدا فعالة؛
- اصلاح وتوسيع نطاق عمليات الاتحادات الائتمانية التي وجدت في البلد قبل نزاع عام ١٩٩٩[٣٨٩]؛
- إنشاء مصرف تمويل صغير جدا، يتولى إدارته وتشغيله كلية موظفون وطنيون.

واعترافا بالعقبات التي تواجهها المرأة في الحصول على الائتمان الرسمي، يهدف مصرف التنمية الآسيوي إلى تقديم برامج متعلقة بالمؤسسات التجارية الصغيرة جدا تجعل الحصول على الائتمان أسهل للمرأة بتقديم القروض بأسعار ميسورة وبسرعة. وتقدم المساعدة للنساء في إنجاز العمل الورقي الضروري في حين تستخدم أساليب الضغط الاجتماعي وحافز القروض المستقبلية لضمان السداد[٣٩٠]. وطبقا لمشروع التدريب على المهارات من أجل الحصول على وظيفة مربحة، استفادت ٠٠٠ ٥ إمرأة تقريبا حتى الآن في عدة مقاطعات من برامج الائتمان الصغير جدا[٣٩١].

---

(٣٨٨) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٥.

(٣٨٩) حتى الآن لم يتمكن المشروع من أن ينفذ بالكامل اعتزامه إصلاح الاتحادات الائتمانية المحلية بسبب سوء النظام الإداري للاتحاد العام للاتحادات الائتمانية في البلد. وبدلا من ذلك، ينظر المشروع في بناء القدرات بموظفين محليين من معهد التمويل الصغير جدا في تيمور – ليشتي لتنفيذ مخطط مباشر للاتحادات الائتمانية وتعزيز المعاملات معها على مستوى الفروع. انظر تقرير التنمية البشرية لتيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحة ٢٩.

(٣٩٠) C. O'Keefe, 'Report on the Situation of Women in East Timor' (Ireland Aid, 2002), p. 80.

(٣٩١) مقابلة مع ممثل الشعبة الوطنية للخدمات الاجتماعية في وزارة العمل والإدماج الإجتماعي (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦).

الاشتراك في الأنشطة الترفيهية، والألعاب الرياضية والحياة الثقافية

كما ورد بإيجاز آنفا في الأقسام المتعلقة بالتعليم في هذا التقرير، جعلت الحكومة من أولوياتها إدراج تعليم الألعاب الرياضية في المناهج الدراسية كجزء من الجهود الشاملة لتحسين صورة الرياضة في تيمور – ليشتي. وكثير من التحديات التي يواجهها إدخال هذا التعليم بنجاح في المدارس من قبيل محدودية القدرة التقنية وعدم كفاية المعدات تنطبق بالمثل على مراكز الألعاب الرياضية المحلية التي تستهدف المجتمع المحلي الأوسع نطاقا.

ووفقا لأحكام الدستور، لكل مواطن الحق في التمتع الثقافي والإبداع[٣٩٢]. وتعرض المرأة التيمورية بانتظام مواهبها في معارض الفنون المحلية وهي نشطة في فرق الرقص والفرق المسرحية، مثل فرقة 'كودا تالين'، التي كثيرا ما تقدم مسرحيات ذات صلة على وجه التحديد بحالة المرأة التيمورية. ويتمثل التعبير الشعبي عن الثقافة التيمورية في الرقص والغناء التقليدي، الذي تؤديه نساء وبنات صغيرات ويُبث بانتظام على التليفزيون المحلي.

وفي الوقت الراهن، يوجد قليل من البيانات المتعلقة بتنوع الثقافة التيمورية، بما في ذلك إنتاج مشغولاتها اليدوية الكثيرة. ونظرا للافتقار إلى المدرسين التقليديين، الإناث في الغالب، الذين يمكنهم نقل المهارات مثل نسج التيز، فإن هذه المعرفة معرضة لخطر أن تفقدها أجيال المستقبل. وهناك أنشطة ثقافية شعبية أخرى مثل مصارعة الديكة تقتصر حصريا تقريبا على الذكور؛ ومع ذلك، يمكن أن ترتب آثارا ضارة على حياة المرأة. وفي المشاورات المتعلقة بالاتفاقية، إرتبط هذا النشاط بلعب القمار وشرب المسكرات، الأمر الذي يمكن أن يرتب نتائج سلبية على الأسرة والمرأة بوجه خاص. ويؤدي العنف ذو الصلة بالمسكرات إلى إضاعة جزء أساسي من الدخل للغذاء، والتعليم والرعاية الصحية ويتأثر به أفراد الأسرة بصورة سيئة[٣٩٣].

المادة ١٤ من الاتفاقية: المرأة الريفية

المرأة الريفية في السكان

كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، يفوق عدد الرجال عدد النساء في تيمور – ليشتي وهذه النسبة أكبر في المناطق الريفية. وتتباين الأرقام أيضا بصورة كبيرة إلى

(٣٩٢) المادة ٥٩ (٥) من دستور جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية.

(٣٩٣) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية (٢٠٠٥).

حد بعيد بين المقاطعات[٣٩٤]. وطبقا لتعداد عام ٢٠٠٤، يعيش أقل قليلا من ثلاثة أرباع مجموع السكان في المناطق الريفية وتمثل المرأة نسبة ٤٩,٧ في المائة من مجموع سكان الريف.

أنماط هجرة المرأة الريفية

يُعزى هذا النمط إلى الهجرة، حيث ينتقل الرجال الشباب في المقام الأول، الذين يتمتعون بقدرة أكبر على الحركة، بين المقاطعات ويأتون للعاصمة. ويميل هؤلاء المهاجرون إلى الحصول على بعض التعليم المدرسي[٣٩٥]. وقد أشار البحث إلى أن كثيرا من المقيمين في الريف ينتقلون إلى المناطق الحضرية بحثا عن العمل، أو للدراسة و/أو الهرب من المشاكل العائلية. وتؤدي أيضا الآثار الاضافية لوكالات التنمية الدولية إلى زيادة الهجرة والحركة، وتجذب الناس إلى العاصمة[٣٩٦]. وإذا كانت سهولة الحركة وإمكانية الحصول على التعليم عاملين مؤثرين في الهجرة من المقاطعات، عندئذ قد يقل احتمال انتقال المرأة الريفية إلى المراكز الحضرية بنفس التواتر كالرجل.

الأسر المعيشية التي ترأسها أنثى في المناطق الريفية

كما لوحظ آنفا في هذا التقرير، ترأس المرأة نسبة ١٩ في المائة من جميع الأسر المعيشية الخاصة؛ بيد أن نسبة كبيرة من هذه الأسر ترأسها نساء مسنات. وعلى سبيل المثال، فإن نسبة ٤٢ في المائة من رؤساء الأسر المعيشية الذين تزيد أعمارهم على ٦٤ عاما من النساء. وفي المناطق الريفية، ترأس النساء نسبة ١٩,٢ في المائة من جميع الأسر المعيشية الخاصة مقابل ١٧,٩ في المائة في المناطق الحضرية[٣٩٧]. وتتباين هذه النسبة المئوية بصورة كبيرة إلى حد بعيد حسب المقاطعة، حيث تبلغ نسبة الأسر المعيشية التي ترأسها أنثى إلى الأسر المعيشية الخاصة ١٢,٨ في المائة في مانوفاهي مقابل ٣١,٧ في المائة في ماناتوتو[٣٩٨].

---

(٣٩٤) يوجد في المتوسط ١٠٣ ذكور لكل ١٠٠ أنثى في البلد. وفي المناطق الريفية، تزيد هذه النسبة إلى ١١٠ ذكور لكل ١٠٠ أنثى. وهناك ١١٥ ذكرا لكل ١٠٠ أنثى في مقاطعة ديلي بالمقارنة بـ ٩٦ ذكرا لكل ١٠٠ أنثى في لوتيم. انظر تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي (٢٠٠٤).

(٣٩٥) Migration Patterns Survey and HIV Vulnerability Assessment Mapping in Selected Districts of Timor-Leste (UNAIDS, IOM) (2006), p. 5.

(٣٩٦) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

(٣٩٧) تعداد السكان والمساكن في تيمور – ليشتي (٢٠٠٤).

(٣٩٨) المرجع نفسه.

وقد تحددت الأسر المعيشية التي ترأسها أنثى من بين أضعف السكان. ولما كانت المهنة الرئيسية لهذه الأسر المعيشية تتمثل في الزراعة، فإنه بدون دعم مشترك وبسبب الافتقار إلى العمال المأجورين المحليين، من الصعب جدا على المرأة أن تُدير عملها بنفسها[٣٩٩].

المرأة الريفية والعمل بدون أجر

كما ورد آنفا في القسم المتعلق بـ 'المساواة في العمل'، تؤدي المرأة دورا هاما في الاقتصاد غير النظامي وفي معيشة أسرتها. وفي المناطق الريفية، تعمل أقل قليلا من نسبة ٩٠ في المائة من جميع الإناث في القطاع الزراعي[٤٠٠]. وطبقا للتوصية العامة رقم ١٦ للجنة، يمكن للحكومة الإفادة بأن ٧٠ في المائة من النساء العاملات في الزراعة مقابل ٤٦ في المائة من النساء العاملات في غير الزراعة لا يحصلن على أجر عن خدماتهن؛ بيد أنه يجب وضع هذه الأرقام في سياقها في مجتمع يعتمد بشدة على زراعة الكفاف. ومن بين النساء اللائي يحصلن على دخل نقدي، تعمل نسبة ١ في المائة في الزراعة ونسبة ٢٥ في المائة خارج هذا القطاع[٤٠١]. ومعظم عمل المرأة غير المدفوع الأجر في قطاع الزراعة يتمثل في العمل المتعلق بالأسرة.

ومعظم النساء العاملات في قطاع الزراعة يعملن على أساس عدم التفرغ[٤٠٢]. ولا تعمل إلا نسبة ٩ في المائة من النساء في الزراعة طوال العام، وأغلبيتهن (٨٦ في المائة) عاملات موسميات[٤٠٣]. ولم تُجمع في الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية أية معلومات عن مهن الرجال لأغراض المقارنة.

إمكانية حصول المرأة الريفية على الخدمات الاجتماعية

وردت في كل هذا التقرير المشاكل التي تواجهها المرأة الريفية فيما يتعلق بإمكانية الحصول على الرعاية الصحية، والتدريب، والتعليم والائتمان. وكما لوحظ، فإن احتمال حصولها على الرعاية السابقة للولادة ورعاية التوليد الطارئ أقل منه للمرأة في المناطق الحضرية. ومعدلات وفيات الأطفال الرضع عالية بوجه خاص في المقاطعات الغربية.

---

(٣٩٩) Food Insecurity and Vulnerability Analysis: Timor-Leste (WFP) (2005), p. 57.

(٤٠٠) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٢٥.

(٤٠١) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٥٣.

(٤٠٢) يصدُق هذا أيضا على النساء في القطاع غير الزراعي.

(٤٠٣) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الصفحة ٥٣.

واحتمال مناقشتها للمسائل ذات الصلة بتنظيم الأسرة مع زوجها أقل أيضا منه للمرأة الحضرية ويؤدي انخفاض مستوى معرفتها بالصحة الجنسية بوجه عام إلى زيادة تعرضها للأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

ومن المرجح أن تكون مستويات تعليم المرأة الريفية منخفضة وأن يكون وصولها إلى المدارس الثانوية ومؤسسات التعليم العالي محدودا. والمستويات المرتفعة لعدم الإلمام بالقراءة والكتابة منتشرة بين هذه الفئة ويؤدي الفقر، والتحيزات الثقافية، وكذلك الافتقار إلى وسائل النقل إلى الحيلولة فعليا دون تواجدها في المدرسة. وتحصل المرأة على غذاء أقل من الرجل؛ وعادة ما تكون آخر من يتناول الطعام ولا تتناول سوى وجبة واحدة في اليوم[٤٠٤]. وقد وُجدت أعلى مستويات نقص الطاقة المزمن بين النساء اللائي تراوحت أعمارهن بين ٤٥ و ٤٩ عاما، من الأسر المعيشية الفقيرة، غير الحاصلات على التعليم ومن هن من المناطق الغربية الريفية، والوسطى الريفية ومناطق المرتفعات[٤٠٥].

والإفتقار إلى العمل والأنشطة المدرة للدخل يترك المرأة الريفية وبخاصة النساء الأرمل في وضع ضعيف للغاية. ونظرا لعدم وجود خيار آخر لإعالة أسرتها، يمكنها بكل سهولة أن تتجه إلى نشاط الجنس على أساس تجاري وأن تلتمس زيجات دون السن القانوني لأطفالها الإناث[٤٠٦]. وبرغم الجهود المستمرة التي تبذلها خدمات الدعم ومع الأخذ في الاعتبار التوصية العامة رقم ١٩ للجنة لكفالة توفير خدمات خاصة للمجتمعات المعزولة، تقل إمكانية الحصول على الخدمات الطبية الطارئة وخدمات إسداء المشورة في المناطق الريفية عنها في المناطق الحضرية لضحايا العنف العائلي، والاعتداء الجنسي وإيذاء الأطفال. ولم تأت من المقاطعات إلا نسبة ١١ في المائة من الإحالات إلى خدمات دعم الضحايا التابعة لبرنامج رصد النظام القضائي في الفترة من كانون الثاني/يناير – حزيران/يونيه ٢٠٠٦[٤٠٧]. وارتفاع معدل حالات العنف الجنساني المبلغ عنها ككل في مقاطعة ديلي بالمقارنة بجميع المقاطعات قد يعزى أيضا إلى إمكانية الوصول إلى الشرطة على نحو أفضل في المناطق الحضرية منه في المناطق الريفية.

---

(٤٠٤) Food Insecurity and Vulnerability Analysis: Timor-Leste (WFP) (2005), p. 52.

(٤٠٥) الدراسة الاستقصائية الديمغرافية والصحية (٢٠٠٣)، الفصل ١٣.

(٤٠٦) Migration Patterns Survey and HIV Vulnerability Assessment Mapping in Selected Districts of Timor-Leste (UNAIDS, IOM) (2006) p. 35.

(٤٠٧) التقرير نصف السنوي لخدمات دعم الضحايا لبرنامج رصد النظام القضائي (٢٠٠٦)، الصفحة ٤.

وكما لوحظ في القسم المتعلق بـ 'الاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية'، يمثل الحصول على الائتمان مشكلة للمرأة في تيمور – ليشتي؛ بيد أنه يمثل مشكلة أيضا للقطاع الريفي بوجه عام. وتشير التقديرات إلى أن نصف المزارعين يقترضون من التجار، وتقترض نسبة ١٤ في المائة أخرى من الأقارب والأصدقاء[٤٠٨]. ولا يحصل الباقون على أي شكل من الائتمان. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت وزارة التنمية والبيئة تدرس إمكانية إنشاء اتحادات ائتمانية تعاونية. ومع أن خطة التنمية الوطنية تشير صراحة إلى زيادة اشتراك المرأة في المجالس الريفية[٤٠٩]، تتمثل الحقيقة الواقعة في أن آراء النساء لا تلتمس في المسائل التي تؤثر على مجتمعاتهن ولا يحظى اشتراكهن بالتشجيع، بالرغم من أدائهن دورا مفعما بالنشاط في أنشطة المجتمع المحلي. وحتى الآن، ليس للمرأة الريفية رأي هام في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج التي تؤثر عليها.

رد الحكومة

ورد شرح لمحاولات الحكومة لمعالجة بعض المشاكل الموجزة أعلاه في أقسام مختلفة في جميع هذا التقرير. وتدرك الحكومة، في خطتها للتنمية الوطنية، الحاجة إلى تحسين نوع وكم الخدمات الاجتماعية في المناطق الريفية، مع التركيز بوجه خاص على الفقراء، والنساء والفئات الضعيفة الأخرى[٤١٠].

وبوجه خاص، تحاول الحكومة معالجة احتياجات المرأة الريفية في سياساتها في القطاع الزراعي؛ بيد أنه، وقت إعداد هذا التقرير اعترفت بأن هذه السياسات تمثل بيانات نوايا وما زال يتعين وضع برامج ومشاريع حقيقية.

وتعتزم الحكومة أن تكون برامج الزراعة وتربية الماشية موجهة مباشرة إلى الأمن الغذائي وتخفيف حدة الفقر لجميع الأسر المعيشية الريفية. وستشمل البرامج المقترحة أنشطة معينة تتناول إنتاجية عمل الأسر المعيشية، وإنتاج الأغذية والتغذية ومن المتوقع أن تعود هذه بفوائد مباشرة على المرأة والطفل. وسيولى الاهتمام أيضا للاحتياجات المعينة والقيود الزمنية التي تواجهها المرأة والأسر المعيشية التي ترأسها أنثى[٤١١].

---

(٤٠٨) تقرير التنمية البشرية في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحة ٢٩.

(٤٠٩) خطة التنمية الوطنية، الجزء ٣، المادة ٩-٢٠ (ب) بشأن المساواة بين الجنسين.

(٤١٠) خطة التنمية الوطنية، الجزء ٣، المادة ١٠-٣٧ (م).

(٤١١) برنامج الاستثمار في قطاع الزراعة، والحراجة ومصائد الأسماك في تيمور – ليشتي (٢٠٠٦)، الصفحتان ١٩-٢٠.

وطبقا لبرنامج الأمن الغذائي، سيجري إدماج الاحتياجات الخاصة للمرأة والفئات المحرومة، بوجه خاص في الاهتمام بالامدادات الغذائية، ونوعيتها وإعدادها، والحدائق المترلية والحيوانات الصغيرة والمخلفات الغذائية والتخزين. وسيجري إدخال برامج تعليمية جديدة في الزراعة في المدارس الزراعية المهنية في ماليانا، وناتابورا وفويلورو، ستعود بالفائدة على المرأة الريفية[٤١٢].

وتقترح الحكومة أيضا التدريب في مجال الشؤون الجنسانية للموظفين الذكور في الغالب في وزارة الزراعة، والحراجة ومصائد الأسماك لكفالة إشراك المرأة تماما في البرامج الجديدة للأمن الغذائي، وتقديم الخدمات والزراعة للأغراض التجارية. وسيجري استخدام تقنيات من قبيل الأنشطة الجماعية المنفصلة للمرأة، والتكنولوجيات التي تستهدف مصالح المرأة واحتياجاتها، وطرق الإرشاد التي تلائم مستويات الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب المنخفضة[٤١٣]. بيد أنه من المعترف به أنه، في الوقت الراهن، يوجد عدد قليل من الموظفين لتغطية مقاطعات كثيرة وقد يكون هذا عاملا يعوق التنفيذ الفعال للخطط.

وفي قطاع الحراجة، تعترف الحكومة بالحاجة إلى إشراك المرأة في عمليات إدارة الموارد التقليدية[٤١٤]، مع أنه وقت إعداد هذا التقرير، تعذر تقديم أية تفاصيل لبرامج محددة. ويمكن إدراج مزيد من المعلومات عن فرادى البرامج في التقرير الدوري الأول.

وفيما يتعلق بقطاع صيد الأسماك، تشترك المرأة في تجهيز وتوزيع الكميات المصيدة، مع أن الذكور يهيمنون على قطاع مصائد الأسماك في تيمور – ليشتي. وبالنظر إلى أنه ما زال يتعين استغلال موارد صيد الأسماك قبالة السواحل، لا يجري حتى الآن أي تجهيز على الساحل كما هو ملاحظ في مصائد الأسماك الأخرى الراسخة في مناطق أخرى. وبمجرد بدء عمليات التجهيز، يجب إيلاء الاهتمام لإتاحة الفرصة للعاملين الذكور والإناث على جميع المستويات لدخولها على قدم المساواة. ومع حلول مفاهيم الإدارة القائمة على المجتمع المحلي، من المقبول تماما أن يؤدي نوع الجنس دورا هاما، إذ تضطلع الإناث والأطفال في مناطق كثيرة بالصيد غير القائم على قوارب التجديف (التقاط فضلات الشعاب المرجانية). ومن المتوخى أن يعالج التركيز المقترح على مشاريع الإدارة القائمة على المجتمع المحلي القضايا

(٤١٢) المرجع نفسه.

(٤١٣) المرجع نفسه.

(٤١٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٣٠-٣١.

الجنسانية على وجه التحديد[٤١٥]. ومرة أخرى يمكن تقديم مزيد من المعلومات عن التطورات في هذا القطاع في التقرير الدوري الأول.

الأوضاع المعيشية للمرأة الريفية

وكما ورد آنفا في الوثيقة الأساسية الموحدة، فإن إمكانية الحصول على المياه المأمونة، والتصحاح، والمساكن الكافية والإمداد بالكهرباء منخفضة جدا في المناطق الريفية، مما يؤثر بصورة كبيرة على حياة المرأة في هذه المناطق. ويشكل الوصول إلى الطرق والاتصالات عائقا رئيسيا آخر يواجه المرأة الريفية، مع تمزق شبكة الطرق والاتصالات على حد سواء. ولا سيما في المناطق الجبلية المرتفعة، وبخاصة أثناء فترات الأمطار الموسمية. ويرتب عدم انتظام وسائل النقل آثارا سلبية على الإنتاجية؛ ويعوق إمكانية الوصول إلى المرافق الصحية، والمدارس، والأسواق والمعلومات. وحتى الآن، نُفذت برامج تهدف إلى تحسين الهياكل الأساسية والخدمات إلى حد كبير بقصد تحسين معيشة المجتمع المحلي بأكمله ولم تشمل عنصرا جنسانيا[٤١٦].

المياه والتصحاح

حددت المشتركات في المؤتمرات النسائية الإقليمية المياه النظيفة والتصحاح بوصفهما قضية صحية واقتصادية رئيسية مرتبطة بأدوارهن الاجتماعية كنساء. وقد أشار البحث الجنساني الذي أُجري في هذا المجال إلى أنه رغم تحمل المرأة التيمورية مسؤولية محددة عن جلب المياه والإشراف على استخدامها في بيتها، فإنها لا تعتبر واسعة المعرفة بالمياه، ولا تعتبر معرفتها ضرورية. وفي بعض المناطق الريفية، تُستبعد المرأة من صنع القرار في قضايا من قبيل تحديد مواضع الصنابير أو الآبار بالنظر إلى أن ذلك يعتبر مسألة تقنية للغاية[٤١٧]. وأفادت النساء بعدم معرفتهن بوجود فريق لإدارة المياه في مجتمعهن المحلي أو أنه يتعين عليهن دفع تعريفة للمياه[٤١٨].

ومن الواضح أن المرأة تقضي وقتا طويلا في أنشطة الإمداد بالمياه والتصحاح مما يؤدي إلى إنقاص الوقت المتاح للأنشطة المدرة للدخل أو لوقت راحتها هي. وكثيرا ما تكون

---

(٤١٥) المرجع نفسه، الصفحة ٤٧.

(٤١٦) مقابلة مع ممثلي وزارة النقل، والاتصالات والأشغال العامة.

(٤١٧) Report of Research Findings of Women's Participation in the Australia-East Timor Community Water Supply and Sanitation Programme (CWSSP), p. 7.

(٤١٨) المرجع نفسه، الصفحة ١٣.

البنات الصغيرات اللائي يجلبن المياه في وقت مبكر في الصباح متعبات عند وصولهن إلى المدرسة وبعضهن لا يذهب إليها على الإطلاق.

المرأة والحقوق في الأراضي

الإطار التشريعي

تمثل ملكية الأراضي والعقارات قضية هامة في تيمور – ليشتي بسبب الأعداد الكبيرة من العقارات التي ليست لها صكوك ملكية حاليا. وأدى تاريخ متعلق بالتجريد من ملكية الأرض من العهود البرتغالية لغاية الاحتلال الإندونيسي إلى وجود كمية من المطالبات بالأراضي حاليا بصورة تنافسية ومعقدة. وهناك أربع شرائح من المطالبين بالأراضي تشمل نزاعات متعلقة بصكوك الملكية الصادرة في ظل الحكم البرتغالي والإندونيسي، والاحتلال الطويل الأجل والمصالح التقليدية الأساسية(٤١٩).

وعلاوة على ذلك، في حين وضعت مديرية الأراضي والعقارات، وهي جزء من وزارة العدل ويدعمها برنامج قانون الأراضي الذي تضطلع به وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية – الزراعة والتنمية الريفية، إطارا قانونيا لملكية الأراضي والعقارات في تيمور – ليشتي، ما زال يتعين إصدار كثير من مشاريع القوانين هذه.

والقانون رقم ٢٠٠٣/١ بشأن 'النظام القانوني لملكية العقارات' و 'قانون وإدارة ممتلكات الدولة/التأجير المتعلق بممتلكات الدولة' نافذان حاليا. ومن ناحية أخرى، أقر البرلمان القانون المتعلق بـ 'التأجير بين الأفراد العاديين' ولكن ما زال يتعين إصداره. وأخيرا، كان يتعين أيضا، وقت إعداد هذا التقرير، أن يُعرض على مجلس الوزراء القانونان المتعلقان بـ 'الوساطة في النزاع على الأراضي' و 'نظام الملكية، ونقل الملكية، والتسجيل، والحقوق التي سبق وجودها وإعادة حقوق الملكية'(٤٢٠).

وتشير التقديرات إلى أن هناك ٢٠٠ ٠٠٠ قطعة أرض تقريبا في تيمور – ليشتي، ربعها مسجل رسميا. ومعظم هذه القطع كان مسجلا في العهود الإندونيسية ولذلك ليس من المستغرب أنه من بين الـ ١٠ ٠٠٠ مطالبة المقدمة منذ الاستقلال، قدم ٩٠ في المائة منها

(٤١٩) D. Fitzpatrick, 'Property Rights in East Timor's Reconstruction and Development' in 'East Timor: Development Policy Challenges for the World's Newest Nation', (eds) Hill and Saldanha; Australian National University, Canberra, p. 178.

(٤٢٠) التقرير المتعلق بقانون الأراضي (برنامج رصد النظام القضائي)، ٢٠٠٥، الصفحتان ٥-٦.

مواطنون إندونيسيون[٤٢١]. وقد سُجل عدد قليل جدا من النزاعات المتعلقة بالأراضي والعقارات لدى المحاكم في المقاطعات؛ وتلقت محكمة ديلي المحلية أغلبيتها التي تشكل أقل قليلا من ٣٠ في المائة من جميع القضايا المدنية التي تلقتها هذه المحكمة. وفي كثير من هذه القضايا، لم يتم التوصل إلى قرار نهائي، ويعزى ذلك أساسا إلى المشاكل الكثيرة التي تكتنف نظام العدالة والمبينة في موضع آخر في هذا التقرير[٤٢٢]. وحتى الآن لم يجر أي تحليل لأنواع النزاعات المتعلقة بالملكية في المناطق الحضرية والريفية التي تتلقاها المحاكم. والبيانات المتعلقة بعدد القضايا التي أقامتها النساء ونتائج هذه القضايا غير متاحة.

وأغلبية النزاعات المتعلقة بالأراضي، وهي النزاعات القانونية الأكثر شيوعا التي يواجهها الناس في تيمور – ليشتي، تسوى خارج المحكمة عن طريق الوساطة. وتضطلع المديرية الوطنية للأراضي والعقارات بدور إشرافي وإداري فيما يتعلق بالنزاعات على الممتلكات العامة والخاصة وتتمتع بسلطات خاصة طبقا لقانون 'النظام القانوني للملكية العقارات' لتسوية هذه النزاعات عن طريق الوساطة. وتُشرك المديرية بانتظام الزعماء التقليديين في الوساطة في النزاعات على الأراضي في المقاطعات. ويشعر ثلاثة أرباع التيموريين تقريبا بأن عملية العدالة التقليدية هي أفضل طريقة للبحث عن سبل الانتصاف إذا أخفقت المناقشات المتعلقة بقضايا الأرض بين الأطراف المتنازعة. والمرأة العاملة من بين الفئات (الأكثر ثراء، والأكثر تعليما من المناطق الحضرية) المؤيدة للحل القانوني عن طريق المحاكم[٤٢٣].

وتقدم المديرية الوطنية للأراضي والعقارات أيضا التدريب للزعماء التقليديين والمجتمع المحلي فيما يتعلق بالوساطة[٤٢٤]. ولم يجر أي بحث لتحديد ما إذا كانت الآليات التقليدية لتسوية النزاعات مناسبة لتسوية مختلف أنواع النزعات المتعلقة بالأراضي. وقد لوحظ أن الزعماء التقليديين ما برحوا يوزعون الأراضي في المجتمعات المحلية على نحو معين 'قائم على الأمر الواقع'[٤٢٥].

---

(٤٢١) المرجع نفسه، الصفحة ٧.

(٤٢٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٢.

(٤٢٣) 'Law and Justice in East Timor: A Survey of Citizen Awareness and Attitudes Regarding Law and Justice in East Timor', p. 46.

(٤٢٤) المرجع نفسه، الصفحتان ١١-١٢.

(٤٢٥) O' Keefe, 'Women in Timor-Leste: Report on Women and Health, Education, Economic Capacity and Participation in the Decision Making Process' (Ireland Aid, 2002), p. 82.

ممارسة المرأة لحقها في الأرض

يخلق الافتقار الحالي في الوضوح بشأن قضايا الأرض والعقارات في تيمور – ليشتي عقبات أمام التنمية الريفية والاقتصادية ويؤثر بوجه خاص على الآفاق الاقتصادية للمرأة. فالأرض هي رأس المال الرئيسي للأسر المعيشية التيمورية وبدون أي صك ملكية للأرض، يتردد الزراع في القيام باستثمار طويل الأجل.

وينطبق هذا بوجه خاص على المزارعات اللائي تُركن بقدر أكبر أيضا من إنعدام الأمن في الحصول على الأرض. وقد واجهت المزارعات، وبخاصة اللائي عُدن إلى تيمور – ليشتي بعد عام ١٩٩٩ كرئيسات للأسر المعيشية تغيرات في حدود القرى، ونقل لنجوع المجتمع المحلي أو إعادة الاستيطان في أراضي السلف. كما أنهن متنبهات لملكيتهن غير الآمنة للأراضي وحقوق الإستغلال. ومع أن المادة ٥٤ (١) من الدستور التيموري تعترف بالحقوق الخاصة لملكية العقارات لـ 'كل فرد' ويمكنه 'نقل ملكيتها أثناء حياته أو عند وفاته'، فإنه كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، تنتقل 'ملكية' الأرض عادة إلى السلالة من الذكور باستثناء النظم المنتسبة للأم.

وفي دراسة استقصائية أجراها برنامج قانون الأراضي في تيمور – ليشتي في عام ٢٠٠٤، فيما يتعلق بحقوق الوراثة للمرأة غير المتزوجة بعد وفاة والديها، في النظم المنتسبة للأم، ردت إحدى المستجيبات بأنها سترث الأرض عادة مع أخوتها الذكور؛ وفي الأسر المنتسبة للأب، قالت نسبة تربو على ٣٠ في المائة أنها من المرجح أن ترث في الغالب بعض الأرض، ولكن حقوقها في الأرض ستنتقل إلى إخوتها إذا تزوجت. وفي بعض الأسر المنتسبة للأب (أقل قليلا من ربع جميع الحالات) قالت إنها لن ترث على الإطلاق، وإما يجب عليها أن تعيش في الأرض التي يمتلكها إخوتها أو قد تقرر أسرتها منحها بعض الأرض(٤٢٦).

وفيما يتعلق بأنواع معاملات الأراضي التي يمكن أن تشارك فيها المرأة فإن هذا يتوقف ثانية على ما إذا كانت منحدرة من أسرة منتسبة للأم أو منتسبة للأب. وفي الأسر المنتسبة للأم، وُجد أن المرأة يمكن أن تشتري، أو تبيع أو تؤجر أرضا في الحضر أو في الكفر؛ بيد أنه على العكس من ذلك أشارت الغالبية العظمى من المستجيبات في الدراسة الاستقصائية من البيوت المنتسبة للأب (٨٠ في المائة تقريبا) إلى أنه لا يجوز إشراك المرأة في أي معاملات متعلقة بالأرض(٤٢٧).

---

(٤٢٦) 'A Legal Framework for Land Dispute Mediation' (Timor-Leste Land Law Programme, National Centre for Scientific Investigation, DNTP Ministry of Justice), (2004) p. 37.

(٤٢٧) المرجع نفسه، الصفحة ٣٩.

وقد دارت مناقشة صغيرة حول حقوق المرأة في الأرض في تيمور الشرقية في إطار المناقشة الوطنية الحالية المتعلقة بالأرض. وقالت النساء بشكل قاطع في المشاورات الإقليمية المتعلقة بالإتفاقية أن القوانين التقليدية للأرض تحرمهن من حقوقهن في امتلاك الأراضي والموارد الأخرى[٤٢٨]. وبذلك تعزز تهميشهن في الاقتصاد بعد الاستقلال. وهذا الافتقار إلى الاعتراف الرسمي بالحقوق في الأرض أثارته أيضا المندوبات في المؤتمرات النسائية الإقليمية التي عُقدت في عامى ٢٠٠٠ و ٢٠٠٤ على حد سواء. ووجدت الدراسة الإستقصائية لبرنامج قانون الأراضي أن ما لا يقل عن نصف جميع النساء من السلالة المنتسبة للأم والسلالة المنتسبة للأب يطمحن إلى إتاحة الخيارات ذات الصلة بالأرض بقدر أكبر من المتاح لهن حاليا مع إشارة نسبة مئوية أعلى (٦٠ في المائة) من المشمولات بالدراسة الاستقصائية من الأسر المنتسبة للأب إلى نفس الشيء[٤٢٩].

المادة ١٥ من الاتفاقية: المساواة أمام القانون وفي المسائل المدنية

المساواة أمام القانون

كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، تنص المادة ١٧ من الدستور التيموري على أنه 'تتمتع المرأة والرجل بنفس الحقوق والواجبات في جميع مجالات الحياة الأسرية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية'. وبرغم هذا النص، فإن اشتراك المرأة في قطاعي العدالة التقليدية والرسمية على حد سواء محدود وكثيرا ما يكون سطحيا.

وكما لوحظ آنفا في هذا التقرير، للمرأة معرفة قليلة أو معدومة بحقوقها القانونية الأساسية أو الآليات القانونية الرسمية أو بإمكانية اللجوء إليها. وفي القانون العرفي، يمكن أن تمارس المرأة قدرا ضئيلا أو معدوما من الأهلية القانونية الحقيقية. وتمثل الدراسة الاستقصائية لمعرفة المواطنين بالقانون والعدالة في تيمور – ليشتي التي أجرتها مؤسسة آسيا في عام ٢٠٠٣ واحدة من المصادر الرئيسية المتعلقة باستخدام نظم العدالة التقليدية. ولسوء الحظ، مع أنها شملت قسما خاصا عن المرأة والقانون وتضمنت ٤٩ في المائة من الإناث في عينة الدراسة الاستقصائية، لم تصنف معظم النتائج حسب الجنس. وهكذا، فإن التحليل التفصيلي للفروق بين النساء والرجال في الاستخدامات والمواقف معا تجاه آليات العدالة التقليدية محدود تماما. ومع ذلك، تشير نتائج التقرير بالفعل إلى أن أغلبية التيموريين يؤيدون المساواة بين الجنسين

(٤٢٨) نتائج حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بإبلاغ اللجنة عن الاتفاقية والتطبيع الإجتماعي معها (٢٠٠٥).

(٤٢٩) 'A Legal Framework for Land Dispute Mediation' (Timor-Leste Land Law Programme, National Centre for Scientific Investigation, DNTP Ministry of Justice), (2004), p. 40.

في إطار القانون، وبخاصة فيما يتعلق بتمتع المرأة بقدر أكبر من الحقوق في الأرض والإعراب عن رأيها بحرية في عمليات 'adat' التقليدية[٤٣٠].

وأغلبية القضايا التي تحتك فيها المرأة بنظام العدالة الرسمية هي قضايا تشمل الاعتداء البدني والجنسي وقد وردت آنفا معالجتها أمام المحاكم في القسم المتعلق بـ 'تدابير مناهضة التمييز: العنف الجنساني' (المادة ٢). وفي آليات العدالة التقليدية والرسمية على حد سواء، تميل القرارات التي تصدر إلى أن تعكس المعتقدات الثقافية وتحيزات المقيمين للعدالة ذوي الصلة وآراء المجتمع عن النساء ككل. ولا يولى الاعتبار بقدر كاف للمعايير الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وذلك في إجراءات العدالة المحلية ولا تُحل القضايا بشكل سريع[٤٣١].

وفي هذا الصدد، مع ذلك، في آذار/مارس ٢٠٠٦، في القضية المتعلقة بالشروع في إغتصاب قاصر، صدر حكم على متهم في محكمة مقاطعة ديلي بالحبس سنتين ونصف سنة، وهو حكم إيجابي بالمقارنة بالأحكام الأخرى الصادرة فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي. وقد أخذ القاضي رئيس الدائرة في الاعتبار الظروف المشددة والمخففة وجرى تناول القضية في الوقت المحدد. وإلى حد ما، يمثل هذا تحسنا للنساء الضحايا اللائي يلتمسن العدالة فيما يتعلق بجرائم العنف الجنساني.

المساواة في المسائل المدنية

وقت إعداد هذا التقرير، كان يجري وضع القانون المدني التيموري في صورته النهائية ولم تكن محتويات القانون قد نُشرت.

وفيما يتعلق بحرية اختيار محل الإقامة، تنص المادة ٢١ من القانون المدني الإندونيسي، وهو القانون المطبَّق حاليا، على أنه 'لا يجوز للمرأة المتزوجة الإقامة في مكان آخر غير بيت زوجها إذا كانت غير منفصلة عنه ولا تزال تعاشره وتعيش معه'. وهي ملزمة أيضا باتباعه، 'حيثما يعتبره مناسبا للإقامة'[٤٣٢]. ولا يمكنها، بدون موافقته الكتابية، 'أن تتنازل عن، أو تتصرف في، أو تثقل بالالتزامات أو تكتسب' البيت الذي يعيشان فيه[٤٣٣]. ومن الناحية

(٤٣٠) 'القانون والعدالة في تيمور الشرقية: دراسة استقصائية لوعي المواطنين فيما يتعلق بالقانون والعدالة في تيمور الشرقية' الصفحة ٧.

(٤٣١) التقييم الجنساني القطري: تيمور – ليشتي (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مصرف التنمية الآسيوي ٢٠٠٥)، الصفحة ٥٠.

(٤٣٢) المادة ١٠٦ من القانون المدني الإندونيسي، الفصل ٥ المتعلق بحقوق والتزامات الزوجين.

(٤٣٣) المرجع نفسه، المادة ١٠٨.

العملية، لا يؤثر الزواج في أين يمكن أن تعيش المرأة؛ وعادة تنتقل إلى بيت زوجها للعيش مع أسرته ما لم تكن منحدرة من أصل منتسب للأم، وفي هذه الحالة، تتمتع بالحق في العيش في بيت أسرتها هي. وفي حالة الطلاق أو الانفصال، يجب أن تعود المرأة غالبا إلى بيت أسرتها.

وأيضا، كما لوحظ في هذا التقرير بأكمله، تتمتع المرأة بقدرة محدودة على مزاولة وظيفة، أو عمل تجاري أو الدخول في معاملات تعاقدية أخرى. وطبقا للقانون المطبق حاليا، يتعين أن يدير الزوج الممتلكات الشخصية للمرأة، ما لم يُنص على خلاف ذلك[٤٣٤]. ويجوز أن تطلب المرأة، أثناء الزواج، تقسيم الممتلكات إذا كان زوجها يتصرف على نحو غير مناسب أو يسيء إدارة شؤونه[٤٣٥].

وطبقا للقانون الحالي، لا يجوز أن تمثُل المرأة أمام المحكمة بدون مساعدة زوجها[٤٣٦]، إلا إذا كانت تُحاكم في قضية جنائية[٤٣٧]، أو قدمت طلبا للطلاق أو الانفصال القانوني، أو لفصل الممتلكات[٤٣٨].

وفي خطة التنمية الوطنية، من المعترف به أن الحاجة تدعو إلى القيام بمزيد من العمل لضمان حماية الحقوق الأساسية للمرأة ولمعالجة العقبات الاجتماعية والثقافية التي تحابي إتاحة الفرص للرجل[٤٣٩]. وفي المؤتمرات النسائية الإقليمية التي عُقدت في عام ٢٠٠٤، انصب التركيز على العدالة والحكم الرشيد بوصفهما مجالين لهما الأولوية لتمكين المرأة.

قسم إضافي: المرأة في النزاع

اعترافا بمساهمة المرأة التيمورية أثناء فترات الاحتلال وتقديرا لأهمية قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بوصفه خطوة بالغة الأهمية نحو تحقيق تمكين المرأة من أجل تحقيق السلام والأمن، أُدرج في هذا التقرير الأولي للدولة الطرف المقدم للجنة قسم إضافي بعنوان 'المرأة في النزاع'.

وقد رتبت سنوات الاحتلال آثارا مدمرة على حياة التيموريين العاديين. ومع أنه حدث عنف قبل غزو قوات الإندونيسية في عام ١٩٧٤، وجدت التحقيقات التي أجرتها

(٤٣٤) المرجع نفسه، المادة ١٠٥.

(٤٣٥) المادة ١٨٦ من القانون المدني الإندونيسي، الفصل ٩ المتعلق بتقسيم الممتلكات.

(٤٣٦) المرجع نفسه، المادة ١١٠.

(٤٣٧) المرجع نفسه، المادة ١١١ (١).

(٤٣٨) المرجع نفسه، المادة ١١١ (٢).

(٤٣٩) خطة التنمية الوطنية، الجزء ٣، القسم ١١-٢٣.

لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة التي شملت فترة السنوات الخمس والعشرين اللاحقة أدلة على حدوث عنف منهجي، وانتهاك، وعمليات إعدام خارج نطاق القضاء، واحتجاز وتعذيب(٤٤٠).

وقد عانى الرجال والنساء من النزاع بأشكال مختلفة. وكان الرجال يُعتبرون خصوما سياسيين، ومستهدفين على وجه التحديد من الجيش الإندونيسي وكانوا يحتجزون، ويعذبون ويقتلون. وعانت النساء أيضا، بأعداد أصغر، من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان مثل الحق في الحياة، وأمن الشخص، والحياة العائلية، والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة؛ وأيضا، كن الضحايا الرئيسيات للعنف الجنسي، ومثلن اثنين من كل ثلاثة أشخاص أبلغوا لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة بهذه الجريمة. وكن أيضا الضحايا الوحيدات للاغتصاب والاسترقاق الجنسي، وهما أكثر شكلين أُبلغ عنهما مرارا من أشكال العنف الجنسي(٤٤١).

وألحق النزاع ضررا فادحا بالمرأة التيمورية، لأنه في حالة اصابة، أو قتل أو اختفاء أفراد أسرتها الذكور، كانت المرأة هي المسؤولة الوحيدة عن معيشة أسرتها أو حمايتها، بموارد قليلة لإعالة نفسها وأصبحت معرضة بصورة متزايدة لمزيد من الإيذاء من الغير. وكثيرا ما كان العنف الذي عانت منه على أيدي قوات الأمن يؤدي إلى التمييز والنبذ من جانب مجتمعها المحلي الذي اعتبرها إمرأة 'ساقطة'.

أسباب استهداف المرأة

وجدت نتائج جلسات الإستماع التي عقدتها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة أن النساء والبنات اللائي عانين من الإيذاء الجنسي وأشكال العنف الأخرى على أيدي الجيش الإندونيسي كُنَّ مستهدفات لعدة أسباب، مثل المشاركة مباشرة في حركة المقاومة، كمقاتلات، أو أعضاء في المنظمة النسائية الشعبية لتيمور – ليشتي أو مقدمات للأغذية والأدوية لرجال المقاومة. وكانت هناك فئة منفصلة من النساء مستهدفة أيضا بسبب علاقاتهن برجال المقاومة أو بسبب انتمائهن إلى مجتمعات يشتبه في تسترها أو تعاطفها مع المقاومة. وكثيرا ما كانت تتعرض النساء والبنات الصغيرات من هذه الفئة المعينة للإحتجاز والتعذيب والإيذاء الجنسي. وهناك حالتان جديرتان بالذكر تشملان حرق قرية موتشيغا، في مقاطعة إينارو في عام ١٩٨٢ على أيدي الجيش الإندونيسي والمذبحة التي حدثت في

(٤٤٠) 'Chega!' CAVR Report (2006).

(٤٤١) G. Wandita, K. Campbell-Nelson, M. Leong-Pereira, 'Gender and Reparations in Timor-Leste' in 'R. Rubio Marín ed., 'Engendering Reparations: Recognizing and Compensating Women Victims of Human Rights Violations', forthcoming publication by ICTJ-Social Science Council (2006), p. 8.

كراراس في فيكيك في عام ١٩٨٣. وهناك فئة ثالثة أخرى من النساء كانت مستهدفة حيث كنَّ ببساطة جزءا من عمليات الجيش الواسعة النطاق التي استهدفت السكان المدنيين.

الانتهاكات المتعلقة بالصحة الإنجابية

في مثال آخر للمعاناة الجنسانية للتراع، عانت المرأة التيمورية من الانتهاكات لحقوقها الإنجابية[٤٤٢]. وكما لوحظ آنفا في هذا التقرير، مع أن البرنامج الإندونيسي لتنظيم الأسرة سبب خوفا واسع النطاق بين السكان ومنع النساء والبنات الصغيرات من الذهاب إلى العيادات الصحية والمدارس، أُبلغت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة بعدد صغير جدا من هذه الحالات في نهاية الأمر. وقد يعزى هذا إلى أن البرنامج لم يكن موفقا بدرجة كبيرة في أهدافه أو أن اللائي أدلين بشهادتهن في جلسات الاستماع التي عقدتها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة لم يدركن أن هذا البرنامج كان ينتهك حقوق الإنسان المتعلقة بهن.

وقد أُبلغت اللجنة بست حالات عن انتهاكات مزعومة لحقوق الصحة الإنجابية، أُرغمت فيها النساء سواء بطريق مباشر أو غير مباشر على استخدام وسائل تحديد النسل، وكانت هناك أيضا ثلاث حالات تعرضت فيها نساء حوامل للتعذيب أو الإجهاض لاحقا وكانت هناك حالتان أخريان قام فيهما الأفراد الذين يحتفظون بالنساء في نوع من الاسترقاق الجنسي بإرغامهن على الإجهاض. ولم تتمكن اللجنة في النهاية من إثبات الإدعاءات المتعلقة بالتعقيم القسري أثناء التراع[٤٤٣].

المرأة ومحكمة الجرائم الخطيرة

كما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، انتهت في أيار/مايو ٢٠٠٥ ولاية وحدة الجرائم الخطيرة التابعة للمحكمة الخاصة. وخلافا للجنة الجرائم الخاصة، كانت الوحدة تنفرد بالاختصاص في التحقيق والمقاضاة في الجرائم الدولية، والاغتصاب والقتل. ووقت إغلاقها، كان عدد من أوامر الاعتقال معلقا وما زال كذلك. وبالرغم أن المنظمات غير الحكومية النسائية المحلية قدمت معلومات عن الجرائم الجنسانية إلى المحققين، لم يجر التحقيق إلا في عدد صغير من الجرائم التي تضمنت العنف الجنسي ضد النساء. وقد يعزى هذا جزئيا إلى عدم رغبة بعض النساء في عرض قضاياهن على المحكمة.

---

(٤٤٢)أُرغمت نساء أخريات في إندونيسيا، ولا سيما الفقيرات في المناطق الريفية، على قبول وسائل تحديد النسل كجزء من البرنامج الوطني الإندونيسي لتنظيم الأسرة.

(٤٤٣)التقرير الختامي للجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، الفصل ٧-٩ الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

وكانت نتيجة ذلك شعور كثير من النساء التيموريات بأن العدالة في قضايهن لم تتحقق. وفي حين كان هناك بعض الاعتراف بدورهن وتضحيتهن أثناء سنوات الاحتلال، جزئيا عن طريق شهادتهن في جلسات الاستماع التي عقدتها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة، ما زال كثير من مرتكبي الجرائم مطلقي السراح، خارج الولاية القضائية للمحاكم.

المرأة وبرامج التعويضات

وفر عدد من حلقات عمل التعافي، التي أدارتها لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة بمساعدة من منظمة فوكوبيرز، وهي منظمة غير حكومية نسائية محلية، بيئة مأمونة وداعمة على حد سواء لكي تُعبِّر فيها المرأة عن رأيها بحرية وتتعافى من تجاربها القاسية السابقة وتحدد أيضا الاحتياجات الهامة. واشترك الرجال والنساء على حد سواء في حلقات العمل هذه.

وبحلول نهاية عملياتها، كانت لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة قد قدمت تعويضات، في شكل منح نقدية لـ ٥١٦ رجلا و ١٩٦ إمرأة. واستفاد أيضا بعض هؤلاء الرجال والنساء من الزيارات المترلية والرعاية المُتابعة للحالة من المنظمات غير الحكومية المحلية. بيد أن بعض النساء واجهن صعوبة مع ذلك في الوصول إلى برنامج التعويضات، ويعزى ذلك في المقام الأول إلى الاعتقاد الثقافي بأن الرجال مثلوا بالفعل معاناة الأسر من النزاع(٤٤٤).

وقد طالبت المنظمات النسائية بوضع برنامج تعويضات أوسع نطاقا، بالتشاور الكامل مع النساء. وينبغي إدراج الفئات التالية بوصفها فئات مستفيدة: المحاربات القديمات، والنساء الأرامل، واللائي تعرضن للعنف الجنسي والتعذيب والأمهات الوحيدات. وكما لوحظ في الوثيقة الأساسية الموحدة، نفذت حكومة تيمور – ليشتي برنامج ''RESPECT''، لتمويل أنشطة كسب الرزق والعمل للفئات الضعيفة في المجتمع مثل المحاربين القدماء، والأرامل والشباب. بيد أنه، من المعترف به أنه في الماضي كان دور المرأة في تصميم برامج التعويضات محدودا. ويتمثل أحد صعوبات تنفيذ تلك البرامج في الوصول إلى النساء الناجيات. ولم تشترك إلا نسبة مئوية صغيرة من النساء في عملية لجنة الاستقبال والحقيقة والمصالحة لأخذ الأقوال وتدعو الحاجة إلى تطوير طرق زيادة إشراك هؤلاء النساء.

(٤٤٤) G. Wandita, K. Campbell-Nelson, M. Leong-Pereira, 'Gender and Reparations in Timor-Leste' in 'R. Rubio Marín ed., 'Engendering Reparations: Recognizing and Compensating Women Victims of Human Rights Violations', forthcoming publication by ICTJ-Social Science Council (2006), p. 24.